تم إعداد التقرير بواسطة	زينب حافظ		
	أخصائي اجتماعي أول ، شركة ايكوكنسيرف للحلول البيئية		أغسطس 2022
	يارا راشد		
	أخصائي بيئي ، شركة ايكوكنسيرف للحلول البيئية		
	فاطمة القصاص		
	كبير أخصائي الإدارة البيئية شركة ايكوكنسيرف للحلول البيئية		
تم الموافقة عليه بواسطة	ديريك ويليامز		
	مدير المشروع		
تم الموافقة	محمد خالد الهلالى		
	مهندس التحقق من الجودة		
	اسم	**التوقيع**	**التاريخ**

101M-T2-LAQ-REP-GEN-0025	مراجعة	**2**

سجل إعداد التقرير

عنوان المشروع:	مشروع تطوير ترام الرمل بالإسكندرية
رقم التعاقد:	101م
عنوان التقرير:	الدراسة الإطارية لإعادة التوطين القسري
رقم الإصدار:	001

المراجعة	التاريخ	Description
0	15أكتوبر 2021	الإصدار الأول
1	30نوفمبر 2021	الرد على التعليقات
2	31ديسمبر 2021	إعداد النسخة الأولى من الدراسة الإطارية
3	21يناير 2022	الرد على تعليقات بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية
4	1 أغسطس 2022	التقرير الختامي

المستندات المرجعية

1. Contract 101M – Alexandria Raml Tramway effective as of 04 October 2020
2. NAT, Notice to Proceed Letter dated 23 September 2020
3. Quality Management System Standard (ISO 9001 Standard: 2015): Quality Management systems requirements.
4. Master Plan – RG 150322
5. IFC Handbook for Preparing a Resettlement Action Plan

جدول المحتويات

مسرد المصطلحات 8

ملخص تنفيذي 11

1. مقدمة 29

1.1 تمهيد 29
1.2 الغرض من وثيقة إطار سياسة إعادة التوطين وأهدافها 29
1.3 منهجية إطار سياسة إعادة التوطين 31
1.4 توصيف المشروع 32
1.4.1 أسباب المشروع 34
1.4.2 أنشطة الإنشاءات 34
1.4.3 المنطقة العازلة 35
1.4.4 الإطار الزمني للإنشاء 36
1.4.5 الإدارة التشغيلية للمحطات 36
1.4.6 الوضع الحالي لترام الرمل وأوجه التحسين المحتملة 36
1.4.7 جهود المشروع للحد من النزوح 41
1.5 هيكل التقرير 43

2. الإطار المؤسسي والقانوني 44

2-1 الإطار القانوني الوطني المعمول به 44
2-1-1 الدستور المصري (2014) 44
2-1-2 قوانين نزع ملكية الأراضي 44
2-2 سياسات ومعايير بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي والوكالة الفرنسية للتنمية 45
2-2-1 معايير بنك الاستثمار الأوروبي البيئية والاجتماعية (أكتوبر 2018) 45
2-2-2 تشريعات الوكالة الفرنسية للتنمية ذات الصلة والمرتبطة بإعادة التوطين القسري ومعايير البنك الدولي البيئية والاجتماعية رقم 5 ورقم 10 46
2-2-3 الفجوة بين التشريعات القومية والدولية والآليات المقترحة لسد هذه الفجوة 48
2-3 الإطار المؤسسي المصري 58
2-4 القوانين واللوائح الخاصة بالملكية في مصر 61

3. وصف الوضع الاجتماعي الاقتصادي الحالي للأشخاص المتأثرين بالمشروع 63

3-1 منهجية مسح الوضع الحالي 63
3-2 مستأجري المحلات والأكشاك 63

3-2-1 الفئات العمرية 64
3-2-2 حجم الأسر المعيشية 64
3-2-3 الحالة التعليمية 65
3-2-4 الحالة المهنية 66
3-2-5 التبعية الاقتصادية والإيرادات الشهرية 66
3-2-6 الوصول إلى الكهرباء والمياه 68
3-2-7 القيمة الإيجارية الشهرية للمحلات 68
3-2-8 توافر السجل الضريبي والسجل التجاري 69
3-2-9 الأعباء الصحية 70
3-3 الوضع الاقتصادي الاجتماعي الراهن للعاملين 70
3-3-1 الفئات العمرية للعمال 71
3-3-2 المستوى التعليمي للعمال 71
3-3-3 تنظيم العمل 72
3-3-4 الحالة الاجتماعية للعمال 73
3-3-5 تأمين العمال 73
3-3-6 عمال المسجد 73
3-4 الباعة الجائلين وشبه الجائلين 73
3-5 أطفال الشوارع والمشردين 76
3-5.1 المشردين 76
3-2-5 أطفال الشارع 77
3-6 المسجد في منطقة باكوس 78
3-7 الفئات الضعيفة 78

4. الآثار السلبية للمشروع 80

4-1 المستأجرين وعمال المحلات 80
4-2 المساجد 84
4-3 أطفال الشوارع والمشردون 85
4-4 التأثيرات على وسائل النقل الأخرى 85
4-5 التأثيرات على الباعة المتجولين والجائلين في الشوارع 87

5. الأهلية والاستحقاق والتاريخ الفاصل 88

5-1 التاريخ الفاصل 88
5-2 الأهلية 88

5-3 الاستحقاقات 93

6. التعويض واستعادة الدخل ومساعدة إعادة التوطين..... 127

6-1 تعويض المحلات/ المطاعم/ الأكشاك:..... 127
6-2 تعويضات المساجد: 128
6-3 تعويضات العمال: 129
6-4 الإجراءات التخفيفية على أطفال الشوارع..... 131
6-5 الإجراءات التخفيفية على المشردين: 132
6-6 تقييم التعويضات والدعم الانتقالي..... 132

7. الاستشارات العامة وترتيبات الإعلام (الإفصاح)..... 136

7-1 الإطار القانوني 136
7-1-1 اللوائح الوطنية 136
7-1-2 المتطلبات الدولية 136
7-1-2-1 .....المعايير البيئية والاجتماعية لبنك الاستثمار الأوروبي – المعيار رقم 10: تضمين الفئات المتأثرة 136
7-1-2-2 .مذكرة إرشادية لمعيار بنك الاستثمار الأوروبي بشأن مشاركة الفئات المتأثرة في عمليات بنك الاستثمار الأوروبي أكتوبر 2020: 136
7-1-2-3 .....يتعلق المعيار البيئي والاجتماعي رقم 10 الخاص بالبنك الدولي بتضمين الفئات المتأثرة والإعلام والإعلان عن المعلومات 137
7-2 أنشطة التشاور أثناء إعداد إطار سياسة إعادة التوطين 138
7-3 أنشطة التشاور أثناء إعداد إطار سياسة إعادة التوطين 143
7-4 المشاركة خلال مرحلة إعداد خطة إعادة التوطين. 144
7-5 المشاركة خلال مرحلة تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين. 145
7-6 إدارة الشكاوى. 145
7-6-1 آلية الشكوى المجتمعية الحالية بالهيئة القومية للأنفاق 145
7-6-2 آلية شكاوى المجتمع المقترحة 147
7-6-2-1 الخطوة 1 – تلقي الشكاوى (اليوم 0) 149
7-6-2-2الخطوة 2 – تسجيل الشكاوى (اليوم 3) 149
7-6-2-3الخطوة 3 – الإقرار بالشكوى (اليوم 5) 150
7-6-2-4الخطوة 4 – التصنيف (اليوم 7) 150
7-6-2-5الخطوة 5 – معالجة الشكوى (اليوم 8) 151
7-6-2-6الخطوة 6 – الإبلاغ عن عملية حل الشكاوى (اليوم 20) 151
7-6-2-7الخطوة 7 – التنفيذ والإغلاق النهائي (بناءً على الإجراءات التصحيحية المطلوبة) 152

7-7 حفظ السجلات 152
7-8 مستندات الإعلام والإعلان 152
7-9 متابعة الشكاوى 153
7-10 السرية 153
7-11 إدارة شكاوى طبقا لاعتبارات النوع الاجتماعي 153
7-12 إجراءات الاستئناف 154

8. المتابعة والتقييم 155

8-1 مقدمة عامة 155
8-2 المتابعة الداخلية 155
8-3 المتابعة الخارجية والتقييم 156
8-4 المؤشرات التي يتم استخدامها للمتابعة الداخلية والخارجية 158

9. التنفيذ 161

9-1 أدوار ومسئوليات الهيئة القومية للأنفاق 161
9-2 أدوار ومسئوليات الجهات الأخرى 163
9-3 بناء القدرات 165
9-4 الجدول الزمني 168
9-5 الميزانية 171

قائمة المرفقات 172

الملحق رقم 1: قائمة مستأجري المحلات التجارية ومدة عقودهم 172
الملحق رقم 2: خرائط تعرض بعض مواقع الأصول المتأثرة بالمشروع 172
الملحق رقم 3: قائمة الصور التي تعرض الأصول المتأثرة بالمشروع وإحداثياتها 172
الملحق رقم 4: عقد الإيجار 172
الملحق رقم 5: أنشطة التشاور 172
الملحق رقم 6: بعض خرائط الأشخاص المتأثرين بالمشروع 172
الملحق رقم 7: خطاب التضامن الاجتماعي – ترام الرمل 172
الملحق رقم 8: خطاب الهيئة القومية للأنفاق إلى الهيئة العامة لنقل الركاب بالأسكندرية بشأن عدم تأجير المحلات التجارية بعد تاريخ الإغلاق 172
الملحق رقم 9: توضيحات من الهيئة العامة لنقل الركاب بالأسكندرية حول تأجير المحلات التجارية بعد تاريخ الانتهاء 172
الملحق رقم 10: بطاقات وصف مشروع ترام الرمل 172
الملحق رقم 11 قيمة المحلات التجارية المستأجرة 172
الملحق رقم 12: مذكرة المصلحة العامة – ترام الرمل 172

الملحق رقم 13 استبعاد حلقة سيدي جابر الشمالية 172
الملحق رقم 14 مواقع التوظيف في الإسكندرية 172
الملحق رقم 15 قرار الحد الأدنى للأجور 172
الملحق رقم 16 سجل صور لجميع المحلات التجارية 172
الملحق رقم 17 إجمالي الإيرادات لكل متجر 172
الملحق رقم 18 – الرمل الخطة الزمنية المحدثة 172
الملحق رقم 19 قرار حيازة الأراضي 172
الملحق رقم 20 وثائق المنظمة غير الحكومية التي تدير المسجد 172
الملحق رقم 21 الكشف عن قرار حيازة الأراضي في الصحافة الوطنية 173
الملحق رقم 22 كتيب إعادة التوطين 173

مسرد المصطلحات

المصطلح	الشرح
الحصر	دراسة للأسر تقوم بتغطية كافة الأشخاص المتأثرين من المشروع، بغض النظر عن الأحقية أو الملكية. وتقدم هذه الدراسة قائمة كاملة بكافة الأفراد الذين تضرروا من المشروع والأصول التي يمتلكونها. ويمكن استخدام مثل هذه الدراسة في الحد من المطالبات الاحتيالية التي يقوم بها الأشخاص الذين ينتقلون إلى المنطقة التي تضررت من المشروع على أمل أن يتم تعويضهم و/أو إعادة تسكينهم.
التعويض	يقصد به بشكل أساسي تكلفة القيمة المسددة مقابل الأرض المصادرة والمنزوع ملكيتها (بما في ذلك، الأشجار والمحاصيل التي تعذر حصادها)، والمنازل، والمباني، والأصول الثابتة الأخرى، بما في ذلك الأصول المستحوذ عليها لأغراض الاستخدام المؤقت أثناء المشروع. ويشمل أيضاً التكاليف المتكبدة بشكل مباشر لمساعدة الأشخاص المتأثرين في الحصول على عقارات بديلة، بالإضافة إلى تكلفة الحصول على مواقع إعادة التوطين.
التاريخ الفاصل	تاريخ الإحصاء والحصر الذي يتم من خلاله التحديد النهائي للسكان المتأثرين من المشروع واستحقاقاتهم.
الاستحقاقات	مجموعة من الإجراءات، تشمل التعويض، واستعادة الدخل، والمساعدة في الانتقال، ومصادر الدخل البديلة، وإعادة التسكين، من المقرر منحها للأشخاص المتأثرين من المشروع حسب طبيعة الخسارة لاستعادة حالتهم الاقتصادية والاجتماعية الأساسية.
تقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية	عملية تحديد وتوقع وتقويم التأثيرات البيئية والاجتماعية الإيجابية والسلبية للمشروع على البيئة البيوفيزيائية والبشرية، وتحديد سبل تجنب وتقليل وتخفيف وتعويض الأضرار والتأثيرات الناتجة، بما في ذلك تعويض الأضرار بالنسبة للبيئة، أو اتخاذ الإجراءات التصحيحية بالنسبة للتأثيرات الاجتماعية، من خلال تطبيق تدابير التخفيف بشكل تدريجي. وتشمل هذه العملية التشاور مع الجهات المعنية المباشرة وغير المباشرة وإعداد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية التي تشرح بشكل تفصيلي إجراءات تنفيذ تدابير التخفيف.
تكلفة الاستبدال الكاملة	القيمة المحددة للتعويض العادل عن: (1) الأرض بناءً على قدرتها الإنتاجية، (2) المنازل والمباني حسب أسعار السوق الحالية لمواد الإنشاءات والعمالة دون احتساب الإهلاك والخصومات بالنسبة لمواد البناء المستردة، (3) الأراضي السكنية، والمحاصيل، والأشجار، والسلع الأخرى حسب قيمتها السوقية. وينبغي أن تشمل هذه التكاليف، تكاليف الإزالة، أو تكاليف توصيل المرافق، أو تكاليف

المصطلح	الشرح
	الضرائب المفروضة على المساكن الجديدة/الشركات التجارية المعاد تأسيسها، بما في ذلك التكاليف الإدارية، أو رسوم الملكية، أو تكاليف المعاملات القانونية الأخرى، وغيرها.
إعادة التوطين غير الطوعي	التهجير والنزوح المادي (أي إعادة التسكين المادي أو فقدان المأوى)، و/أو التأثيرات الاقتصادية (أي فقدان الأصول أو الوصول إلى الأصول، بما يؤدي إلى فقدان مصادر الدخل أو سبل المعيشة) كنتيجة للاستحواذ على الأرض لأغراض تنفيذ المشروع أو تقييد الوصول إلى الموارد الطبيعية.
المتابعة	العمليات المتكررة لمتابعة وقياس معايير الجودة البيئية والاجتماعية لتقييم وتمكين عملية التغيير على مدى فترة زمنية ما.
الأشخاص المتضررون من المشروع	جميع الأشخاص المتأثرين من إعادة التوطين غير الطوعي، بما في ذلك جميع أفراد الأسرة (النساء، والرجال، والفتيات، والصبيان، والأجيال المختلفة في حالة الأسر الممتدة). يشمل الأشخاص المتضررون من المشروع جميع الأسر، أو الشركات، أو المنشآت الخاصة، أو الأقليات العرقية، أو مستأجري أو ملاك الأراضي، أو المزارعين المستأجرين، أو المستوطنين غير الرسميين بغض النظر عن شرعية إقامتهم، أو أصحاب الحقوق العرفية، أو مشغلي الأعمال غير الرسمية والموظفين/المساعدين، والذين، فيما يتعلق بالتغييرات الناتجة عن المشروع، (1) سيتأثر مستواهم المعيشي تأثراً عكسياً بدرجة كبيرة، و/أو (2) لهم حقا قانونيا أو سند ملكية أو نصيب في أي منزل أو أرض (بما في ذلك المباني السكنية والأراضي الزراعية أو المراعي) أو موارد المياه أو أي أصول ثابتة أو منقولة تم الاستحواذ عليها أو نزع ملكيتها أو تقييد الوصول إليها سواء كلياً أو جزئياً بشكل مؤقت أو دائم، و/أو (3) تضررت شركتهم أو مهنتهم أو عملهم أو محل إقامتهم أو مسكنهم بدرجة كبيرة، سواء صاحب ذلك نزوحه من المنطقة أم لا. تنطبق على الأشخاص المتأثرين من المشروع المستحقين، أحد الحالات التالية: (1) أن يكون لديهم حقوق قانونية رسمية في الأرض/المبنى الذي يشغلونه، و(2) ألا يكون لديهم حقوق قانونية رسمية في الأرض، ولكنهم يدعون أحقيتهم في الأرض أو الأصول، بشرط أن تكون هذه المزاعم معترف بها وفقاً لقانون الدولة أو يمكن الاعتراف بها بموجب القوانين القومية (مثل الأراضي الموروثة أو ذات الصلة بالحقوق العرفية)، و(3) الذين يعتمدون على الأرض المتأثرة للحصول على سبل الرزق من خلال الوصول إلى الموارد الطبيعية بشكل تقليدي، و(4) الذين لا يمتلكون حقوقاً قانونية معترف بها ولا يطالبون بأحقيتهم في الأرض التي

المصطلح	الشرح
	يعيشون عليها أو المبنى الذي يشغلونه، و/أو (5) الأشخاص النازحين اقتصاديا الذين قد يتضررون من خسارة الأصول أو فقدان الوصول إليها.
التشاور العام	إذا تضررت أو إذا كان من المحتمل أن تتضرر المجتمعات بسبب الآثار السلبية للمشروع، ستتولى الشركة تنفيذ عملية تشاورية مجدية، بطريقة تمنح الأطراف المتأثرة الفرصة للتعبير عن آرائهم حول مخاطر المشروع، وتحديد آثاره، وتدابير التخفيف، وسبل التعاون مع القائمين على المشروع للاستجابة للاعتبارات الناشئة والتعامل معها.
خطة عمل إعادة التوطين	الوثيقة التي يصف فيها مروج المشروع أو أي جهة أخرى مختصة أو مسئولة تأثيرات التوطين غير الطوعي، ويحدد الإجراءات الواجب إتباعها لتحديد وتقويم وتعويض التأثيرات، والتدابير الواجب اتخاذها في جميع مراحل إعادة التوطين.
الجهات المعنية	الآطراف المعنية في تطوير مشروع ما، والذين سيشاركون في العملية الاستشارية، ويتضمن المصطلح أي فرد أو مجموعة تتأثر، أو تعتقد أنها تتأثر بالمشروع، وأي فرد أو مجموعة يمكن أن تلعب دوراً هاماً في تشكيل أو التأثير على المشروع، سواء بصورة إيجابية كانت أو سلبية، بما في ذلك المجتمعات المضيفة/ السكان المضيفين.
المجموعات الأكثر عرضة للتأثير	المجموعات السكانية التي قد تعاني بشكل تناسبي من التأثيرات العكسية لإعادة التوطين، مثل كبار السن والأطفال والمعاقين والفقراء والفئات المنعزلة والأسر ذات العائل الواحد.

ملخص تنفيذي

1. وصف المشروع

يسير ترام الرمل الحالي على مسار مزدوج، منطلقاً من محطة الرمل إلى محطة فيكتوريا (محطة النصر). يمر خط الترام عبر مناطق وسط الإسكندرية؛ وبالتالي يخدم أكثر المناطق كثافة بين شرق ووسط المدينة.

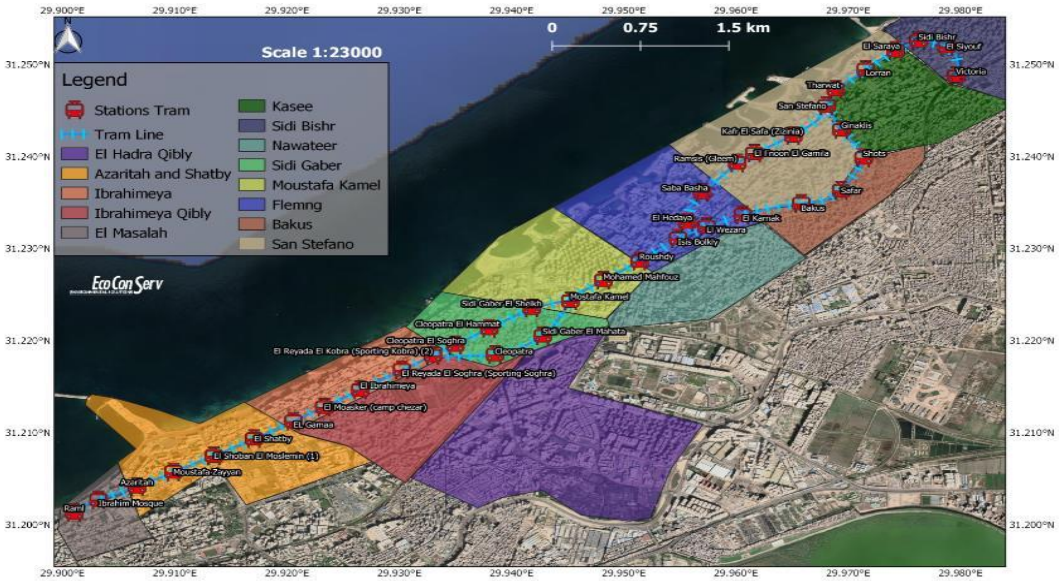

الشكل رقم 1-0 : مخطط خط ترام الرمل الحالي

2. خطة عمل إعادة التوطين; الطريق والمنهجية

- ينفذ مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية، على الممر الحالي للرام الحالي. لذلك، من المتوقع أن تتأثر جميع المحلات التجارية والأصول الموجودة في إطار حق الطريق الخاص بالترام والمحطات بسبب أنشطة الإنشاءات .
- تقدم خطة عمل إعادة التوطين هذه إلى الهيئة القومية للأنفاق ومقرضيها للرد على الدليل البيئي والاجتماعي، ومعايير بنك الاستثمار الأوروبي رقم 6: "إعادة التوطين غير الطوعي"، ورقم 7: "حقوق ومصالح الفئات الضعيفة" ورقم 10: "مشاركة الجهات المعنية" (الإصدار 9.0 من 2013/12/02)؛ شرط أن يتم تعويض أو تخفيف أي آثار متعلقة بالحيازة غير الطوعية للأراضي للمشروع على السكان المحليين.
- قد يتسبب المشروع في حيازة الأراضي وتأثيرات على سبل العيش. في هذا الصدد، يفرض بنك الاستثمار الأوروبي ووكالة التنمية الفرنسية على المشروع؛ تجنب أو على الأقل تقليل إعادة التوطين التي يسببها المشروع ما كان ذلك ممكنًا.
- تم جمع المعلومات الخاصة بخطة عمل إعادة التوطين من خلال المصادر الأولية والثانوية.

3. الآثار السلبية المحتملة المتعلقة بالاستحواذ غير الطوعي على الأراضي وتدهور سبل المعيشة

بناءً على البيانات النهائية التي تمت مشاركتها من قبل هيئة نقل الركاب في الإسكندرية في أغسطس 2021 حول مستأجري المحلات والأكشاك وغيرها من الهياكل الموجودة في المحطات، وبعد استبعاد المحلات التجارية المغلقة، والمحلات التجارية خارج الطريق، والمحلات التجارية التي تستخدمها هيئة نقل الركاب في الإسكندرية، فيما يلي ملخص للأصول المتأثرة:

جدول رقم 1-0: الأصول والأراضي والأشخاص المتأثرين بالمشروع

الأرض المتأثرة	المساحة الكلية للأرض المتأثرة	المدة	مالك الارض	الاستخدام الحالي للأرض
الأراضي				
1. قطعة أرض مخصصة لبناء محطة كهرباء	قطعة ارض واحدة 205مترا مربعا	دائم	هيئة محافظة الإسكندرية	تستخدم الأرض كحديقة صغيرة مزروعة بالأشجار. الحديقة لا يستخدمها أحد لأنها محاطة بالسياج. لن يتأثر أحد بسبب حيازة الأرض هناك.
2. الأرض المخصصة لخط ترام الرمل من محطة الرمل إلى محطة فيكتوريا والورشة	208210مترا مربعا	دائم	هيئة محافظة الإسكندرية وهيئة نقل الركاب بالإسكندرية	يتم استخدام الأرض بواسطة الترام الحالي والورشة. تم الإبلاغ عن العديد من المرافق التجارية ومنشآت خدمية على الطريق (91 محلا / مسجد / مرحاض)
3. حق الطريق	لا أرض مطلوبة	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق
4. معسكر الإنشاءات	ليس هناك أي أراضي مطلوبة حتى الآن. قرار الأرض التي يتم استخدامها هو في الأساس قرار المقاول.	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق

الأرض المتأثرة	المساحة الكلية للأرض المتأثرة	المدة	مالك الارض	الاستخدام الحالي للأرض
5. البنية التحتية (الخطوط الكهربائية والاتصالات السلكية واللاسلكية	أرض مطلوبة	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق	غير قابل للتطبيق

الأصول المتأثرة	العدد الإجمالي للأصول المتأثرة	المدة	مالك الاصول	الإستخدام الحالي للأصول
الأصول				
المحلات / الأكشاك / المحلات المستخدمة كحديقة مفتوحة / مرحاض يستخدمه الرجال/ إنشاء مسجد بدلاً من المحلات التجارية.	117(يعمل منهم 91 فقط)	دائم	وهيئة نقل الركاب بالإسكندرية (مالك المحلات)	المحلات المتأثرة تستخدم للأنشطة التجارية. المسجد يستخدم للصلاة.
مسجد صغير غير رسمي أقيم في المحطة	1	دائم	هيكل غير قانوني خاص لا يملكه أحد. تم بناء المسجد من خلال جمع التبرعات من أبناء المجتمع. لم يطالب أحد بملكية المسجد	مسجد يستخدم للصلاة

	المجموعات المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتاثرة	تعليقات
الأشخاص المتأثرين بالمشروع			
1. المستأجرون	1.1 مستأجرو المحلات / الأكشاك بعقود تنتهي قبل يونيو 2022[1].	**12**	أصحاب الأصول والأراضي هم هيئة نقل الركاب بالإسكندرية ومحافظة الإسكندرية.
	1.2 مستأجرو المحلات / الأكشاك بعقود سارية المفعول بعد يونيو 2022	**43**	
	1.3 مستأجرو المحلات / الأكشاك من هيئة نقل الركاب في الإسكندرية بعقود انتهت قبل عام 2014 لكنهم استمروا في دفع إيجارات منخفضة	**20**	
	1.4 مستأجرون بعقود منتهية من 2015 إلى 2021	**16**	
	1.5 مستأجرون من الباطن	**2**	
	المجموع الفرعي	**91 مستأجر / 2 مستأجر من الباطن**	
2. الأفراد العاملون	2.1 أفراد بعقود رسمية دائمة مع شركات عامة (مثل شركة التوزيع المتحدة (جريدة الجمهورية) ، مؤسسة الأخبار، مؤسسة دار الهلال)	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	عمال غير نظاميون يعملون يوميًا في المقاهي والمطاعم
	2.2 أفراد بعقود رسمية دائمة مع مستأجري المحلات	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	
	2.3 أفراد بعقود غير رسمية	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	

[1] وقد تم تحديد هاتين الفئتين لأن الهيئة القومية للأنفاق اقترحت أن أولئك الذين ستنتهي عقودهم قبل بدء الإنشاءات لا يستحقون التعويض. نظرًا لأن الممارسة المعتادة هي للمستأجرين الذين تنتهي عقودهم لمواصلة دفع الإيجار حتى يتم تحديد المستأجر الجديد، فقد كان من المناسب تضمين هؤلاء كمستأجرين للحصول على تعويض بغض النظر عن تاريخ انتهاء التعاقد.

	المجموعات المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتاثرة	تعليقات
الأشخاص المتأثرين بالمشروع			
	2.4 أفراد منخرطون في أعمال عرضية (يعملون في المطاعم والمقاهي)	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	
	2.5 عمال الترام الذين يعملون في ترام الرمل حاليا ويتم استقدامهم بشكل دائم من قبل جهة حكومية[2] (هيئة نقل الركاب في الإسكندرية)	**200**	
	2.6 عمال المسجد	**4** دوام كامل + **1** دوام جزئي من قبل المنظمات غير الحكومية[3] وتم **1** تعيين إمام واحد من قبل وزارة الأوقاف	
	المجموع الفرعي	**يقدر بـ 148 / هيئة نقل الركاب في الإسكندرية 500**	**العمالة (العدد المبدئي يتم تحديثه قبل 3 أشهر من النقل)**
4. الباعة الجائلون غير الرسميون	3.1 الباعة الجائلين الذين لديهم عربة / طاولة / أكشاك يدوية ثابتة	**10 أفراد**	
	3.2 الباعة الجائلين الذين ليس لديهم مكان عمل ثابت	**تقديرياً 20 – 30**	خلال زيارات الموقع المختلفة، لم يكن عدد البائعين مماثلاً لأن البائعين لم يكن لديهم مواقع ثابتة.
	3.3 الباعة الجائلين الذين يعملون داخل عربات الترام	**تقديرياً 15 – 25**	
	الإجمالي	**تقديرياً 45 – 65**	**يتم تعديل الرقم المبدئي خلال الحصر النهائى**
	4.1 أطفال الشوارع الذين ليس لديهم ترتيب بديل للسكن	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	عدد أطفال الشوارع لم يكن ثابت لكل زيارة

[2] هؤلاء هم الموظفون الحكوميون المعينون من قبل هيئة نقل الركاب بالإسكندرية على أساس عقد دائم.
[3] الجمعية أهلية لا تعمل داخل المسجد حيث يقع المقر الرئيسي للجمعية الأهلية في حي باكوس

	المجموعات المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتاثرة	تعليقات
الأشخاص المتأثرين بالمشروع			
5. أطفال الشوارع	5.1 أطفال الشوارع الذين لديهم ملاجئ أو عائلات	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	
	5.2 أطفال الشوارع المتورطون في أعمال غير مشروعة (مثل تجارة المخدرات)	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	
	المجموع الفرعي	**10 أطفال بناء على الزيارات الميدانية**	
6 المشردون والمتسولون	5.1 أشخاصلا مأوى لهم مع إعاقة عقلية	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	تغير العدد 4 مرات مع كل زياة ميدانية
	5.2 مشردون الذين ليس لديهم سكن	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	
	5.3 مشردون يعملون كمتسولين ولديهم سكن بديل	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	
	المجموع الفرعي	**8 أفراد بناء على الزيارات الميدانية**	
الحديقة[5]	حديقة مستأجر المحل الذي زرع أشجار الزينة (في الحديقة أو بالقرب من المحل)	**1**[4]	استأجر مستأجر محلاً واستخدمه في زراعة الأشجار وجعله منطقة مفتوحة
المباني الدينية	مسجد	**2**	مسجد كبير تديره جمعية أهلية . تم بناء مسجد آخر صغير جدًا في المحطة من قبل أفراد المجتمع.

[4] سبق أن تم احتسابه ضمن الفئة الأولى.
[5] تقرر تقديم خسارة الحديقة كفئة منفصلة من الخسائر ولكن تم تسجيل المستأجرين تحت الفئة الأولى أعلاه

4. الإطار التشريعي والتنظيمي

4.1 التشريعات الوطنية

لدى الحكومة المصرية سياسة لدفع تعويضات أو تقديم المساعدة للأشخاص الذين تتأثر أراضيهم وممتلكاتهم بالمشاريع التي تقوم بها الحكومة. تشمل القوانين المصرية الأكثر صلة التي تنظم هذه القضايا ما يلي:

- الدستور المصري(2014)
- القانون رقم 10 لسنة 1990 بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة؛ المعدل بالقانون رقم 1 لسنة 2015 والقانون رقم 24 لسنة 2018 والقانون 187 لسنة 2020.
- القانون المدني المصري.

4.2 التشريعات الدولية

- السياسات والمعايير المعمول بها في بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي ووكالة التنمية الفرنسية:
  1- المعايير البيئية والاجتماعية لبنك الاستثمار الأوروبي (أكتوبر 2018)
  2- المعيار رقم 6 المتعلق بالحيازة غير الطوعية للأرض
  3- معيار تضمين الجهات المعنية 10
- تشريعات وكالة التنمية الفرنسية المطبقة المتعلقة بإعادة التوطين غير الطوعي والمعايير البيئية والاجتماعية للبنك الدولي رقم 5 و 10

5. معايير الأهلية والاستحقاق

- أساس معايير الأهلية هو التاريخ الفاصل . لن يتم تحديد التاريخ الفاصل والإعلام والإعلان عنه ما لم يتم إصدار قرار النفع العام ووضع الحصر النهائى. علاوة على ذلك، لا يمكن تنفيذ الحصر النهائى إلا من قبل لجنة التعويضات بعد الإعلام والإعلان عن القرار. وفقًا لذلك، لا يمكن تقديم التاريخ الفاصل الرسمي في إطار سياسة إعادة التوطين.
- سيتم الإعلام بالتاريخ الفاصل للعمال بعد الانتهاء من تعداد العمال قبل ثلاثة أشهر على الأقل من تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين.

جدول رقم 2-0: : ملخص معايير الأهلية والاستحقاق

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
1- خسارة أعمال (المحلات المستأجرة)	مستأجرو المحلات والأكشاك المملوكة لهيئة نقل الركاب بالإسكندرية	1.1 مستأجرو المحلات أو الأكشاك بعقود تنتهي قبل يونيو 2022	12	لا توجد مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية	• 3 أشهر من صافي قيمة الإيرادات (باستثناء جميع المصاريف مثل رسوم المياه ورواتب العمال وتكلفة الكهرباء). يتم حساب الإيرادات من قبل لجنة التعويضات بناءً على تقييم حقيقي لنشاط محل مماثل باتباع منهجية كما هو مذكور في إطار سياسة إعادة التوطين (راجع القسم 5). • دعم مستأجري المحلات مع نقل المواد والبضائع إلى المحل البديل. • تتلقى المحلات والأكشاك التي تقل إيراداتها الشهرية عن 2500 جنيه مصري دعمًا إضافيًا من خلال تزويدها، بالتعاون الكامل مع جهاز تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة و متناهية الصغر، ببناء القدرات لتشغيل محل ومشاريع متناهية الصغر. يتم توقيع بروتوكول بين الهيئة القومية للأنفاق وجهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر لتقديم دورات تدريبية للأشخاص المتأثرين من المشروع. • يتم إطلاع المستأجرين على المشروع وتأثيراته على سبل العيش ويتم توجيهم من قبل مسئول التواصل المجتمعي بالهيئة القومية للأنفاق حول كيفية اختيار محل بديل بعقلانية يمكنهم دفع رسوم الإيجار بعد الفترة الانتقالية. • يتم تنفيذ برنامج المشاركة الذي تم إبرازه في خطة تضمين الجهات المعنية
		1.2 مستأجرو المحلات أو الأكشاك بعقود سارية المفعول بعد يونيو 2022	43		
		1.3 مستأجرو المحلات أو الاكشاك من هيئة نقل الركاب بالإسكندرية بعقود انتهت قبل 2014 لكنها استمرت في	20		
			16		

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		دفع إيجارات منخفضة 1.4 مستأجرون بعقود منتهية من 2015 إلى 2021			
		مستأجرين من الباطن	2	لا توجد مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية ويتم اعتبارهم شاغلين غير رسميين ولا يحق لهم الحصول على أي تعويض	• يعتبرون مستأجرين؛ وبالتالي، يحق لهم الحصول على نفسالإجراءات التخفيفية على المذكورة أعلاه في المجموعة الأولى والثانية
2- فقدان الوظيفة	**الأفراد العاملون**	2.1 أفراد بعقود رسمية دائمة مع مؤسسات حكومية مثل	**8** (بناءً على المعلومات	يحق لهم الحصول على تعويض شهرين حسب	• يتم إبلاغ الشركات بالمشروع من أجل نقل الموظفين/العمال في الفروع الأخرى للمؤسسة. أو، إذا تم إنهاء العقد، يتم تقديم ما يلي: • راتب 3 أشهر بناءً على سجلات الرواتب. يتم الدفع بناءً على موافقة مستأجر المحل على أساس شهري.

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		مؤسسة دار الهلال للنشر.	المبلغ عنها ذاتيًا من قبل العمال)	قانون العمل رقم 12 لسنة 2003	• أنشطة بناء القدرات بالتعاون الكامل مع وزارة الصناعة وجهاز تنمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر • يتم إطلاع العمال على المشروع وتأثيراته على دخلهم
		2.2 أفراد بعقد دائم رسمي مع مستأجري المحلات	**15 – 10** (يعتمد التقدير على المعلومات المبلغ عنها ذاتيًا أثناء المشاورات مع مستأجري المحلات)	يحق لهم الحصول على تعويض شهرين حسب قانون العمل رقم 12 لسنة 2003	• راتب 3 أشهر على أساس الرواتب. • تزويدهم بأنشطة بناء القدرات بالتعاون الكامل مع وزارة الصناعة وجهاز تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة و متناهية الصغر • تطبيق أنشطة تضمين الجهات المعنية لإبلاغ العمال بمستحقاتهم وآلية الشكوى وإجراءات التعويض والجدول الزمني والمستندات القانونية المطلوبة لصرف تعويضاتهم.
		2.3 أفراد بعقود غير رسمية مع مستأجري المحلات	**25 – 20** (يعتمد التقدير على المعلومات المبلغ عنها ذاتيًا أثناء التشاور مع المستأجرين)	لا توجد مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية	•راتب 3 أشهر بناءً على كشوف المرتبات أو الإيصالات. •أنشطة بناء القدرات بالتعاون الكامل مع وزارة الصناعة وجهاز تنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة •تطبق أنشطة تضمين الجهات المعنية لإبلاغ العمال بمستحقاتهم وآلية الشكوى وإجراءات التعويض والجدول الزمني والمستندات القانونية المطلوبة لصرف تعويضاتهم.

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		2.4 أفراد في العمل غير النظامي مثل النوادل في المقاهي والمطاعم	**يحدد لاحقا بعد الحصر**	لا توجد مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية	• كما المجموعة السابقة
		2.5 عمال الترام في ترام الرمل حاليا بشكل دائم من قبل هيئة نقل الركاب بالإسكندرية	**200**	لا توجد مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية لإنهم لن يفقدوا وظيفتهم	• أثناء الإنشاءات : هيئة نقل الركاب بالإسكندرية مسئولة عن نقل عمالها. توفر هيئة نقل الركاب بالإسكندرية عملية مفصلة للنقل. تقوم هيئة نقل الركاب بالإسكندرية بمشاركة المعلومات مع الهيئة القومية للأنفاق حول نقل عمالها. • أثناء العملية: يزود السائقون العمال ببناء القدرات ليكونوا قادرين على العمل في الترام المعاد تأهيله (إن أمكن).
		عمال مسجد (جعفر بن أبي طالب) جمعية أهلية	**4** دوام كامل **1** دوام جزئي من قبل المنظمات غير الحكومية	لا مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية لإنهم لن يفقدوا وظيفتهم	• يحق للعمال الأربعة الحصول على نفس التعويض والدعم العيني مثل الفئة 2.3 • يتم إعادة تسكين الإمام في وظيفة أخرى بواسطة وزارة الأوقاف. ولا يحق له الحصول على تعويض نقدي في الفئة 2.1

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
			1 إمام معين من قبل وزارة الاوقاف		
3 فقدان الوصول لموقع التجارة	**الباعة الجائلون متنقلون غير رسميون**	3.1 باعة بدون مكان عمل ثابت في فيكتوريا وباكوس والمحطات	**تقديرياً 10**	لا مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية بل يُعتبرون محتلين غير قانونيين للشوارع وتطاردهم قوات الشرطة.	• لا مستحقات محددة لكن ينفذ برنامج قوي لتضمين الجهات المعنية مع البائعين الجائلين غير الرسميين لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى. • دعم من الهيئة القومية للأنفاق / المقاول في النقل حسب الحاجة.
		3.2 باعة بدون مكان عمل ثابت. في معظم المحطات	**تقديرياً 20 – 30**	لا مستحقات طبقًا للقوانين المصرية بل يُعتبرون محتلين غير قانونيين للشوارع	• لا مستحقات محددة بل ينفذ برنامج قوي لتضمين الجهات المعنية مع البائعين الجائلين غير الرسميين لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى. • دعم تأمين المباني الجديدة المؤقتة من خلال تمكينها من البقاء بجانب سياج الإنشاءات الذي يحيط بمواقع الإنشاءات

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
				وتطاردهم قوات الشرطة.	
		3.3 باعة يعملون داخل عربات الترام	**تقديرياً 15 – 25**	لا مستحقات طبقًا للقوانين المصرية بل يُعتبرون محتلين غير قانونيين للشوارع وتطاردهم قوات الشرطة.	• لا مستحقات محددة بل ينفذ برنامج قوي لتضمين الجهات المعنية مع البائعين الجائلين غير الرسميين لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى.
4 فقدان الوصول إلى المأوى	**أطفال الشوارع**	4.1 أطفال شوارع بدون مأوى بديل	**تقديرياً 3 – 5 طفل**	لا مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية، و يتم تصنيفهم على أنهم أيتام يحتاجون إلى ملاجئ.	• توقع الهيئة القومية للأنفاق بروتوكول مع إدارة الأمن وهيئة المحافظة والمنظمات الأهلية ومديرية التضامن الاجتماعي ومديرية الصحة. بهدف توفير سكن مناسب لأطفال الشوارع.

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		4.2 أطفال شوارع لديهم مأوى أو عائلة	**تقديرياً 2 – 5 طفل**	لا مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية، و يُعتبرون هاربين يجب إعادتهم إلى عائلاتهم	• تعمل مديرية التضامن الاجتماعي مع أطفال الشوارع لإقناعهم بلم شملهم مع عائلاتهم. وتطبق جميع الإجراءات المذكورة أعلاه بما في ذلك أنشطة المشورة المجتمعية (المجموعة 4.1)
		4.3 أطفال شوارع متورطون في أعمال غير مشروعة	**يتم تحديدها خلال الحصر بمساعدة التضامن الاجتماعي. تقديرياً 3 – 6 طفل**	يحق لهم دعمهم وإيوائهم في الأحداث لأنهم من ذوي السلوك المنحرف	•يتم التواصل معهم بتعاون كامل من طاقم الأمن ووحدة الأحداث ومديرية التضامن الاجتماعي مسئول التواصل المجتمعي بالهيئة القومية للأنفاق. يمكن إرسالهم إلى الأحداث إلى مراكز إعادة التأهيل. •يتم إطلاعهم على المشروع وضرورة البقاء خارج طريق الترام من قبل فريق التكافل الاجتماعي. •كما يجب إبلاغهم مسئول التواصل المجتمعي / مسؤول الاتصال وآلية الشكوى المنشأة للمشروع حتى يتمكنوا من التقدم لتلبية الاحتياجات والطلبات.
	المشردون والمتسولون في الشوارع	5.1 مشردون بدون مأوى لهم من ذوي الإعاقة العقلية (تم الإبلاغ عن هذه	**يتم تحديدها خلال الحصر بمساعدة**	لا مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية	• يتم فحصهم من قبل مديرية الصحة وبناءً على تقرير الفحص الطبي يتم إرسالهم إلى مستشفى الأمراض النفسية في القاهرة. • ويتم دعمهم من قبل مديرية التضامن الاجتماعي "مبادرة الأطفال والمشردين بدون مأوى".

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		الفئة من قبل فريق التضامن الاجتماعي)	**التضامن الاجتماعي. 1**		• يتم إبلاغهم بآثار المشروع وضرورة إخلاء موقع الإنشاءات .
		5.2 مشردون بدون سكن	**يتم تحديدها خلال الحصر بمساعدة التضامن الاجتماعي. تقديرياً 3 – 5**	لا مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية	• يتم توقيع بروتوكول مع الهيئة القومية للأنفاق ومديرية الصحة وإدارة الأمن لتقديم الدعم المطلوب للمشردين. • ينفذ برنامج قوي لتضمين الجهات المعنية لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى. • تقديم مساعدة إضافية في حالات الضعف في شكل طعام وأدوية، من خلال المشروع أو من قبل المنظمات غير الحكومية
		5.3 مشردون يعملون كمتسولين ولديهم سكن بديل	**تقديرياً 5 – 8**	لا مستحقات محددة طبقًا للقوانين المصرية بل إنهم يخرقون القانون من خلال ممارسة أنشطة التسول	• يتم تمكينهم من البقاء خارج ممر الترام. • ينفذ برنامج قوي لتضمين الجهات المعنية مع المتسولين غير الرسميين في الشوارع لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى.

نوع الخسارة	المجموعات ذات الأهلية		عدد الاشخاص المتأثرين بالمشروع	المستحقات طبقًا للمتطلبات المصرية	مستحقات إضافية طبقًا لالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
6. **فقدان الأشجار**	مستأجرو المحلات والأكشاك المملوكة لهيئة نقل الركاب بالإسكندرية والتي زرعت الأشجار (مثل الفئة 1)	مستأجرو المحلات الذين زرعوا أشجار الزينة (في الحديقة أو بالقرب من المحل)	1	يحق لهم تعويض مادي	• تعويض مالي لصاحب الأشجار المتأثرة على أساس القيمة التي تحددها مديرية الزراعة. • يتمكن صاحب الاشجار من تحريك الاشجار (حوالي 10 اشجار)
7. **فقدان البنى التحتية المجتمعية**	الهيكل الديني	الجوامع	مبنى صغير للصلاة يقع على رصيف محطة فيكتوريا. مسجد كبير تديره جمعية أهلية	تستلم وزارة الأوقاف كافة التعويضات المتعلقة بالمساجد.	• تصرف الهيئة القومية للأنفاق تعويض إلى وزارة الأوقاف وتقوم الوزارة بصرف التعويض للمنظمات غير الحكومية التي تدير المسجد الكبير. • بالنظر إلى حقيقة أن المنظمة غير الحكومية تجمع الأموال الخيرية من المناطق المحيطة بالمسجد والصلاة، فإن الهيئة القومية للأنفاق تدعم المنظمات غير الحكومية من خلال تثبيت لافتة تخبر الموقع الجديد حيث يمكن لأفراد المجتمع التواصل مع المنظمات غير الحكومية لجمع الدعم المالي الخيري. . • ينفذ برنامج قوي لتضمين الجهات المعنية مع المنظمات غير الحكومية.

6. ترتيبات مؤسسية

- بالإشارة إلى القانون رقم 10 لسنة 1990 بشأن حيازة الأراضي، يجب إنشاء لجنة تعويضات لإدارة أنشطة التعويض بموجب المادة رقم 6 من القانون 10. تشكل اللجنة في كل محافظة بقرار من المحافظ، مع ممثل عن الدولة. هيئة مسح الأراضي (في حالة نزع الملكية) رئيساً وعضوية ممثل عن كل من مديرية الزراعة ومديرية الإسكان والمرافق ومديرية الضرائب العقارية بالمحافظة بالإضافة إلى ممثل عن كل من مديرية الزراعة ومديرية الإسكان والمرافق ومديرية الضرائب العقارية بالمحافظة وممثل عن الاشخاص المتأثرين من المشروع.
- تتكون اللجنة التي يتم تشكيلها تحت ترام الرمل تتكون من:
  - هيئة المحافظة
    - مديرية العقارات (أملاك)
    - مديرية التخطيط العمراني بالمحافظة
    - قسم الشؤون القانونية
    - مديرية الشؤون الاجتماعية بالمحافظة
  - مديرية الاسكان والبنية التحتية بالمحافظة
  - وزارة الاوقاف
  - الأحياء / الوحدات المحلية
  - ممثلي الأشخاص المتأثرين من المشروع

- صلاحيات اللجان المذكورة أعلاه معروضة في القسم 2.3 والقسم 10.1 من هذا التقرير
- تقع مسئولية تنفيذ أنشطة إعادة التوطين والإنعاش الاقتصادي على مديرية العقارات بالهيئة القومية للأنفاق بالتعاون الكامل مع هيئة محافظة الإسكندرية.
- تقع على المدير العام البيئي والاجتماعي في الهيئة القومية للأنفاق مسئولية متابعة جميع الأنشطة المتعلقة بالآثار المتعلقة بإعادة التوطين.
- يعمل الشخص المسئول عن بوابة الشكاوى الحكومية ولجنة الشكاوى التي يتم إنشاؤها عن كثب لإدارة أي شكاوى تتعلق بتأثيرات سبل العيش.

تتطلب المجموعات المذكورة أعلاه بناء القدرات. وبالتالي، فإن أربع دورات تدريبية هي الأساس لتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين؛ وهم على النحو التالي:

- ❖ سياسات بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي المتعلقة بأنشطة إعادة التوطين. (بما في ذلك التقييم – الاستحقاق – الأهلية – الفجوات بين المتطلبات والاستراتيجيات القومية والدولية لسد الفجوات.
- ❖ تضمين الجهات المعنية ومهارات التشاور
- ❖ مهارات التوثيق: تحاول هذه الوحدة تزويد الكيانات بمهارات إدخال الملفات الضرورية لإعداد التقارير ومهام التدقيق للوكالات الممولة.

❖ المتابعة والتقييم: واحدة من أهم التدريبات المطلوبة لتعزيز مهارات المتابعة لموظفي الهيئة القومية للأنفاق

7. أنشطة تضمين الجهات المعنية

قام الإستشارى بأنشطة تضمين الجهات المعنية من ديسمبر 2020 حتى الآن ويستمر حتى استكمال جميع أنشطة خطة عمل إعادة التوطين.

تم تنفيذ عملية جمع البيانات في ديسمبر 2020 لاكتساب فهم أفضل للخصائص الاجتماعية والاقتصادية لجميع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، ثم تم تنفيذ أنشطة استشارية إضافية مع الأشخاص المتأثرين من المشروع في أكتوبر ونوفمبر 2021 من أجل مناقشة طرق التعويض. بالإضافة إلى ذلك، أجريت مقابلة مع مديرية التضامن الاجتماعي في أكتوبر 2021 من أجل فهم أفضل لكيفية إعادة توطين المشردين وأطفال الشوارع.

كما تمت استشارة الباعة الجائلين في أكتوبر ونوفمبر 2021 للحصول على معلومات حول ظروف معيشتهم وكيف يمكنهم استعادة دخلهم. بالإضافة إلى ذلك، تم التواصل مع سائقي الميكروباص وسائقي التوكتوك في أكتوبر ونوفمبر من أجل جمع معلومات حول كيفية تأثرهم.

التقى الاستشاري بجميع المستأجرين وعينة من العمال لأنهم ليسوا عمال دائمين. التقى المستشار بهيئة نقل الركاب بالإسكندرية، والهيئة القومية للأنفاق، والمنظمات غير الحكومية، والمحافظ ، والعديد من الجهات المعنية.

8. متابعة وتقييم أنشطة برنامج إعادة التوطين

يعتبر المتابعة والتقييم من المكونات الرئيسية لإطار سياسة إعادة التوطين وخطة عمل إعادة التوطين ولها الأهداف التالية:

- متابعة المواقف أو الصعوبات المحددة الناشئة عن التنفيذ وامتثال التنفيذ للأهداف والأساليب المنصوص عليها في خطة عمل إعادة التوطين.
- التحقق من أن أنشطة المشروع اكتملت بشكل فعال كماً ونوعيةً وتوقيتاً.
- تقييم الآثار المتوسطة وطويلة الأجل لإعادة التوطين على سبل عيش الأسر المتأثرة ، والبيئة والقدرات المحلية، والتنمية الاقتصادية.

تعد الهيئة القومية للأنفاق بالتعاون الكامل مع استشاري خطة عمل إعادة التوطين مصفوفة متابعة يجب تطبيقها أثناء تنفيذ خطة إعادة التوطين وعند الانتهاء من جميع الأنشطة.

9. الميزانية

يضمن المشروع تضمين تكاليف التعويض، بالإضافة إلى تكاليف إعادة التوطين، في المشروع ككل.

يجب تقديم جميع أشكال التعويضات ومساعدة إعادة التوطين قبل النقل. يجب أيضًا الانتهاء من جميع أعمال التعويض وإعادة التوطين قبل ثلاثة أشهر على الأقل من البدء الفعلي في أي أعمال بناء.

يتم تحديد الميزانية الإجمالية في خطة عمل إعادة التوطين.

1. مقدمة

1.1 تمهيد

يعتبر هذا التقرير خطة إطارية لسياسة إعادة التوطين لمشروع ترام الرمل بمحافظة الإسكندرية، مصر. ينفذ هذا المشروع من قبل الهيئة القومية للأنفاق.

تم إعداد إطار سياسة إعادة التوطين في ديسمبر 2021. بحيث يوثق الالتزامات، والإجراءات والأعمال التي يجب اتخاذها من أجل تخفيف كافة التأثيرات المتعلقة بإعادة التوطين القسري والتأثير الإقتصادى بما يتفق مع القوانين المصرية وبنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية الجهات الممولة لمشروع ترام الرمل. وتتبنى الوكالة الفرنسية للتنمية المعايير البيئية والاجتماعية الخاصة بالبنك الدولي[6].

في حالات نزع ملكية الأراضي والتأثير الإقتصادى القسري، يتم تفيل المعيار السادس الخاص ببنك الاستثمار الأوروبي المتعلق بنزع ملكية الأراضي، والمعيار الخامس الصادر عن البنك الدولي الخاص بنزع ملكية الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري. إضافة إلى ذلك، ينطبق أيضاً على هذا المشرع المعيار العاشر الخاص بمتطلبات مشاركة الفئات المعنية بالمشروع الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي.

بناءاً على تقييم المعلومات المتاحة والقرارات الصادرة وغياب الحصر الرسمي النهائي للأشخاص المتأثرين، اتفق كلا من بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية على إعداد إطار لسياسة إعادة التوطين أولاً. عند حصر الحصر النهائى للأشخاص المتأثرين من المشروع وإصدار كافة القرارات اللازمة، تلتزم الهيئة القومية للأنفاق بوضع خطة عمل لإعادة التوطين لإدارة عملية التطبيق المرتبطة بالحيازة القسرية للأراضي.

تم التعاقد مع شركة إيكوكنسرف للحلول البيئية من قبل Systra (استشاري الهيئة القومية للأنفاق) لوضع خطة لاستعادة سبل العيش في أكتوبر 2020. نظراً لوجود نزوح مادي، تم التخطيط لإعداد إطار لسياسة إعادة التوطين وخطة عمل لإعادة التوطين وفقاً لتوصيات بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية. وهذه الوثيقة هي إطار سياسة إعادة التوطين الذي تم إعداده في ديسمبر 2021.

1.2 الغرض من وثيقة إطار سياسة إعادة التوطين وأهدافها

سيتم تنفيذ مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية على نفس المسار الحالي الذي يستخدمه الترام. ولهذا، فمن المتوقع أن تتأثر جميع المحلات والأصول والمنشآت الواقعة داخل محطات الترام. إضافة إلى ذلك، هناك حاجة إلى تخصيص قطعة من الأرض (مساحتها 205 متر) لإنشاء محطة كهرباء فرعية. وبالتالي، فيجب إعداد خطة عمل لإعادة التوطين أو إطار سياسة لإعادة التوطين مع الالتزام التام لمتطلبات ومعايير الهيئات الممولة (بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية). تطبق الوكالة الفرنسية للتنمية معايير البنك الدولي البيئية والاجتماعية (أكتوبر 2017) لكافة المشروعات ذات المخاطر البيئية والاجتماعية العالية والجوهرية، كما هو الحال بالنسبة لهذا المشروع. يشير إطار سياسة إعادة التوطين وخطة

[6] "الإطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي" البنك الدولي، واشنطن، 2016

عمل إعادة التوطين اللاحقة بشكل أكثر تحديداً إلى المعيار رقم 5 من المعايير البيئية والاجتماعية الخاص بحيازة الأراضي، والقيود المفروضة على استخدام الأراضي، وإعادة التوطين القسري والمعيار رقم 10 من المعايير البيئية والاجتماعية الخاص بمشاركة الفئات المعنية بالمشروع والإعلام والإعلان عن المعلومات.

نظراً لغياب بيانات الحصر النهائى للأشخاص المتأثرين بالمشروع وعدم وجود لجنة للتعويضات ولجنة للشكاوى، اتفق كلاً من بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية على إعداد إطار لسياسة إعادة التوطين. وعند تلقي كافة البيانات المعلقة، يتم إعداد خطة عمل لإعادة التوطين. قامت شركة إيكوكنسرف للحلول البيئية بوضع إطار سياسة إعادة التوطين مع الالتزام التام باللوائح القومية والدولية. جدير بالذكر أن إطار سياسة إعادة التوطين يعد أكثر تفصيلاً وتطوراً مقارنتاً بالأطر الأخرى التي تم إعدادها لمشروعات أخرى. ومع ذلك، كان الحصر الرسمي هو العائق الأساسي أمام إعداد خطة عمل إعادة التوطين.

سيقدم إطار سياسة إعادة التوطين إلى الهيئة القومية للأنفاق والجهات المقرضة. وعليه ستتمكن الهيئة القومية للأنفاق من الاستجابة إلى الدليل البيئي والاجتماعي، المعيار رقم 6 الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي الخاص "بإعادة التوطين القسري"، والمعيار رقم 7 حول "حقوق ومصالح الفئات الأكثر عرضه"، ومعيار بنك الاستثمار الأوروبي رقم 10 الخاص "بمشاركة الفئات المعنية بالمشروع" (النسخة 9 بتاريخ 2013/12/2)، واشتراط التعويض أو تخفيف أي تأثيرات متعلقة بحيازة الأراضي قسرياً. هذا بالإضافة إلى إعداد مذكرة تلخص الأنشطة المطلوبة، واستحقاقات التعويض، والميزانية اللازمة وعرضها على معالي وزير النقل للموافقة عليها. ستكون هذه المذكرة داعمة للتنفيذ الكامل لأنشطة إعادة التوطين والنزوح الاقتصادي. سترفق هذه المذكرة بإطار سياسة إعادة التوطين (ملحق 23). تم إصدار قرار المنفعة العامة الخاص بحيازة الأراضي ونشره في ديسمبر 2021. وعلى ذلك، يمكن تشكيل لجنة التعويضات وإجراء أنشطة الحصر خلال الربع الأول من 2022.

سيحفز المشروع حيازة الأراضي وتأثيرات سبل المعيشة. وفي هذا الصدد، يفرض بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية أن يقوم المشروع بما يلي:

- تجنب، أو كحد أدنى، الحد من إعادة التوطين الناتج عن المشروع متى أمكن عن طريق إقتراح تصميمات بديلة للمشروع.
- تجنب أو منع الإخلاء القسري أو كليهما وتقديم حلول فعالة لتقليل تأثيراته، حال فشل الوقاية
- ضمان أن أي إخلاء، قد يكون مطلوباً بشكل استثنائي، يتم تنفيذه بشكل قانوني واحترام حق المتأثرين في الحياة والكرامة والحرية والأمن الذين يجب أن تتاح لهم حلول فعالة ضد عمليات الإخلاء التعسفية
- احترام حق الأفراد والمجموعات والمجتمعات في الحصول على مستوى معيشة ملائم، فضلاً عن الحقوق الأخرى التي قد تتأثر بإعادة التوطين
- احترام حق جميع الأشخاص المتأثرين والمجتمعات في الملكية، وتخفيف أي تأثيرات سلبية تنتج عن فقدانهم للأصول أو الوصول إليها والقيود المفروضة على استخدام الأراضي أو كليهما، سواء كانت مؤقتة أو دائمة، مباشرة أو غير مباشرة، جزئية أو كلية. مساعدة جميع الأشخاص النازحين على تحسين سبل

عيشهم ومستويات معيشتهم أو على الأقل الحفاظ عليها، وتعويضهم بشكل كافي عن الخسائر المتكبدة بغض النظر عن النظام القائم لحيازة الأرض (بما في ذلك حاملي الألقاب أو من ليس لديهم ألقاب) أو استراتيجيات الدخل والمعيشة.

- التمسك بالحق في سكن مناسب وتعزيز تأمين الحيازة في مواقع إعادة التوطين.
- ضمان تصميم إجراءات إعادة التوطين وتنفيذها من خلال عملية التشاور والمشاركة المستنيرة للأشخاص المتأثرين بالمشروع على مدار عملية إعادة التوطين.
- إيلاء اهتمام خاص للفئات الأكثر ضعفاً بما في ذلك المرأة والأقليات التي قد تحتاج إلى مساعدة خاصة .

1.3 منهجية إطار سياسة إعادة التوطين

كان فريق إعداد إطار سياسة إعادة التوطين يخطط لوضع خطة عمل إعادة التوطين. ولكن، نظراً لغياب مسح الحصر الرسمي لكافة المتأثرين بالمشروع وعدم تشكيل اللجان، أوصى بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية بإعداد إطار سياسة إعادة التوطين بدلاً من خطة عمل إعادة التوطين. غير أن كثير من الأنشطة اللازمة لاستكمال خطة عمل إعادة التوطين قد تم إعدادها. على سبيل المثال، تم تنفيذ أنشطة الإعلام والإعلان ، وجمع المعلومات، والمجموعات المركزة، والمقابلات...الخ. عند الانتهاء من الحصر اللاحق لهذا الإطار، سيقوم فريق العمل المعني بالدراسة بإعداد خطة عمل إعادة التوطين.

اعتمد فريق إعداد إطار سياسة إعادة التوطين منهجية البحث السريع بالمشاركة عن طريق جمع المعلومات من المصادر الأساسية والثانوية. قدمت البيانات الثانوية قاعدة أولية للمعلومات التي تم استكمالها بإجراء المقابلات التعريفية الأساسية مع الفئات المعنية بالمشروع في الإسكندرية والقاهرة وموقع المشروع فضلاً عن مجموعات المناقشة البؤرية مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في الموقع.

تضمنت البيانات الثانوية من الأتي:

- مراجعة مصادر البيانات الثانوية بما في ذلك المستندات الفنية والمرتبطة بالمشروع
- مراجعة المستندات الأساسية بما في ذلك عقود الإيجار المقدمة من هيئة نقل الركاب بالإسكندرية
- مراجعة القوانين المصرية المرتبطة بحقوق الأراضي وحيازة الأراضي
- دراسة المسار الحالي ومحاذاة الترام
- التحليل المكاني باستخدام بيانات نظم المعلومات الجغرافية وصور القمر الصناعي منذ 2020

تم إجراء البحث الميداني بمعرفة فريق عمل المشروع المعني بإجراء المسح المكون من إيكوكنسرف (استشاري الدراسة) مع هيئة نقل الركاب بالإسكندرية لجمع المعلومات حول الوضع الراهن للأشخاص المتأثرين بالمشروع في ديسمبر 2020 وأكتوبر – ديسمبر 2021. تكون فريق المسح من جامعي البيانات من الإناث والذكور.

تم القيام بأنشطة التالية للمشاركة وجمع البيانات:

- **المقابلات التعريفية الأساسية:** تم إجراؤها في محافظة الإسكندرية في 29 ديسمبر 2020 مع ممثلين من:
  - Systra – استشاري مالك المشروع
  - العاملين بهيئة نقل الركاب بالإسكندرية
  - مديرية التضامن الاجتماعي
  - جمعية كريتاس
- **استمارات الاستبيان:** تم تنفيذها مع الفئات التالية (انظر الملحق 16 الخاص بأدوات جمع البيانات).يعرض ملخص لتحليل استمارات الاستبيان في الجزء الخاص بالوضع الراهن:
  - الأشخاص المتأثرين بالمشروع (المستأجرين 91) في ديسمبر 2020 وأكتوبر نوفمبر ديسمبر 2021
  - العاملين في المحلات (39) في أكتوبر ونوفمبر 2021
  - الباعة الجائلين (8) في أكتوبر ونوفمبر 2021
- **مناقشات المجموعات المركزة:** تم إجراؤها مع المجموعات التالية:
  - مع الهيئة القومية للأنفاق (مهندسي المشروع، العاملين المسئولين عن التأثيرات البيئية. والعاملين المسئولين عن التعويض وآلية الشكوى) في يناير 2021
- تم إجراء الملاحظات الميدانية في نوفمبر وديسمبر 2020 وأكتوبر – نوفمبر 2021 أثناء الآتي:
  - زيارة الموقع – لجميع المحلات والأصول المتأثرة في أكتوبر ونوفمبر 2021.

1.4 توصيف المشروع

الهيئة القومية للأنفاق (مالك المشروع) هي جهة حكومية تعمل تحت ولاية وزارة النقل. تأسست الهيئة في عام 1983 لتنفيذ مشروع خطوط المترو في جمهورية مصر العربية. الهيئة القومية للأنفاق مسئولة عن إعداد الأبحاث العلمية والاقتصادية ذات الصلة المعنية بخطوط المترو، بالتعاون مع شركات أجنبية ومحلية. منذ تأسيسها، نجحت الهيئة في تنفيذ شبكة خطوط المترو (تزيد على 83 كم).

تقدم المجموعة الاستشارية بقيادة Systra، والتي تضم شركاؤها Egis، ACE، وProjacs، نيابة عن الهيئة القومية للأنفاق، خدمات التصميم المبدئي، وإعداد وتقييم المستندات الخاصة بالمناقصة، والإشراف على الأعمال حتى نهاية فترة الضمان.

ترام الرمل الحالي هو عبارة عن نظام سكة حديد مزدوج يمر من محطة الرمل إلى محطة فيكتوريا (محطة نصر). ويعمل حالياً كخطيين مميزين مع وجود مسارات مشتركة على جزء كبير من الخط. الخط الأول يمتد لمسافة 10.6 كم ويضم 31 محطة، أما الخط الثاني فيمتد لمسافة 10.1 كم ويضم 29 محطة. يبلغ إجمالي طول البنية التحتية 14.4 كم بما في ذلك الحلقتين (سيدي جابر وسان ستيفانو).

يمر الخط عبر المناطق الوسطى في الإسكندرية، ويخدم أكثر المناطق كثافة بين الشرق ووسط المدينة. يختلف المستوى الاجتماعي للسكان الحاصلين على الخدمة على امتداد المسار ما بين طبقة فقيرة جداً إلى طبقة متوسطة. يخدم الخط أيضاً الأماكن الرئيسية الرحلة مثل الجامعة، ونادي سبورتنج، ومحطتي سكة حديد أبوقير.

يستخدم المشروع نفس المسار المخصص للترام الحالي. سيتم تسييج منطقة الإنشاءات باستخدام صفائح معدنية. يتطلب المشروع أراضي للامتداد إلى الرمل. يلي جدول ملخص للأراضي اللازمة.

جدول رقم 1-1: الأصول والأراضي والأشخاص المتأثرين بالمشروع

الأراضي المتأثرة	إجمالي مساحة الأراضي المتأثرة	المدة الزمنية	ملاك الأراضي	الاستخدام الحالي للأراضي
1. قطعة أرض سيتم استخدامها لبناء محطة كهرباء فرعية	قطعة أرض واحدة 205 متر مربع	دائمة	ديوان محافظة الإسكندرية	تستخدم الأرض كحديقة صغيرة مزروعة بالأشجار بمعرفة ديوان عام محافظة الإسكندرية. الحديقة غير مستخدمة من قبل أي شخص لأنها محاطة بسياج. لن يتأثر أحد نتيجة لحيازة الأرض قي هذه المنطقة
2. الأرض المخصصة لمسار ترام الرمل من محطة الرمل إلى محطة فيكتوريا والورشة	**208,210**متر مربع بناءاً على قرار الأرض الصادر في ديسمبر 2021	دائمة	ديوان محافظة الإسكندرية وهيئة نقل الركاب بالإسكندرية	الأرض مستخدمة للترام الحالي والورشة. يوجد داخل المحطة العديد من المرافق التجارية ومرفقين خدميين (91 محل، مسجد، دورة مياه)
3. حق الطريق	لا حاجة إلى أرض	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

الأراضي المتأثرة	إجمالي مساحة الأراضي المتأثرة	المدة الزمنية	ملاك الأراضي	الاستخدام الحالي للأراضي
4. معسكر الإنشاءات	لا حاجة إلى أرض حتى الآن. القرار الخاص بالأرض التي سيتم استخدامها هو قرار المقاول في المقام الأول. في هذه الحالة يقوم استشاري خطة عمل إعادة التوطين بوضع إجراءات الوصول إلى الأرض.	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
5. البنية التحتية (خطوط الكهرباء والاتصالات)	لا حاجة إلى ارض	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

1.4.1 أسباب المشروع

تتضمن عملية إعادة تأهيل ترام الرمل تحسين الوضع الحالي وإدخال بعض نظم التشغيل الجديدة. يوضح الجدول التالي الوضع الحالي لمكونات الترام والتحسين الذي سيتم تحقيقه لنفس المكونات بعد تنفيذ أنشطة إعادة التأهيل. الوصف التفصيلي لأوجه التحسين معروض عرض شامل في تقييم التأثير البيئي والاجتماعي.

1.4.2 أنشطة الإنشاءات

سيتم فصل جميع مواقع العمل وحصرها عن طريق أسوار. وسوف تشمل المعدات الثقيلة الرافعات وشاحنات HGV والحفارات ومضخات الخرسانة وشاحنات الخلاط. بالإضافة إلى ذلك ، بالنسبة للجسور ، سيتم استخدام معدات دق الخوازيق وإقامة كباري علوية / سقالات لتشكيل أرصفة الجسور.

شكل رقم 1-1: السياج

بالنسبة لأقسام الكباري العلوية ، يجوز للمقاول اختيار معدات تركيب الكباري / العوارض ، أو أقسام الجسر الفولاذية أو الخرسانة المصبوبة في الموقع. قد تختلف طريقة البناء حسب موقع الكوبري..

بالنظر إلى فترة البناء القصيرة التي تتطلبها الهيئة القومية للأنفاق يجب على المقاول أن يكون نشطًا على عدة جبهات عمل في وقت واحد. توجد مساحة في منطقة الورشة ومحطة ترام الرمل لتوفير منطقة تخزين للمقاول. بالنسبة لأقسام البناء السطحي ، سيحاول المقاول استخدام ممر الترام الحالي لنقل المعدات / المواد مع تسليم الخرسانة على طول الطرق المجاورة. يختلف عرض ممر الترام الحالي على طول المسار (8-14 مترًا تقريبًا).

فيما يتعلق بالقيود المفروضة أثناء أنشطة البناء ، سيتم وضع سور/حاجز معدني متحرك حول مناطق البناء لفصل الأعمال عن الجمهور. سيكون هناك تأثير لا مفر منه على حركة المرور المجاورة وحركة المشاة. قد يتعين على المقاول توفير وصول المشاة من خلال تحريك الأسوار عبر مواقع البناء.

عندما تكون هناك حاجة لإغلاق / تحويل طرق مؤقت للطرق ، يجب على المقاول الاتصال بالسلطات المحلية والمجتمع المحلي المتضرر لتقليل الإزعاج (انظر مستندات متطلبات أصحاب العمل). في الأماكن ، قد يكون من الضروري وضع التخزين بالقرب من الواجهات (ربما سان ستيفانو أو الوصلة الجنوبية) ، وفي مثل هذه الحالات يجب على المقاول الاتصال بالأشخاص المتضررين لتقليل التأثيرات السلبية. من المتوقع توفير حواجز الضوضاء الدائمة في المواقع ذات الحساسية.

قبل أي أنشطة بناء ، سيشارك المقاول مع الهيئة القومية للأنفاق جميع المعلومات حول القيود المطلوبة والآثار التي قد تنطوي على اضطراب مؤقت للأعمال المحيطة من أجل قياس التأثيرات على سبل عيشهم واقتراح إجراءات التخفيف على النحو المحدد في متطلبات أصحاب العمل – المشروع قسم الإدارة 11 ومتطلبات التخفيف.

1.4.3 المنطقة العازلة

بناءاً على النقاش مع شركة سيسترا حول القيود التي سيتم فرضها ومناطق الأمان التي سيتم إنشائها، فقد أفادوا بعدم وجود منطقة عازلة جديدة تنطبق على مشروع ترام الرمل. وبالنظر إلى السرعة المحدودة للترام واستخدام نفس المسار القديم على

طول طريق الترام ، سيتم حماية هذا الجزء عن طريق بناء حجر مائل على الطريق (بارتفاع 40 سم وعرض 10 سم). وعليه لا يتوقع إنشاء منطقة عازلة.

1.4.4 الإطار الزمني للإنشاء

فيما يتعلق بالإطار الزمني للبناء المخصص لكل مكون/ جزء، سيرفق بهذا التقرير جدول زمني مؤقت (انظر الملحق 18). تستغرق أنشطة الإنشاء 24 شهر تبدأ في ديسمبر 2022. ومع ذلك، سيقوم المقاول بتقديم خطة الإنشاء قبل بدء مرحلة الإنشاء وستعرض تفاصيل كافة الأنشطة والمدة الزمنية المطلوبة لاستكمال كل نشاط داخل كل محطة. بناءاً على مشروعات مماثلة تم تنفيذها من قبل الهيئة القومية للأنفاق (بالإشارة إلى خطة المترو المرحلة الثالثة والرابعة) فيمكن تعديل الخطة الزمنية أثناء أنشطة الإنشاء.

1.4.5 الإدارة التشغيلية للمحطات

انتهى النقاش حول المساحات التجارية المحتملة واستخدام الأكشاك أثناء التشغيل إلى أنه سيكون هناك نموذج اقتصادي داخل المحطات ومن خلال قنوات. غير أن هذه الخطط لم يتم وضعها حتى الآن. إضافة إلى ذلك، فإن الجهة القائمة على التشغيل (التي لم يتم تحديدها حتى الآن) قد يكون لديها الاستعداد لوضع الخطط الخاصة بها.

1.4.6 الوضع الحالي لترام الرمل وأوجه التحسين المحتملة

يعرض الجدول التالي ملخص للتحسينات المحتملة في ترام الرمل:

جدول رقم 2-1: الوضع الراهن لترام الرمل والتحسينات المحتملة

الوضع الراهن لترام الرمل	أوجه التحسين المحتملة
المسار	
يتشارك الخطان حالياً في أجراء كبيرة من المسار يفصلها عن طريق الحركة المرورية بسياج لا يمكن الاعتماد عليه إلا عند معابر الطريق. إضافة إلى الخط رقم 5 المعروف باسم الترام الأوكراني بطول 10.8 كم ويشارك في نفس المسار مثل الخط 1 و2من الغرب إلى الشرق، وفي طريق العودة يأخذ نفس مسار الخط 1 ثم يستمر في نفس مسار الخط 2. المسار وبطانته في حالة سيئة بوجه عام مع اختفاء ال ballast وظهور الغطاء النباتي محلها. القضبان نفسها متصلة بطاولات الأسماك التي تساهم في الضوضاء التي يحدثها الترام. بطانة المسار من نفس النوع	يمتد المسار الجديد لمسافة 14.25 كم ويضم 25 محطة. وبالنظر إلى المحاذاة الفنية، فإن منحنيات الترام الحالي يزيد نصف قطرها على 100 إلى 1000 متر. الاستثناءات الوحيدة هي منحنيين بقطر 65 و80 متر بالقرب من مستودع الرمل الحالي عند الجزء الشمالي من حلقة سيدي جابر. نتيجة لذلك فيمكن القول بأن جميع منحنيات الرمل الحالية مناسبة للمسار الحديث للترام.

الوضع الراهن لترام الرمل	أوجه التحسين المحتملة
على امتداد الخط لذلك لا يوجد بديل للضوضاء أو تخفيف الاهتزاز لدى المستقبلات الحساسة. وتبدو القضبان العلوية في حالة جيدة نسبياً. وقد تم وضعها إما مركزياً بين المسارات أو عند حافة الناحية اليمنى بناءاً على الوضع المحلي.	
المحطات	
تتكون المحطات عادتاً من منطقة رصيف ذو ناحيتين. يعمل النظام كنظام مفتوح بحيث الوصول من وإلى الرصيف لا يخضع للتحكم. يتكون أثاث المحطة من مأوى وخريطة لخط سير الترام. في معظم المحطات يضيق عرض الرصيف وبالتالي يعوق حركة الركاب عند وجود الترام بالمحطة. تحتاج البنية التحتية في المحطات إلى الاهتمام نظراً لقدمها وتعاني الخرسانة من وجود الشقوق والأسطح غير الممهدة. أماكن عبور المشاة قليلة للغاية ولا توجد على مسافات منتظمة، حيث يعبر الركاب من أي مكان على امتداد الخط وتمثل خطر على السلامة. يتم ترتيب المحطات على طول الخط في الغالب على نفس المستوى مع محطة الجامعة في منطقة مفتوحة.	في الوقت الحالي، محطات ترام الرمل بالإسكندرية مصممة بحيث تستوعب قطارات بأبعاد 49.5 متر * 2.6 متر. للسماح بوجود كفاءات عالية على الخط، سيكون من المناسب استخدام ترام قياسي 68 متر * 2.65 متربحيث تستوعب 600 راكب (6 ركاب/مترمربع). ويترتب على ذلك، يجب زيادة طول المحطات بحوالي 20 متر. يجب أن يكون طول رصيف محطات الترام المعاد تأهيلها 70 متر لاستيعاب القطار المقترح. لا ينصح بمحطات أطول، لأن الطول المفرط فيه سيعيق دمجها في البيئة الحضرية الكثيفة في الإسكندرية. لخدمة الممر بطريقة جيدة، سيعاد النظر في مواقع المحطات القائمة لزيادة السرعة التجارية وخفض التكاليف. سيتم ضبط المسافة بين المحطات لتكون 500 متر كحد أدنى مع وجود استثناءات. سيتم ضبط المحطات المقترحة بحيث تخدم محطات الرحلات الكثيفة وللحفاظ على المسافة بين المحطات والتي تعتبر مقبولة لخدمة المنطقة بطريقة فعالة. سيكون العدد الإجمالي للمحطات 25 محطة.
الورشة	
هناك حاجة إلى مستودع ترام الرمل الحالي لإجراء أعمال صيانة القطارات والمعدات الأخرى مثل ماكينة الغسل وكابينة الدهان...الخ. يقع الورشة بالقرب من محطة مصطفى كامل عند المنطقة المنحنية من محطة سيدي جابر بمساحة تصل إلى حوالي 17,300 متر مربع (كما هو مبين في الشكل التالي). يتكون الورشة من مبنى إداري ومظلتين حيث تجرى أعمال الصيانة والإصلاح. من	من أحد المكونات الرئيسية لمشروع إعادة تأهيل ترام الرمل هو تصميم وإنشاء مستودع جديد أو تجديده ليخدم خط ترام الرمل ومن شأنه أن: • يناسب احتياجات عربات الترام الحديثة تماماً • يوفر قدرات عالية للصيانة تتناسب مع الأسطول الموسع • يحسن كفاءة أنشطة الصيانة

الوضع الراهن لترام الرمل	أوجه التحسين المحتملة
الملاحظ أثناء زيارة الموقع أن المظلتين قديمتين للغاية. كما أنهما مفتوحتان من الجانبين مما يسمح بالتهوية الطبيعية. هذا الورشة متصل بالشبكات العامة لمياه الشرب والصرف الصحي والكهرباء	• يوفر ظروف أفضل للعمل لعمال التشغيل والصيانة • يأخذ في اعتباره المعوقات مثل: • الأبعاد المختلفة للأراضي وشكلها وتضاريسها • توسعة الورشةات الحالية • المعوقات التشغيلية والبيئية المختلفة إضافة إلى الورشة، فمن المتوقع أن تقع ساحة الضبط في الورشة وقابلة لتخزين 30 ترام طول كلاً منها 68 متر (عربتين بطول 34 متر). تسمح ساحة الضبط بدخول الورشة والخروج منها مع الانتظار في مرافق الصيانة اليومية أو الدخول على المسارات التي تعمل عليها الخطوط. تسمح الساحة للسائقين بالوصول إلى المناطق الداخلية من مسار الترام بالحد الأدنى بعرض 1.5 متر على أحد جانبي الترام ومتر واحد على الجانب الآخر. كما ستوفر مرافق لاستيعاب عمال النظافة. الموقع المقترح لساحة الضبط فوق الورشة الحالي والمخطط له لتجنب حيازة الأرض، ومع ذلك سيحتاج تركيب المنحدرات للوصول إلى مسار الترام، والأسقف المسلحة للمستودع والمباني على ارتفاعات.

يعرض الشكل التالي جميع محطات ترام الرمل الواقعة على امتداد المسار. وتعرض الخريطة الثانية فيما يلي المحاذاة المفضلة.

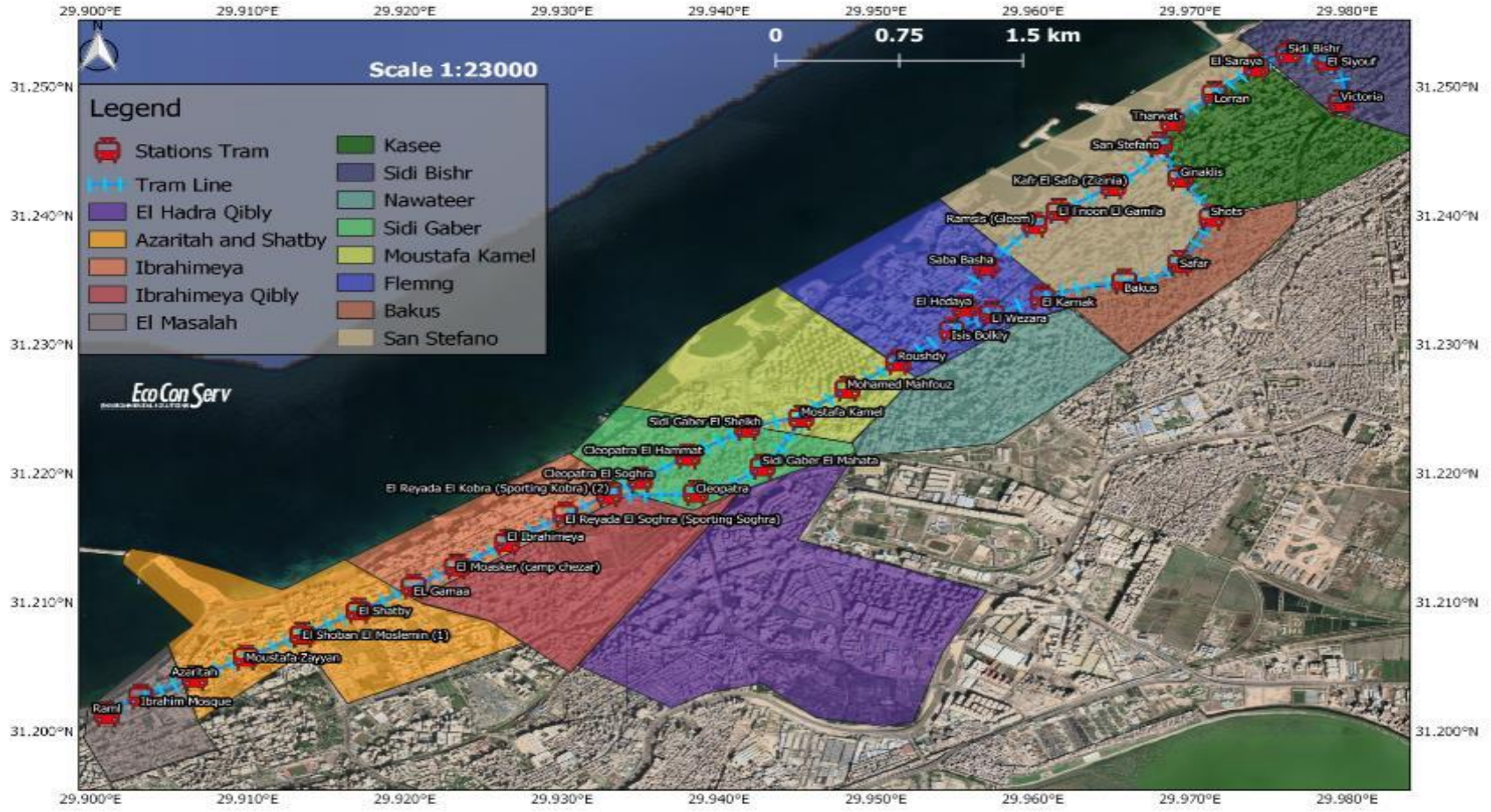

الشكل رقم 1-1 :: المخطط الحالي لخط الترام والمحطات

الشكل رقم 2–1 :: المحور المقترح لمسار ترام الرمل المعاد تأهيله

1.4.7 جهود المشروع للحد من النزوح

نظراً إلى أن المشروع سينتج عنه أشكال مختلفة من حيازة الأرض والنزوح الاقتصادي، فإن أول إجراءات التخفيف التي يجب اتخاذها، بما يتماشى مع معايير بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية، هو تجنب التأثير على الأصول والأراضي...الخ. اعتمد المشروع آلية للتجنب من خلال:

- تجنب كافة المحال/الأصول الواقعة خارج مسار الترام وحق الطريق. يلي قائمة وخريطة بالمحال التي تم تجنبها بالإضافة إلى جمعية أهلية.

جدول رقم 3-1: قائمة بالمحال والجمعيات الأهلية التي تم تجنبها

اسم المحطة	رقم المحل	المستأجر	نشاط المحل
محطة سيدي جابر	9/1	إسماعيل أحمد موسى رفعت	مكتب حجز تذاكر (سهر الشرق)
محطة سيدي جابر	9/2	عمر أحمد سعيد فؤاد	حجز تذاكر
محطة سيدي جابر	9/3	طارق على بيومي عبده	مستلزمات المدرسة وتصوير مستندات وأيس كريم
محطة سيدي جابر	9/4	مريهان حلبي بدوي عبد الرازق	حجز رحلات
محطة سيدي جابر	9/5	إدارة مرور الإسكندرية	وحدة مرور
محطة سيدي جابر	9/6	عاطف منصور خليل	محل شاي
محطة سيدي جابر	9/7	وفيق عبد القادر حسن بكر	مكتبة إسلامية
محطة سيدي جابر	9/8	جهاد وفيق عبد القادر حسن	مكتبة إسلامية
محطة سيدي جابر	9/13	عفت مصلحي إسماعيل	جمعية أهلية
بولكلي	14/3	علي عمر عامر محمد	محل عصير
بولكلي	14/4	د. مجدي موريس كامل	صيدلية
بولكلي	14/12	محمد عبد اللطيف الزناتي	مطعم أسماك، مقهي، كشري...الخ

- تجنب منزل في محطة سفر كان على وشك الهدم من قبل مشروع ترام الرمل.
- سيستمر المشروع في تبني آلية التجنب أثناء مرحلة التصميم. وسيتم توثيق أي أصول تم تجنبها ومشاركتها مع بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية من خلال التقرير الدوري.

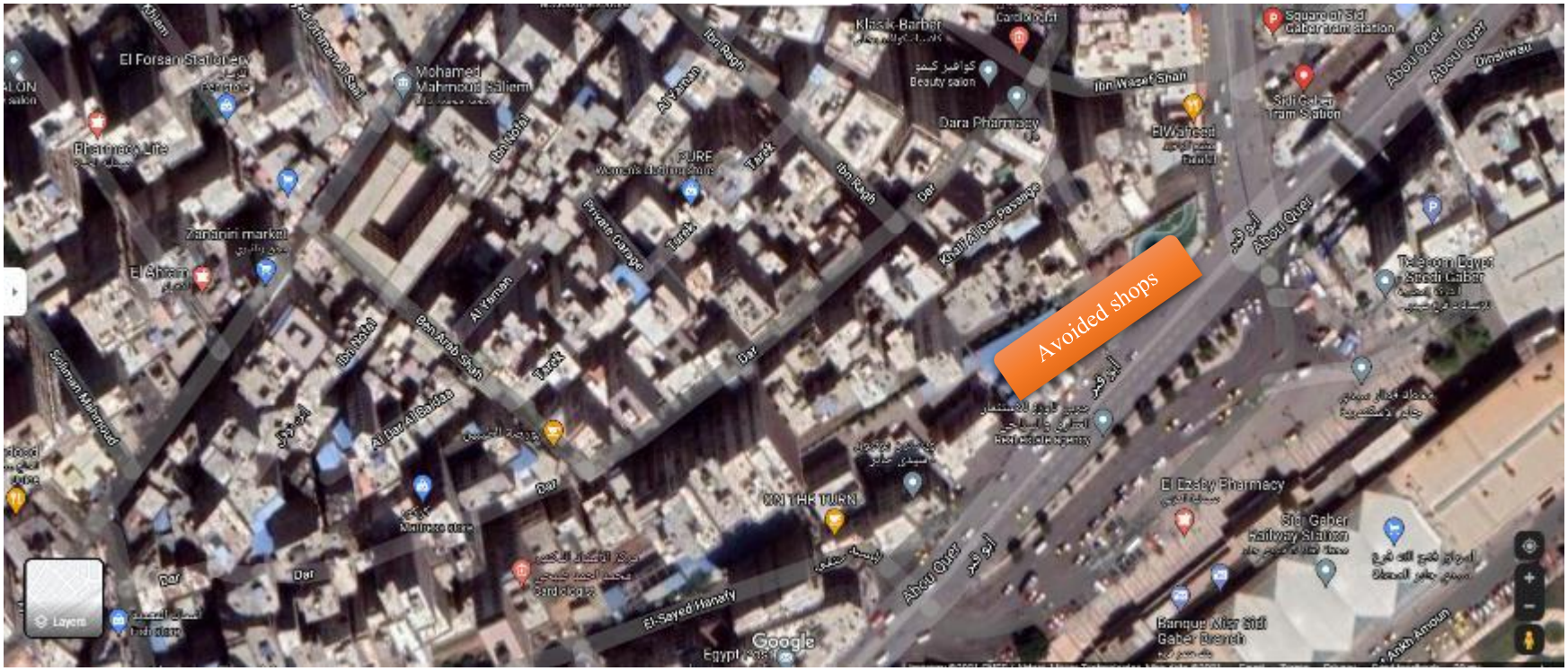

الشكل رقم 3-1 : الأصول التي تم تجنبها في محطة سيدي جابر

1.5 هيكل التقرير

ينظم هذا الإطار لسياسة إعادة التوطين على النحو التالي:

1. مقدمة
2. الإطار المؤسسي والقانوني
3. توصيف الأوضاع الاجتماعية الاقتصادية الحالية للأشخاص المتأثرين بالمشروع
4. التأثيرات السلبية للمشروع
5. الأهلية والاستحقاق والتاريخ النهائي
6. التعويض واستعادة الدخل ومساعدة إعادة التوطين
7. ترتيبات التشاور والإعلام والإعلان العام
8. متابعة خطة عمل إعادة التوطين
9. الإعلام والإعلان عن خطة عمل إعادة التوطين
10. التنفيذ

2. الإطار المؤسسي والقانوني

سيخضع مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل لتشريعات القانون المصري، والمعايير البيئية والاجتماعية الخاصة ببنك الاستثمار الأوروبي (أكتوبر 2018)، وسياسة إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية الخاصة بالوكالة الفرنسية للتنمية (أكتوبر 2017). كذلك تتبع الوكالة الفرنسية للتنمية المعيار البيئي والاجتماعي رقم 5 الصادر عن البنك الدولي والخاص بحيازة الأرض، والقيود المفروضة على استخدام الأرض، وإعادة التوطين القسري (يونيو 2018) والمعيار رقم 10 الخاص بمشاركة الفئات المعنية بالمشروع والإعلام والإعلان عن المعلومات.

2-1 الإطار القانوني الوطني المعمول به

تعتبر سياسة الحكومة المصرية هي تعويض أو تقديم المساعدة للأشخاص اللذين تتأثر أراضيهم وممتلكاتهم بالمشروعات التي تقوم بها الحكومة المصرية. سيناقش هذا الجزء الطرق والأسباب والجهات المعنية المسئولة عن تنفيذ أحكام وقواعد القانون الإداري والقانون المدني، هذا بالإضافة إلى القانون الخاص بنزع الملكية الخاصة من أجل المنفعة العامة. كما يغطي هذا الجزء القيود، وشروط قانونية الإجراءات التي تطبقها الإدارة الواقعة تحت تصرفها، وعواقب مصادرة العقارات، وكذلك الإجراءات القانونية لتملك الممتلكات الخاصة.

الحكومة المصرية لديها سياسة لدفع التعويضات أو تقديم المساعدة للأشخاص الذين تأثرت أراضيهم وممتلكاتهم بالمشروعات التي تنفذها الحكومة. يلي أكثر القوانين المصرية المعنية بتنظيم هذه القضايا:

- الدستور المصري (2014)
- القانون رقم 10 لسنة 1990 بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة، والمعدل بالقانون رقم 1 لسنة 2015 والقانون رقم 24 لسنة 2018 والقانون رقم 187 لسنة 2020
- القانون المدني المصري

في مناقشة موجزة لجميع التشريعات السارية، فيما يلي التشريعات الرئيسية التي تنطبق على المشروع:

2-1-1 الدستور المصري (2014)

في يناير 2014، تم مراجعة الدستور المصري في استفتاء شمل القوانين محموعة من القوانين ذات الصلة.

2-1-2 قوانين نزع ملكية الأراضي

- **القانون رقم 10 لسنة 1990 المعدل بالقانون رقم 1 لسنة 2015 والقانون رقم 24 لسنة 2018 والقانون رقم 187 لسنة 2020 بشأن بنزع الملكية للمنفعة العامة**

يحدد مشروعات النقل كأنشطة للمنفعة العامة، ويصف إجراءات نزع الملكية كما يلي:

- تبدأ الإجراءات بالإعلان عن المنفعة العامة عملاً بالقرار الرئاسي المرفق بمذكرة في شأن المشروع المعني والخطة الكاملة للمشروع وهيكله (القانون 1979/59 والقانون 1982/3 شريطة أن يصدر رئيس الوزراء القرار) .
- ينشر القرار والمذكرة المصاحبة في الصحف الرسمية.
- توضع نسخة من القرار للجمهور في المكاتب الرئيسية لوحدة الحكومة المحلية المعنية.

- **القانون المدني 1948/131 المواد 802 – 805 بشأن الاعتراف بحقوق الملكية الخاصة**

- تنص المادة 802 على أن المالك، وفقاً للقانون، له الحق الوحيد في استخدام ممتلكاته أو التصرف فيها أو كليهما
- تحدد المادة 803 المقصود بملكية الأرض
- تنص المادة 805 على أنه لا يجوز حرمان أحد من ممتلكاته باستثناء الحالات التي ينص عليها القانون والتي تتم بتعويض عادل

2-2 سياسات ومعايير بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي والوكالة الفرنسية للتنمية

2-2-1 معايير بنك الاستثمار الأوروبي البيئية والاجتماعية (أكتوبر 2018)

2-2-1-1 المعيار رقم 6 الخاص بنزع ملكية الأراضي قسرياً

المعيار رقم 6 الخاص بنزع ملكية قسرياً الأراضي يلقي الضوء على الجوانب المختلفة التي تستلزم وضع أداة تحدد آلية منظمة لنزع ملكية الأراضي، مثل الدراسة الإطارية لإعادة التوطين القسرى أو خطة عمل إعادة التوطين.

ينص المعيار رقم 6 على أن يدفع لجميع الأشخاص المتأثرين تعويضاً منصفاً في الموقت المناسب مقابل الأصول التي تمت مصادرتها. يقدم التعويض عن أي خسارة في الممتلكات أو السلع أو الأصول الشخصية أو غيرها بما في ذلك الحقوق أو المنافع في الممتلكات، على سبيل المثال، قطع الأراضي، وهياكل المنازل، والمحتويات، والبنية التحتية، والرهن العقاري أو غيره من عقوبات الديون. في الحالات التي تؤخذ فيها الأراضي، يتم تعويض الأشخاص المتأثرين بأرض تتناسب مع جودتها وحجمها وقيمتها أو أفضل منها. ويتعين على المروج للتعويض أن يعرض على الأشخاص المتأثرين اختياراً معقولاً سواء بالتعويض العيني (أرض مقابل أرض، قطعة أرض ومنزل لتحل محل قطعة الأرض أو المنزل المتأثر)، أو تعويضهم بتعويض مادي منذ البداية. من المتوقع أن يقوم المروج بالامتثال إلى الاختيار الذي يقره الأشخاص المتأثرين.

يلقي المعيار رقم 6 الضوء على المحتويات الرئيسية لخطة عمل إعادة التوطين ومستندات خطة عمل إعادة التوطين، مثل الحصر والمعلومات الخاصة بالوضع الحالي، معايير الأهلية، التاريخ النهائي، مساعدة إعادة التوطين، مشاركة الفئات المعنية بالمشروع، إدارة الشكوى...الخ.

2-2-1-2 معيار رقم 10 الخاص بمشاركة الفئات المعنية بالمشروع

يلقي هذا المعيار الضوء على ضرورة مشاركة الفئات المعنية بالمشروع في مراحله الأولى. تعكس طبيعة مشاركة الفئات المعنية بالمشروع ومداها، طبيعة المشروع ومدى تعقيده والفئات المعنية به، ومخاطره والتأثيرات السلبية المحتملة على الأفراد والمجتمعات والفئات المعنية الأخرى والقطاع. ومن ثم تتنوع عمليات مشاركة الفئات المعنية باختلاف المشروعات وأدوات

التمويل المختلفة. يوصي بنك الاستثمار الأوروبي في أي عملية يمولها بمشاركة الفئات المعنية كممارسة جيدة وضرورية يجب أ يعتمدها المروجين للمشروع بشكل عام.

2-2-2 تشريعات الوكالة الفرنسية للتنمية ذات الصلة والمرتبطة بإعادة التوطين القسري ومعايير البنك الدولي البيئية والاجتماعية رقم 5 ورقم 10

تلتزم الوكالة الفرنسية بالتقيد بسياسة إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية (أكتوبر 2017). كما تتبع الوكالة الفرنسية المعيار رقم 5 من معايير البنك الدولي البيئية والاجتماعية حول نزع ملكية الأراضي، والقيود المفروضة على استخدام الأرض، وإعادة التوطين القسري (يونية 2018) والمعيار رقم 10 حول مشاركة الفئات المعنية بالمشروع والإعلام والإعلان عن المعلومات.

توضح سياسة إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية (أكتوبر 2017) تعهد المشروع الممول من قبل الوكالة الفرنسية للتنمية بالالتزام بأفضل الممارسات. يعتمد قرار الوكالة الفرنسية بالتمويل على التحليل المبدئي لمستندات التقييم البيئي والاجتماعي. كما يتطلب تقييم تفصيلي للتأثيرات البيئية والاجتماعية للمشروعات في كلا من فئة المخاطر العالية والجوهرية. وقد تكون في شكل مبسط (مثل فصل محدد في دراسة الجدوى) لتلك الواقعة ضمن فئة المخاطر المعتدلة. وبشكل عام، لا يلزم إجراء التقييم البيئي والاجتماعي للمشروعات التي تقع ضمن الفئة منخفضة المخاطر. يجرى التقييم البيئي والاجتماعي التفصيلي في نفس توقيت إعداد دراسة الجدوى. ويرفع لمشاورة الأشخاص أو المجموعات المحتمل تأثرها ويهدف إلى السماح بإعداد خطة الإدارة البيئة والاجتماعية. في حالة النزوح المادي أو الاقتصادي القسري، تستكمل خطة الإدارة البيئية والاجتماعية بخطة عمل إعادة التوطين.

تتوافق أهداف ومحتوى الدراسة التفصيلية لتقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية، وخطة الإدارة البيئة والاجتماعية وخطة عمل إعادة التوطين مع أحكام معايير البنك الدولي البيئية والاجتماعية، لتقييم وإدارة التأثيرات والمخاطر البيئية والاجتماعية. بالنسبة للعمليات مرتفعة المخاطر، يتم تحليل الدراسة التفصيلية لتقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية، فضلاً عن مستندات الإدارة البيئة والاجتماعية ذات الصلة (مثل خطة الإدارة البيئية والاجتماعية، وخطة عمل إعادة التوطين)، ويجب التحقق منها بمعرفة الوكالة الفرنسية للتنمية قبل الموافقة على التمويل. بالنسبة للعمليات ذات المخاطر البيئة والاجتماعية الجوهرية (كما هو الحال بالنسبة لهذا المشروع)، يجب توفير دراسة مصغرة لتقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية على ألا تتلقى أي اعتراض من الوكالة الفرنسية للتنمية قبل الموافقة على التمويل، ويمكن تقديم المستندات البيئية والاجتماعية الأخرى لاحقاً. كما يجب صياغة خطة الالتزام البيئي والاجتماعي والموافقة عليها من الجهات القارضة وترفق باتفاقية القرض

2-2-2-1 المعيار رقم 5 من المعايير البيئية والاجتماعية الصادرة عن البنك الدولي والخاص بنزع ملكية الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري

يعترف المعيار رقم 5 من المعايير البيئية والاجتماعية الصادرة عن البنك الدولي بأن المشروعات المرتبطة بنزع ملكية الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأرض يمكن أن يكون لها تأثيرات سلبية على المجتمعات والأفراد. وقد تتسبب هذه المشروعات في النزوح المادي (تغيير المكان، فقدان الأراضي السكنية، فقدان المأوى)، أو التأثير الإقتصادى (فقدان

الأراضي، والأصول، أو تعذر الوصول إليها مما يؤدي إلى فقدان مصادر الدخل أو سبل العيش) أو كليهما. يشير مصطلح "إعادة التوطين القسري" إلى هذه التأثيرات.

سيتم تجنب إعادة التوطين القسري. في حالة عدم القدرة على تجنبه، سيتم الحد منه وسيتم التخطيط لإجراءات التخفيف المناسبة لهذه التأثيرات السلبية على النازحين (وعلى المجتمعات المضيفة التي تستقبل الأشخاص النازحين) وتنفيذها بعناية. جدير بالذكر أن إعادة التوطين تعتبر قسرية عندما لا يكون للأشخاص أو المجتمعات المتأثرة الحق في رفض نزع ملكية الأراضي أو القيود المفروضة على استخدام الأرض وينتج عنه النزوح.

2-2-2-2 المعيار رقم 10 من المعايير البيئية والاجتماعية الصادرة عن البنك الدولي والخاص بمشاركة الفئات المعنية بالمشروع والإعلام والإعلان عن المعلومات

تؤكد المعايير البيئية والاجتماعية على أهمية تطبيق مشاركة هادفة للفئات المعنية تعتمد على المعلومات الدقيقة والمفهومة والتي يمكن الوصول إليها في الوقت المناسب. من المهم توفير المعلومات المتعلقة بالمشروع مع بداية دورة المشروع وبطريقة وأسلوب ولغة تتناسب مع كل مجموعة من الفئات المعنية بالمشروع. قد تضم طرق تقديم المعلومات مطبوعات العروض التقديمية، والملخصات غير الفنية، ومنشورات ونشرات حول المشروع. كما يجب أن تضم هذه الوسائل خرائط لمنطقة المشروع والرسومات غير الفنية. يجب توفير المستندات المستخدمة في عملية التشاور مع الفئات المعنية إلى نفس الفئات.

كما يجب إتاحة هذه المستندات أو الوثائق للفئات المعنية بالمشروع من ذوي الاحتياجات الخاصة، على سبيل المثال، من خلال توفيرها بطريقة برايل، أو الاستعانة بمترجم للغة الإشارة في اجتماعات التشاور، متى تقتضي الحاجة.

في حالة انخفاض معدلات إجادة القراءة والكتابة، قد تكون الأشكال الإضافية مثل رسومات الموقع، والنماذج المادية، وعروض الأفلام مفيدة في توصيل المعلومات ذات الصلة. يجب على المقترض مساعدة العامة في فهم الوثائق الفنية، على سبيل المثال، من خلال طباعة الملخصات المبسطة، والتفسيرات غير الفنية أو الوصول إلى الخبراء المحليين.

يتعين بذل الجهود الخاصة لإعلام الفئات الضعيفة أو المحرومة وتضمين ها فيما يتعلق بتأثيرات المشروع عليهم، وطرق الحصول على التعويضات أو المنافع وكيفية رفع الشكاوى وتوقيتها.

من المهم الاستمرار في التجاوب مع طليات الحصول على المعلومات المقدمة من الأطراف المتأثريين بالمشروع أو الطراف الأخرى. من الأمور المفيدة وضع نظم مناسبة لتوفير معلومات عن المشروع باستمرار. مثل موقع الكتروني أو أي وسائل أخرى قد تكون مفيدة في توفير معلومات عن المشروع حديثة بانتظام

2-2-3 الفجوة بين التشريعات القومية والدولية والآليات المقترحة لسد هذه الفجوة

بناءاً على النقاشات التي أجريت مع الهيئة العامة للأنفاق والهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية ومراجعة المستندات التي تم إعدادها سابقاً بمعرفة الهيئة العامة للأنفاق الخاصة بنزع ملكية الأراضي، تم تحديد الفجوات الهامة بين القانون المصري لنزع ملكية الأراضي رقم 10 لسنة 1990 والمعيار رقم 6 الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي، والمعيار رقم 5 من معايير البيئية والاجتماعية الصادرة عن البنك الدولي. كما تم تقديم المعلومات التفصيلية حول كيفية سد هذه الفجوات. من ناحية أخرى، تم إدخال جميع متطلبات المعيار رقم 10 والمعيار رقم 5 ضمن المتطلبات الاستشارية في الجدول التالي. ومع ذلك، لا تزال هناك بعض الفجوات التي سيتم سدها من قبل المشروع.

جدول رقم 1-2: الفجوات بين التشريعات القومية والدولية والآليات المقترحة لسد هذه الفجوات في مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
إعداد خطة عمل إعادة التوطين	إعداد قرار نزع ملكية الأراضي الذي يلقي الضوء على الأصول والأراضي المطلوب مصادرتها	يتطلب المعيار رقم 5 من المعايير البيئية والاجتماعية الصادرة عن البنك الدولي والمعيار رقم 6 الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي من المتقدمين بالمشروع إعداد خطة عمل إعادة التوطين أو خطة لاستعادة سبل العيش	يجري إعداد إطار سياسة إعادة التوطين وسيتم إعداد خطة عمل إعادة التوطين مع الامتثال التام للمعيار رقم 6 الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي و المعيار رقم 5 من المعايير البيئية والاجتماعية الصادرة عن البنك الدولي. ستعتمد الهيئة القومية للأنفاق خطة عمل إعادة التوطين وتنفذها بالتوافق التام مع متطلبات الهيئات الممولة. تلتزم الهيئة القومية للأنفاق بتوثيق كافة الأنشطة لتيسير متابعة وتقييم متطلبات خطة عمل إعادة التوطين من جانب الهيئات الممولة.
سبل العيش ومستويات المعيشة	في الحالات التي يتسبب فيها إعادة التوطين القسري في فقدان مؤقت للأعمال، ينص القانون المصري على أن يتم تحديد استحقاق التعويض مقابل الخسائر المؤقتة من قبل لجنة. غير أن التعويض المدفوع من قبل اللجنة قد لا يكون بسعر السوق أو بالتكلفة الكاملة للخسائر.	تأثيرات المشروع على سبل العيش ومستويات المعيشة هي محور تركيز المعيار 5 الصادر عن البنك الدولي والمعيار 6 الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي. يجب أن يكون التعويض عن فقدان الأصول بالتكلفة الكاملة لاستبدلها. يجب على الجهات المتقدمة بالمشروع تقديم أوجه المساعدة الأخرى لتحسين سبل العيش ومستوى المعيشة أو استعادتهم كحد أدنى. يعد ذلك أحد تحديات المشروع حيث أن الجهة	• يجب أن تأخذ لجنة التعويض في اعتبارها القيمة السوقية وتكلفة الاستبدال الكاملة. وتقوم الهيئة القومية للأنفاق بالتعاون الكامل مع استشاري إعداد إطار سياسة إعادة التوطين بعمل مذكرة ترفع إلى وزير النقل ورئيس الهيئة القومية للأنفاق للحصول على الموافقة الرسمية على تكاليف إعادة التوطين. ستكمن الموافقة الرسمية الهيئة القومية للأنفاق من التنفيذ رقم أي مقاومة محتملة من لجنة التعويض. إضافة إلى ذلك، فإن مالك المشروع هو (الهيئة القومية للأنفاق ووزارة النقل) وهم أعضاء في لجنة التعويض. وأخيراً فإن الأشخاص المتأثرين بالمشروع لديهم تمثيل في اللجنة. • ستلقي خطة عمل إعادة التوطين الضوء على كافة الجوانب التي يجب أن تأخذ في الاعتبار عند تقييم التعويض مثل إضافة تكلفة

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
		المسئولة عن تقييم وتثمين الخسارة المؤقتة أو الدائمة للدخل هي بحوث الإسكان بمحافظة الإسكندرية التي تلتزم بالتشريع المصري.	إدخال الكهرباء ومياه الشرب والصرف الصحي (إذا لزم الأمر) إلى الوحدات الجديدة. هذا بإضافة إلى تقديم الدعم الانتقالي، فيجب على الهيئة القومية للأنفاق أن تقوم بمساعدة الأشخاص المتأثرين بالمشروع إصدار ترخيص لنشاط المحل من خلال تقديم خطاب رسمي للجهات المختلفة المسئولة عن إصدار الترخيص (مثل مديرية الصحة للحصول على الشهادات الصحية ...الخ). • تستمر الهيئة القومية للأنفاق في التشاور مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع إلى أن يتم الوصول إلى قيمة تعويضية مناسبة. تبدأ هذه العملية بعد صدور قرار المنفعة العامة وتستمر حتى الانتهاء من أنشطة التعويض. لن يتم عقد أي اتفاقات بين الهيئة القومية للأنفاق والأشخاص المتأثرين بالمشروع إلى أن تشكل لجنة التعويضات ويتم مناقشة أوضاع التعويض على مستوى اللجنة. ويجب على الجنة الالتزام بالتثمين. • كما ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بتشكيل لجنة لإدارة الشكاوى المرتبطة بحيازة الأرض والنزوح الاقتصادي، والتي تعطي الحق الكامل للشخص المتضرر برفع أكثر من شكوى. • جميع الأشخاص المتأثرين لديهم الحق الكامل في رفع دعوى قانونية واتخاذ الإجراءات القانونية في حالة عدم رضاهم عن التعويض.
حيازة الأراضي ونزع	طبقاً للقوانين واللوائح المصرية، فإن	يشجع المعيار رقم 5 من المعايير	• لا يوجد في مشروع ترام الرمل أي أنشطة لنزع الملكية الخاصة.

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
ملكيتها والتفاوض	الجهة المسئولة عن نزع الملكية تقوم بإعداد قائمة بأصحاب الأملاك، وتخطرهم رسمياً وتلزمهم بالتوقيع. ولهم حق الاعتراض خلال 30 يوم من الإعلام والإعلان عن هذه القائمة.	الصادرة عن البنك الدولي والمعيار رقم 6 الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي على استخدام التسوية بالتفاوض لتجنب نزع الملكية والإخلاء القسري. ولا يستخدم نزع الملكية إلا كملاذ أخير في حالة فشل مفاوضات حسن النية ورفض المتأثرين التعويضات التي تفي بمتطلبات المعيار رقم 5 ورقم 6 الصادر عن البنك الدولي وبنك الاستثمار الأوروبي على التوالي.	الأرض المطلوبة هي ملكية خاصة لمحافظة الإسكندرية. هذا النوع من الأراضي يلتزم بإجراءات نزع الملكية.
نطاق النزوح	لم يتم تناوله	يتطلب المعيار رقم 5 من المعايير الصادرة عن البنك الدولي والمعيار رقم 6 الصادر عن بنك الاستثمار الأوروبي من المتقدم بالمشروع تجنب النزوح، وفي حالة تعذر ذلك يجب التخفيف عن طريق استكشاف تصميمات بديلة للمشروع.	تبذل الهيئة القومية للأنفاق جهود كبيرة لتقليل وتجنب أي أنشطة غير ضرورية إعادة التوطين لأسباب رئيسية: 1- محاولة الالتزام بمتطلبات الجهات المقرضة 2- تخفيض قيمة التعويض الذي سيتم دفعه وبالتالي، تتجنب الهيئة القومية للأنفاق أي تأثيرات على المجتمعات المحيطة وتحصر أعمال الإنشاء على المسار الحالي للترام وقد تتجنب الهيئة القومية للأنفاق بعض المحلات في محطة الرمل (إذا لزم الأمر وكان مجدي فنياً)

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
التشاور ومشاركة الفئات المتأثرة بالمشروع	تقدم للأشخاص المتأثرين بالمشروع المعلومات ذات الصلة وفي الوقت المناسب. ينشر قرار مجلس الوزراء الخاص بأي أنشطة لنزع الملكية أو النزوح الاقتصادي، وبعد مرور أسبوعين يمكن للمساحين دخول المنطقة المعنية. ويتم إخطارهم بالتعويض وخلال 5 شهور من الإخلاء.	تتطلب بأن يتم تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين أو استعادة سبل العيش مع الإعلام والإعلان عن المعلومات المناسبة. يجب أن تكفل هذه العملية مراعاة وجهات نظر ومصالح المرأة وغيرها من الفئات الضعيفة بشكل كاف.	تتشاور الهيئة القومية للأنفاق بالتعاون الكامل مع لجنة التعويض مع مختلف الأشخاص المتأثرين بالمشروع بما في ذلك المرأة، وذوي الاحتياجات الخاصة، وكبار السن. بدأت أنشطة التشاور بين الهيئة القومية للأنفاق والهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية. بالالتزام التام بمتطلبات بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية والقانون المصري رقم 10 لسنة 1990، ستتشاور الهيئة القومية للأنفاق مع كلاً من الأشخاص المتأثرين بالمشروع ومستأجري المحلات لتتبادل معهم المعلومات حول الأتي: 1- معلومات مختصرة حول المشروع والتأثيرات المحتملة 2- تأثيرات المشروع على مستأجري المحلات 3- إجراءات التخفيف والتعويض 4- المستندات الرسمية المطلوبة لتعويض الأشخاص المتأثرين من المشروع 5- آلية الشكاوى وإمكانية الاستئناف أمام المحكمة 6- خطة زمنية للتعويض والإجراءات الإصلاحية 7- تقديم الدعم الانتقالي ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بإخطار الأشخاص المتأثرين من المشروع بإجراءات التعويض التي سيتم تطبيقها. سيتبادل مسئول التواصل مع المجتمع التابع للهيئة القومية للأنفاق وإدارة العقارات المعلومات حول كافة أنواع إجراءات

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
			التخفيف بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التعويض، بناء القدرات، الدعم الانتقالي. سيتم تنفيذ أنشطة التشاور في أماكن محايدة دون حضور من أفراد الأمن. ويستمر التشاور حتى الوصول إلى اتفاق. إذا لم يتم الوصول إلى اتفاق مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، سيكون لديهم كامل الحق في رفع قضية دون التأثير على تلقي التعويض. من الضروري إلقاء الضوء على الممارسات العامة التي اعتاد معظم الأشخاص المتأثرين بالمشروع القيام بها وهي اللجوء إلى المحكمة بصرف النظر عن قيمة التعويض، حيث ترفع المحكمة من قيمة التعويض بنسبة 25%.
حق واضعي اليد	غير متضمن في التشريع (أظهرت حالات إعادة التوطين المطبقة أن واضعي اليد قد تم تعويضهم نتيجة للحساسية السياسية)	تناول القانون المصري حق واضعي اليد، كما تتطلب المعايير البيئية والاجتماعية الخاصة بالبنك الدولي تقديم التعويض لواضعي اليد في قابل فقدان الأنشطة الاقتصادية وسبل المعيشة والمساعدة في إعادة التوطين عند تأثرهم بالمشروعات الممولة من البنك الدولي. ولا توجد تعويضات على الأراضي التي يحتلها واضعي اليد. لم يعترف القانون المصري بحق واضعي اليد. توجد حالات لإعادة التوطين قامت فيها الحكومة المصرية	لا يوجد واضعي يد في مشروع ترام الرمل حيث أن كل الأشخاص المتأثرين بالمشروع لديهم عقود رسمية مع الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية ولم يتم تحديد أي واضعي يد. فيما يتعلق بالباعة الجائلين، فإن تأثيرات مشروع ترام الرمل عليهم ضئيلة، حيث سينتقل الباعة الجائلون إلى أشكال أخرى من وسائل النقل مثل الترام، القطار، الميني باص، والأوتوبيسات. وكبديل يمكنهم وضع عربات اليد أو الأكشاك أو شماعات العرض بالقرب من سور الإنشاء (النقاش معروض بالتفصيل في الجزء 3.6 من هذا التقرير).

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
		بتعويض واضعي اليد بسبب الحساسية السياسية تجاه المشكلة وليس بسبب أحكام القانون أو بما يتوافق مع سياسة البنك.	
المساعدة في إعادة التوطين	لا ينص القانون المصري على تقديم مساعدات إعادة التوطين للأشخاص المتأثرين من المشروع	تتطلب المعايير رقم 5 ورقم 6 الصادرة عن البنك الدولي وبنك الاستثمار الأوروبي تقديم الدعم في الفترة الانتقالية. كما يتطلب أن تكلفة هذه المساعدة سيتم وضعها بشكل عام ضمن خطة عمل إعادة التوطين .	تنطبق المساعدة في إعادة التوطين على أنشطة المشروع من حيث: 1- دعم الأشخاص المتأثرين بالمشروع في نقل بضائعهم، ومتعلقاتهم...الخ. 2- دعم الأشخاص المتأثرين بالمشروع في إصدار التراخيص والسجلات عن طريق تقديم الرسوم المطلوبة (في حالة رغبة الأشخاص المتأثرين بالمشروع في ذلك) 3- تقديم الدعم الإضافي الأشخاص المتأثرين بالمشروع إذا لزم الأمر (يتم مناقشته مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع أثناء جلسات التشاور) 4- تقديم الدعم للعمال من حيث توفير فرص التدريب 5- تقديم الدعم لأطفال الشوارع والمشردين من خلال التواصل مع مديرية التضامن الاجتماعي لاستيعابهم في أماكن المأوى
الشكاوى والشكاوى	تشكل اللجان المتخصصة لهذا الغرض والتوقيت. يسمح بشهر واحد للاعتراض على قرارات إعادة التوطين. وأربعة أشهر للاعتراض على قيمة التعويض.	يتطلب المعيار رقم 5 والمعيار رقم 6 الصادرة عن البنك الدولي وبنك الاستثمار الأوروبي تأسيس آلية فعالة للشكاوى تسعى لحل أي مخاوف على الفور باستخدام عملية مفهومة وعلى درجة من الشفافية	لدى الهيئة القومية للأنفاق آلية للشكاوى والشكوى سيتم تطبيقها على مشروع ترام الرمل. تدير اللجنة كافة الشكاوى بما في ذلك الشكاوى الصادرة عن المجتمعات والأعمال التجارية المحيطة التي قد تتأثر أثناء عملية الإنشاء. ضرورة ضبط آلية الشكوى والشكاوى كما هو مشار إليه في الفصل السابع من هذا التقرير.

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
	يمكن أن يلجأ الأشخاص المتأثرين بالمشروع إلى المنصات الحكومية لرفع أي شكاوى https://www.shakwa.eg/GCP/Default.aspx البريد الالكتروني لمنصة الحكومة المخصصة لتلقي الشكاوى info@shakwa.net.eg	ومناسبة من الناحية الثقافية، ويمكن الوصول إليها بسهولة دون تكبد الطرف القلق أي تكلفة، ولا تعوق الوصول إلى حلول قضائية أو إدارية.	
التاريخ الفاصل والأهلية	يخضع نزع الملكية إلى قرار رئاسة الوزراء وتجرى أعمال المسح بعد مرور أسبوعين من القرار. لن يسري التعويض على الأصول التي توضع بعد صدور القرار. ينظم القانون نزع ملكية الأراضي وإعادة التوطين القسري للممتلكات ذات الملكية القانونية فقط.	يتطلب المعيار رقم 5 والمعيار رقم 6 الصادرة عن البنك الدولي وبنك الاستثمار الأوروبي تحديد تاريخ نهائي يعلن عنه بعد عملية التشاور والإعلام والإعلان . يعتبر المعيار رقم 5 والمعيار رقم 6 الصادرة عن البنك الدولي وبنك الاستثمار الأوروبي الأشخاص مؤهلين للتعويض إذا كان لديهم منفعة مشروعة في الأصول غير المنقولة الواقعة في الأرض المعنية اعتباراً من التاريخ النهائي. المنفعة القانونية ليست مرادف للملكية	• فيما يتعلق بالتاريخ النهائي، فيتم تحديده بعد الانتهاء من الحصر الرسمي لجميع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، حيث يعتمد التاريخ النهائي على الحصر الرسمي النهائي. يمكن أن يتم ذلك بعد إصدار قرار المنفعة العامة. وبالتالي فإن جميع الأصول، باستثناء الأصول المغلقة وتلك المستخدمة بمعرفة الهيئة العامة للركاب بالإسكندرية، تعتبر ضمن الأشخاص المتأثرين بالمشروع. • أرسلت الهيئة القومية للأنفاق خطاب رسمي إلى الهيئة العامة للركاب بالإسكندرية لإخطارهم بعدم تأجير أي محلات. على الرغم من أن الهيئة القومية للأنفاق لم تصدر قرار المنفعة العامة حتى الآن، إلا أن الهيئة العامة للركاب بالإسكندرية يجب أن تلتزم بذلك.

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
		ولكنها تضم الملكية القانونية الرسمية وحقوق الاستخدام.، والملكية العرفية المتعارف عليها بموجب القانون	
الاستحقاقات	يتم تقييم التعويض (ليس تكلفة الاستبدال) وفقاً للقيمة السوقية وقت نزع الملكية. العملية السائدة هي قيام لجنة متخصصة مشكلة من قبل الحكومة بتقييم التعويض. يتم إخطار ملاك وأصحاب الحقوق في العقارات المتأثرة رسمياً بموعد الإخلاء في فترة لا تزيد عن خمسة أشهر من تاريخ الإخطار بالتعويض. يغطي القانون نزع ملكية الأراضي وإعادة التوطين القسري للممتلكات القانونية فقط. لا يحق للعمال بالأجر اليومي الحصول على أي تعويض. بينما تحصل العمالة الدائمة على مرتب ستة أشهر.	يقدم التعويض عن فقدان الأصول بالقيمة الكاملة. يتم تعويض حقوق الملكية المعترف بها والمعروفة بالتساوي مع قيمة الاستبدال بالكامل. يفضل دفع التعويضات العينية عن التعويضات النقدية. يحق لمن ليس لديهم مطالبات معترف بها قانونياً في الأراضي، الحصول على تعويض بالتكلفة الكاملة لاستبدال المحاصيل التي فقدت والتحسينات الأخرى في الأراضي.	تلتزم الهيئة القومية للأنفاق بمتطلبات الجهات الممولة من خلال الأتي: 1- تعتمد الهيئة القومية للأنفاق إطار سياسة إعادة التوطين وخطة عمل إعادة التوطين وكافة الإجراءات المتضمنة في خطة عمل إعادة التوطين 2- يأخذ الاستحقاق في الاعتبار التكلفة الكاملة للاستبدال للمستأجرين التي تضم إيرادات المحلات، نقل البضائع والمتعلقات، تكلفة التراخيص والبنية التحتية اللازمة...الخ. يركز الجزء الخاص بالاستحقاقات على عملية التقييم التفصيلية والأدلة. 3- يحق لجميع العمال الذين لديهم أو ليس لديهم عقود رسمية الحصول على تعويض بناءاً على راتبهم الشهري. العمال الذين ليس لديهم عقود يجب أن يتقدموا بدليل صحيح على الدفع (ايصالات، تأمين...الخ). كما سيتم تدريبهم على البحث عن وظيفة بديلة. يجب على الهيئة القومية للأنفاق التشاور مع العمال لضمات تعويضهم بالشكل المناسب.

الموضوع	المتطلبات المصرية	المعايير الدولية	كيفية سد الفجوة
توقيت التعويض	تودع الجهة التي تتطلب نزع الملكية قيمة التعويض المحددة في غضون مدة زمنية لا تتعدى شهر قبل حيازة الأرض.	يحصل العميل على ملكية الأرض والأصول المعنية فقط بعد توفير التعويض	تقوم الهيئة القومية للأنفاق بصرف التعويض قبل تنفيذ أعمال الهدم أو الإنشاء يحصل جميع المستأجرين والعمال على التعويضات قبل إزالة محلاتهم. تقوم الهيئة القومية للأنفاق بإخطار الأشخاص المتأثرين بالمشروع قبل ثلاثة أشهر على الأقل من إخلاء المحلات، وخاصة العمال حتى يتمكنوا من البحث عن محل أو عمل بديل
المتابعة والتقييم	لم يتم تناولها، ولكن توجد مراجعة مالية من الجهاز المركزي للمحاسبات .	المتابعة والتقييم يجب أن تكون أحد مكونات خطط لاستعادة سبل المعيشة وإعادة التوطين	تلتزم الهيئة القومية للأنفاق بنظام المتابعة والتقييم المعروض في الفصل الثامن من هذا التقرير

2-3 الإطار المؤسسي المصري

نظراً إلى طبيعة تأثيرات المشروع المرتبطة بالتأثيرات الاقتصادية، سيتم تصميم الإطار المؤسسي حسب نوع التأثيرات.

تتولى الهيئة القومية للأنفاق مسئولية تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين، بما في ذلك مشاركة الفئات المعنية بالمشروع وإدارة آلية الشكاوى والشكاوى. وهي الجهة المسئولة عن تحديد الأراضي اللازمة للمشروع. تقوم الهيئة بالتنسيق مع محافظة الإسكندرية (إدارة بحوث الإسكان) التي ستتولى صرف التعويضات.

كما سيتم تشكيل لجنة للتعويضات مكونة من كيانات حكومية مختلفة والتي أعلن عنها قانون نزع ملكية الأراضي رقم 187 لسنة 2020.[7] . تشكل بجنة التعويضات بناءاً على قرار من المحافظ أو وزير النقل. وستتكون من ممثل من الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ومديرية الإسكان والمرافق، ومديرية الضرائب العقارية على مستوى المحافظة. وكذلك هيئة المساحة في محافظة الإسكندرية، وبحوث الإسكان داخل ديوان عام المحافظة، والهيئة العامة لنقل الركاب الإسكندرية. هذا بالإضافة إلى ممثل من ملاك المشروع (الهيئة القومية للأنفاق ووزارة النقل). وقد يحضر ممثلو الحي والوحدات الأخرى. تلعب الهيئة القومية للأنفاق ووزارة النقل دوراً رئيسياً في عملية التعويض من خلال إصدار قرار المنفعة العامة وشروط التعويض بما يتفق مع المعايير العالمية. تقوم الهيئة القومية للأنفاق بإعداد مذكرة لمعالي وزير النقل للموافقة على جميع عناصر متطلبات التعويض. عقب موافقة سيادته، تلتزم لجنة التعويض بكافة متطلبات التعويض. الأدوار والمسئوليات موضحة فيما يلي:

جدول رقم 2-2: التنظيم المؤسسي للمشروع

المؤسسة	الأدوار المؤقتة والمسئوليات
رئيس الوزراء	دولة رئيس الوزراء مسئول عن إصدار قرار المنفعة العامة بعد تسلم المذكرة من وزير النقل. يجب أن ينشر القرار في الجريدة المصرية بعد موافقة دولة رئيس الوزراء

[7] القانون رقم 2020/187 المعدل لبعض أحكام القانون 1990/10 حول نزع ملكية الممتلكات غير القابلة للنقل للمصلحة العامة المادة (6)

تقوم لجنة تشكل من ممثل عن هيئة المساحة رئيساً، وأعضاء مندوبين عن كلاً من مديرية الزراعة، مديرية الإسكان والمرافق، ومديرية الضرائب العقارية بالمحافظة. بقرار من وزير الموارد المائية والري، بتقدير التعويض الواجب دفعه. المستوى الوظيفي لكل عضو يجب ألا يقل عن الدرجة الأولى. سيتم تغيير أعضاء هذه اللجنة كل عامين مع الإدارات الحكومية إذا كانت تقع ضمن اختصاص هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة أو من ينوب عنها في المدن.

ويقدر التعويض حسب الأسعار السائدة وقت صدور قرار المنفعة العامة مع زيادة (20٪) من القيمة التقديرية. تلتزم الجهة التي تطلب نزع الملكية بإيداع مبلغ التعويض بالكامل، خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ صدور القرار، في حساب يدر عائد في البنوك التي تمتلكها الدولة، تحت اسم الكيان الذي يقوم بإجراءات نزع الملكية

بعد السداد الكامل لمبلغ التعويض المشار إليه في المادة (13) من هذا القانون، يتم تحويل فائض الحساب إلى الجهة التي طلبت المصادرة.

في حالة تأخر الكيان الذي طلب نزع الملكية في إيداع التعويض بحلول التاريخ المشار إليه سابقاً، يتعين على هذا الكيان دفع تعويض إضافي عن فترة التأخير وفقًا لسعر الفائدة المحدد من قبل البنك المركزي. يتم دفع هذا التعويض إلى الأطراف المعنية.

يجوز دفع التعويض كليًا أو جزئيًا عينيًا بموافقة الملاك.

المؤسسة	الأدوار المؤقتة والمسئوليات
وزارة النقل	تتلقى مذكرة المنفعة العامة لاستعراضها، وعند موافقة الوزير، ترفع المذكرة إلى مجلس الوزراء لإصدار قرار المنفعة العامة بقرار من رئيس الوزراء. يعتمد الوزير آلية التعويضات والتثمين المعروضة في إطار سياسة إعادة التوطين وخطة عمل إعادة التوطين. تلتزم لجنة التعويض بموافقة الوزير.
الهيئة القومية للأنفاق	تتولى الهيئة القومية للأنفاق التنفيذ الجيد لخطة عمل إعادة التوطين، بما في ذلك مشاركة الفئات المعنية بالمشروع وإدارة آلية الشكوى في أطار خطة إعادة التوطين، وكذلك سد الثغرات لضمان تنفيذ التعويضات بتكلفة الاستبدال الكاملة وتوفير إجراءات استعادة سبل العيش/ والمساعدة في إعادة التوطين. لدى الهيئة القومية للأنفاق خبرة فائقة فيما يتعلق بنزع ملكية الأراضي وأنشطة التعويضات التي تم تنفيذها من قبل لجنة التعويضات التابعة للإدارة العقارية داخل الهيئة القومية للأنفاق. تتكون من محامين من ذوي الخبراء (أربعة أفراد) يرأسهم مدير عام بخبرة 20 عام. هذا بالإضافة إلى موظف مختص بالتواصل مع المجتمع يتم تعينه لتحمل المسئولية مع المدير العام وتبادل المعلومات. في الوقت الحالي توجد مساحة لدعم الهيئة القومية للأنفاق من خلال شركة متخصصة يتم التعامل معها خارجياً لتقديم الدعم الفني للهيئة (إذا لزم الأمر) الهيئة القومية للأنفاق هي المؤسسة الرئيسية المسئولة عن تقديم التعويضات، والمتابعة وتوثيق أنشطة إعادة التوطين المختلفة. تتمثل المهام المنوطة بهم فيما يلي: 1- تحديد الأراضي اللازمة (العامة والخاصة (إن وجد) للحصول عليها بناءاً على نقل الملكية بالتعاون مع الاستشاري (Systra) 2- إعداد مذكرة ورفعها إلى وزير النقل حول قرار المنفعة العامة المتعلق بإعادة التوطين القسري وإعادة تخصيص الأصول العامة. 3- مذكرة تحدد المشروعات التي تحتاج إلى التنفيذ، والتعويض المبدئي الذي يجب أن يودع في حساب الهيئة المختصة لتنفيذ إجراءات نزع الملكية كما أشير إليه

المؤسسة	الأدوار المؤقتة والمسئوليات
	في المادة 6 من القانون 2020/187، في عضون شهر يبدأ من تاريخ صدور قرار المنفعة العامة. 4-توثيق أنشطة التعويضات
كيانات المحافظة	
1- الهيئة العامة للخدمات الحكومية	مسئولة بالكامل عن تعويض المستأجرين، كما لديها تمثيل قوي في لجنة التعويضات ويمكن اختيارها لتكون عضو في لجنة تعويضات مشروع ترام الرمل.
2- إدارة المساحة بمحافظة الإسكندرية	في الأغلب سيكون دور إدارة مسح الأرض دوراً محدودًا. وسيكون رئيس اللجنة من إدارة مساحة الأرض. لن تكون أعضاء في لجنة تعويضات ترام الرمل.
3- مديرية بحوث الإسكان والبنية التحتية	مسئولة عن وضع بدائل لإعادة التوطين للأشخاص المتأثرين والمشاركة في كافة إجراءات التشغيل المتعلقة بتحديد قيمة التعويض ووضع أعمال التحسين في العشوائيات يمكن اختيارها لتكون عضو في لجنة تعويضات ترام الرمل.
4- بحوث الإسكان داخل ديوان المحافظة	هي الجهة الرئيسية لتحديد المالك أو المستأجر المحدد للأصول التجارية. وتقوم بإعداد مسح لتعداد الأصول المتأثرة بالمشروع التي تعمل كأساس للتعويض لن تكون عضو في لجنة تعويضات ترام الرمل
5- مديرية الزراعة	تعتبر جزء من لجنة التعويضات التي سيتم تشكيلها على مستوى المحافظة وتقدم قوائم بأسعار الأشجار المتأثرة من الحدائق الخاصة. ستكون عضو في لجنة تعويضات ترام الرمل
6- الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية	تتولى مسئولية إعادة توزيع العاملين بها أثناء مرحلة الإنشاء. وتتبادل المعلومات مع الهيئة القومية للأنفاق بشأن عمالها اللذين تم إعادة توزيعهم بسبب إعادة تأهيل ترام الرمل. يمكن اختيارها لنكون عضو في لجنة تعويضات ترام الرمل

سيتم توضيح المهام والمسئوليات بصورة أوضح عند الاختيار النهائي لتشكيل اللجنة.

2-4 القوانين واللوائح الخاصة بالملكية في مصر

ينظم القانون المدني ملكية الأراضي في مصر ويكمله بعض نظريات القانون العامة. توجد قوانين محددة متعلقة بملكية العقارات. فيما يلي موجز لأنواع ملكية الأراضي التي قد تواجهها على مسار الترام:

جدول رقم 3-2: أنواع حقوق الملكية العقارية وطرق نقل الملكية

النوع	التفاصيل	مدى الانطباق
حق الاستخدام	**حق الانتفاع:** هو حق استخدام عقار يملكه شخص آخر لمدة زمنية محددة وعلى شروط يتم الاتفاق عليها بين الأطراف. الشخص الذي يحتفظ بحق الانتفاع على ممتلكات شخص آخر يتمتع بكافة الحقوق الممنوحة للمالك بموجب القانون، باستثناء الحق في بيع أو نقل ملكية العقار. حقوق الانتفاع هي حقوق الملكية العقارية القابلة للتحويل	المحلات والأصول الموجود في المحطة مستأجرة من الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية ولم تمنح أي حقوق انتفاع
حق الإيجار	**حق الإيجار:** الإيجار هو "حق شخصي" يمنح المستأجر في استئجار عقار من المؤجر لفترة محددة. يضمن عقد الإيجار للمستأجر استخدام العقار المؤجر، ويضمن للمؤجر مدفوعات منتظمة من المستأجر.	
حقوق الملكية	**الميراث:** العقارات المملوكة والعقارات المستأجرة ايجار قديم يمكن توريثها بعد موت المالك. بالنسبة للمسلمين، تحكم مبادئ الشريعة الإسلامية الميراث وبالنسبة لغير المسلمين فيحكمه المبادئ الدينية الخاصة بهم. تنتقل ملكية العقار إلى الورثة بعد موت المالك وصدور إعلام الوراثة من المحكمة المختصة الذي يحدد الورثة ونسب ملكيتهم للعقار. نقل الملكية لشخص آخر بالميراث تكون ممكنة أيضاً باستخدام الوصية وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، طالما أن قيمة هذه الممتلكات لا تتعدى ثلث قيمة التركة الإجمالية للشخص المتوفى. يمكن إهداء الممتلكات باستخدام اتفاق الهبة شريطة الامتثال للوائح العرفية لتنفيذ نقل الملكية.	عدد قليل من المحلات الواقعة داخل المحطات موروثة من المستأجر. وقد تم استئجارها وفقاً لقانون الإيجار القديم الذي ينص على فترة إيجار غير محدودة والميراث مقبول.
ملكية العقارات	**حقوق إعادة التوزيع** إعادة توزيع الأراضي يكون بين هيئتين حكوميتين. ويمكن تحويل الأراضي	ينطبق على مسار الترام والمحطات التي سيتم

النوع	التفاصيل	مدى الانطباق
	بناءاً على قرار المصلحة العامة. إعادة تخصيص الأراضي يكون مجاني في معظم الآحيان. ولكن في بعض الحالات يمكن دفع التعويض.	تحويلها من الهيئة العامة لنقل الركاب بافسكنرية على الهيئة القومية للأنفاق

3. وصف الوضع الاجتماعي الاقتصادي الحالي للأشخاص المتأثرين بالمشروع

3-1 منهجية مسح الوضع الحالي

اعتمدت عملية مسح الوضع الراهن على مستويات متعددة من جمع البيانات. تبنى فريق عمل الدراسة منهجية التقييم السريع بالمشاركة الذي يستخدم كافة مصادر البيانات التي تدعم صحة جمع البيانات ودقتها.

قام فريق الدراسة بإعداد استمارات استبيان تنطبق على مستأجري المحلات، والباعة الجائلين، والعمال. يوضح الملحق 19 أدوات المسح التي تم استخدامها.

إضافة إلى ذلك تم إعداد دليل للمجموعات النقاشية المركزة والمقابلات المتعمقة ليتم تطبيقها على مديرية التضامن الاجتماعي، جمعية كاريتاس، وسائقي التوكتوك والميكروباص.

بدأ جمع البيانات في ديسمبر 2020 واستكمل في أكتوبر – ديسمبر 2021.

- تم مقابلة جميع مستأجرى المحلات تقريبا في أماكنهم.
- تم إجراء المقابلات مع جميع المستأجرين في محلاتهم.
- أجريت المقابلات مع جميع الباعة الجائلين الذين تزامن وجودهم أثناء عمل المسح في المحطات.
- تم اختيار عينة عشوائية من العمال من محلات مختلفة بنسبة 1بين كل 4 عمال. تمثل عينة العمال حوالي 26.3% من إجمالي العمال المتأثرين. يصل مستوى الثقة إلى 95%. معظم العمال تم عرضهم في العينة وتحديداً العمالة الدائمة والمؤقتة، والعاملين بالمسجد، والعاملين على أساس جزئي. بالنسبة لخطة عمل إعادة التوطين يجب إجراء المقابلات مع جميع العمال بعد الانتهاء من الدراسة الرسمية للتعداد.

يلقي هذا الجزء الضوء على الفئات التي ستتأثر بمشروع ترام الرمل. يلي وصف تقييم التأثير حسب الفئات المتأثرة.

3-2 مستأجري المحلات والأكشاك

الأشخاص المتأثرين بالمشروع هم مستأجري المحلات، باستثناء المحلات المستأجرة بمعرفة المرافق العامة (مثل إدارة المرور)، الباقي هم أفراد المجتمع اللذين سيتأثرون بالمشروع حيث أن المرافق العامة لديها فروع بديلة يمكن استيعاب العمال فيها.

وقع مستأجري المحلات (91) عقود مع الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية. ومع ذلك فإن 36 منهم لديهم عقود منتهية قبل 2022. في الحقيقة جميع المستأجرين ذوي العقود المنتهية مستمرين في دفع القيمة الإيجارية حتى نهاية 2021. قامت الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية بأخطارهم بأن عقودهم قد انتهت وانهم ملزمون بمغادرة محلاتهم منذ فترة طويلة. ومع ذلك **لا يزال المستأجرين يشغلون محلاتهم رهم يدفعون رسوم الإيجار**. وقد وصلت الهيئة إلى اتفاق معم لترك المحلات. يعرض الملحق 1 قائمة بالأصول المتأثرة. أما الملحق 2 فيضم خطة تفصيلية للمحلات المتأثرة.

الشكل رقم 2-3 : مثال لمحل داخل المحطة

الشكل رقم 1-3 :: كشك صغير يقع في محطة سان ستيفانو

3-2-1 الفئات العمرية

أظهر التوزيع العمري للأشخاص المتأثرين بالمشروع أن 26.3%من إجمالي الأشخاص المتأثرين يقعون تحت الفئة العمرية (40 -49)،.وتمثل الفئة العمرية الأصغر(20 – 29) 9.3%، بينما تمثل الفئة العمرية الأكبر (فوق 60) حوالي 21%. التوزيع بالفئة العمرية يلفت الانتباه إلى أهمية عمل ترتيبات خاصة كبار السن فوق 60 عام.

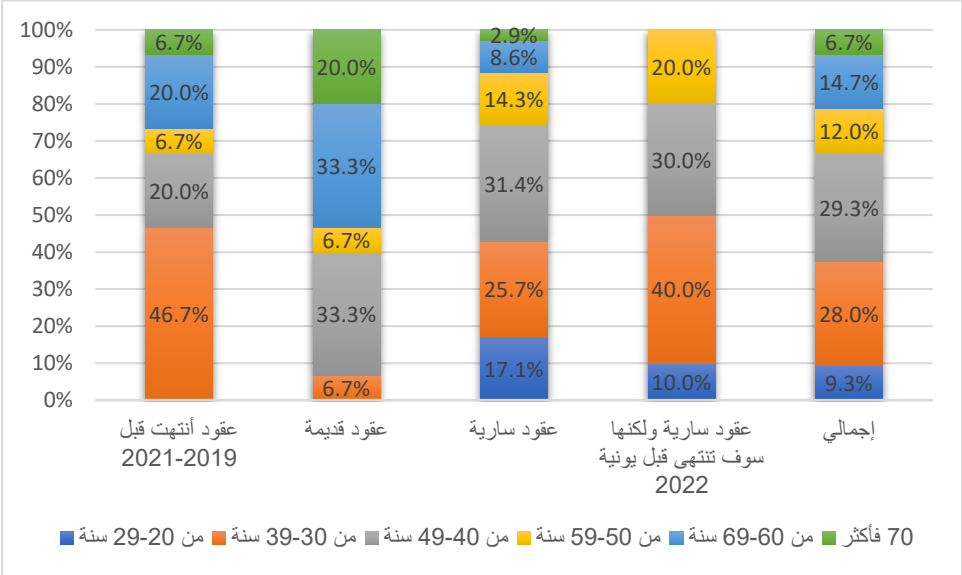

الشكل رقم 3-3 : نسبة توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشرع موزعين حسب الفئة العمرية ونوع العقد

3-2-2 حجم الأسر المعيشية

بالنسبة لحجم الأسر المعيشية للأشخاص المتأثرين بالمشروع، تضم الأسرة المتوسطة 4.342 فرد. أشار 37% من إجمالي العينة التي شملها المسح بان لديهم أسرة مكونة من 4 أفراد (بما فيهم المجيب على الأسئلة). من ناحية أخرى فإن 20.5% من العينة تتكون من 5 أفراد. وأشارت نسبة 15.1% من العينة بأن حجم الأسرة يقتصر على 3 أفراد.

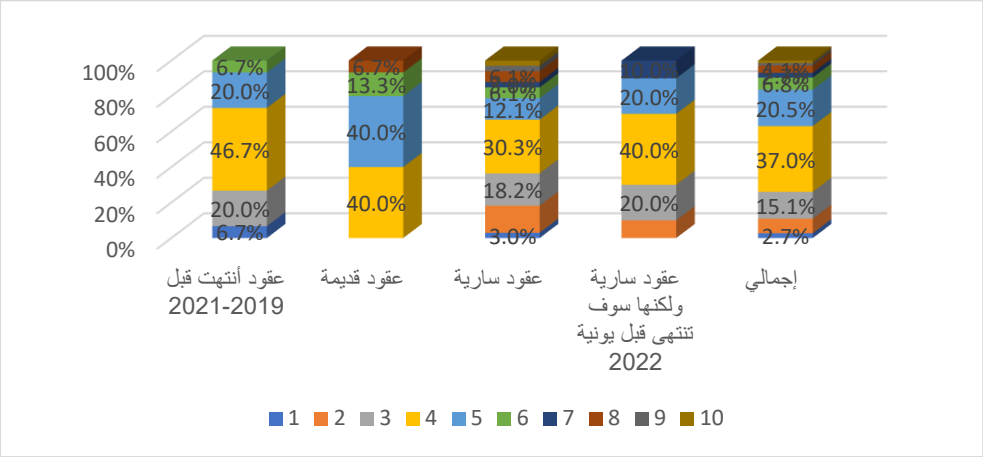

الشكل رقم 4-3 : نسبة توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشرع موزعين حسب العدد الإجمالي لأفراد الأسرة

3-2-3 الحالة التعليمية

بالنسبة للمستوى التعليمي للأشخاص المتأثرين، فإن المستويين التعليميين السائدين هما التعليم الثانوي الفني (31.3%) والتعليم الجامعي (30.1%). تهتم محافظة الإسكندرية بالتعليم، ومع ذلك توجد نسبة لا بأس بها من الحاصلين على التعليم الأساسي تصل إلى 9.6%، هذا بالإضافة إلى مجموعات الأميين التي تصل إلى 4.1%. يمكن ان يساعد الحصول على معلومات حول المستوى التعليمي في وضع طريقة خاصة للتواصل مع الأفراد ذوي المستوى التعليمي المحدود.

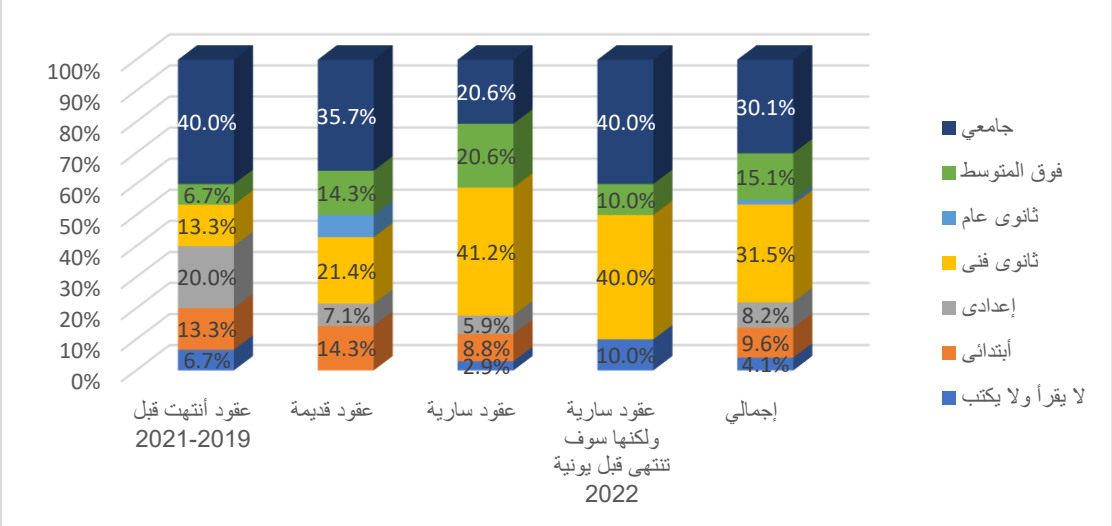

الشكل رقم 5-3 : نسبة الأشخاص المتأثرين بالمشرع موزعين حسب المستوى التعليمي

3-2-4 الحالة المهنية

بالنسبة للحالة التعليمية للعينة التي شملها المسح، فإن أغلبهم (71.4%) يعملون في المبيعات لكونهم مستأجري المحلات أو أصحاب الأعمال. تعمل نسبة 6.5% فقط كمحاسبين وقليل منهم يعملون كمدرسين أو مديري مدارس إلى جانب كونهم مستأجرين للمحلات، مما يعني أن المحلات تعتبر نشاط إضافي يساعد المستأجرين من الناحية الاقتصادية. كان من الواضح أن المهنة الرئيسية هي التجارة في المحلات المستأجرة. جدير بالذكر أن الأشخاص الذين لديهم وظيفة حكومية بديلة لا يستطيعون استئجار المحلات. وبالتالي يقومون باستئجارها تحت اسم زوجاتهم، لذا تمت الإشارة إلى نسبة محددة من ربات البيوت، على الرغم من أن الزوجات لا يعملن أو يقومون بتشغيل المحل.

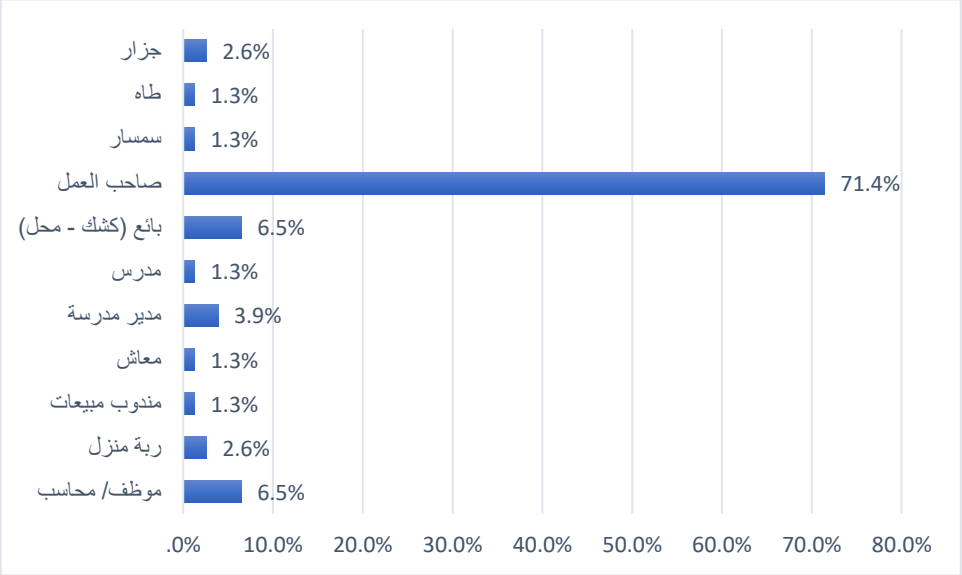

الشكل رقم 6-3 : نسبة توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشرع حسب وظائفهم

3-2-5 التبعية الاقتصادية والإيرادات الشهرية

أفاد المستأجرين الذين شملهم المسح أنهم يدعمون أسرهم من الناحية المالية. أشارت نسبة 90% تقريباً من المستأجرين أنهم العائل الرئيسي للأسرة (كاسب الرزق)، بينما أشارت نسبة 10% من المستأجرين أنهم يساعدون أسرتهم جزئياً. بذل فريق عمل الدراسة مجهوداً في تحديد الإيراد الشهري لكل محل. غير أن معظم الأشخاص المتأثرين بالمشروع فضلوا عدم الإعلام والإعلان عن هذه المعلومات سواء بسبب ترددهم أو عدم معرفتهم بالقيمة تحديداً نظراً لأن المستأجرين ليس لديهم سجلات مالية دقيقة. وعليه، تم طرح سؤال غير مباشر حول الإيراد الصافي لأعمال مماثلة. اقتصر التردد في الرد على هذا السؤال على 18%. وتمثل هذه النسبة المستأجرين الذين رفضوا الإجابة على هذا السؤال.

أظهرت البيانات التي تم جمعها أن 26.4% من العينة التي شملها المسح يحصلون على 1000 إلى 1999 جنيه مصري شهرياً (حسب تنوع حجم ونوع المحل). بينما وصلت نسبة من أفادوا بالحصول على ما يزيد عن 5000 جنيه مصري إلى 18.1%.

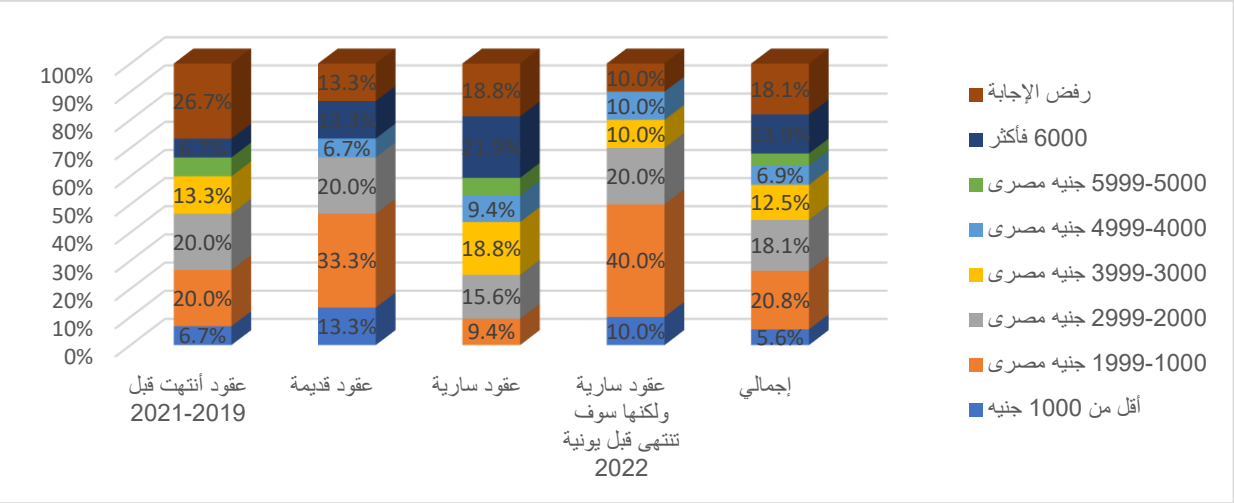

الشكل رقم 7-3 : نسبة توزيع المستأجرين من الأشخاص المتأثرين بالمشرع موزعين حسب الإيرادات الشهرية لأعمال مماثلة

نظراً إلى التردد في التحدث عن الدخل وعدم دقة المعلومات المرتبطة بالدخل كما أشارت معظم الدراسات المنشورة في مصر، حاول فريق العمل معرفة ما إذا حدث أي تغير في الدخل خلال العام السابق. حوالي 75% من المستأجرين الذين شملهم المسح أفادوا بأن دخلهم تناقص خلال العام السابق بسبب فيروس كورونا المستجد وغياب السائحين. كما أدى الغلق إلى انخفاض ايراداتهم، خاصة بالنسبة للمطاعم والمقاهي. أفادت نسبة 20.5% من العينة بعدم التغير في الإيراد بينما ذكرت نسبة 1.4% فقط الزيادة في دخلهم.

بشكل عام أفاد من شملهم المسح انخفاض ايراداتهم ولكنهم لم يستطيعوا الإفادة بنسبة الانخفاض حيث أنهم لا يحتفظون بالدفاتر المالية. هذا بالإضافة إلى زيادة أسعار السلع والبضائع التي يتاجرون فيها، الأمر الذي ساعد على استعادة جزء من الخسارة التي لحقت بالإيرادات

وقد ارجعوا الانخفاض في الدخل إلى وباء فيروس كورونا المستجد، خاصة خلال فترات حظر التجول وانخفاض أعداد السائحين في الإسكندرية أثناء فصل الصيف مما فرض تأثيرات خطيرة على الدخل.

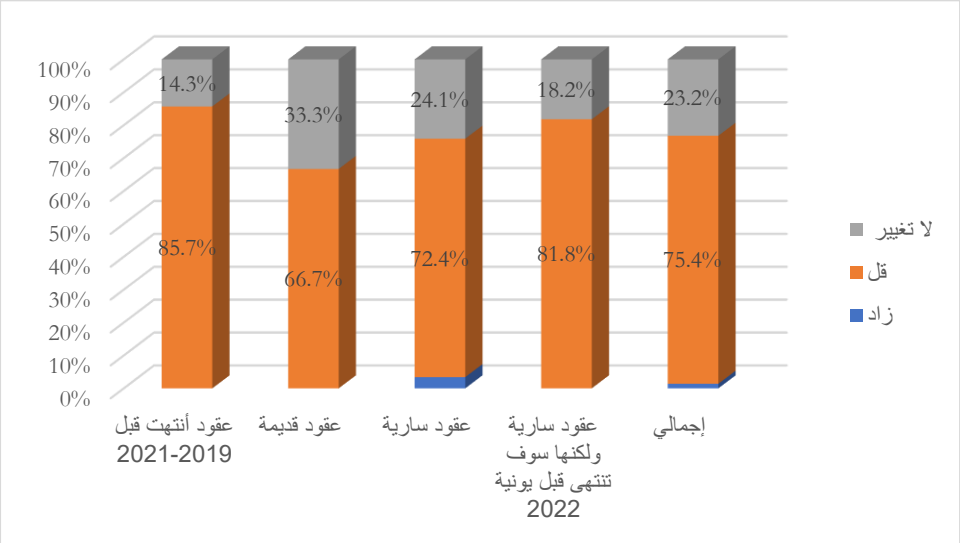

الشكل رقم 8-3 : نسبة توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشرع موزعين حسب التغير في الدخل خلال 2020 -2021

6-2-3 الوصول إلى الكهرباء والمياه

أظهرت البيانات التي تم جمعها أن نسبة 96.1% من المستأجرين الذين شملهم المسح يحصلون على الكهرباء بشكل قانوني. بينما أفادت نسبة 3.9% بعدم حصولهم على الكهرباء بطريقة قانونية. تتراوح تكلفة الكهرباء بين 20 إلى 3000 جنيه مصري بمتوسط 700 جنيه شهرياً.

بالنسبة للحصول على المياه ذكرت نسبة 20.5% من العينة عدم وجود مصدر رسمي للمياه داخل محلاتهم، بينما لا يحصل 78.2% على المياه. يصل متوسط رسوم المياه إلى 250 جنيه مصري كل ثلاثة أشهر.

7-2-3 القيمة الإيجارية الشهرية للمحلات

بناءاً على البيانات التي قدمها المجيبون وعينات العقود الذين تبادلوها مع فريق الدراسة والعقود المقدمة من الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية، فإن طبيعة الإيجار الشهري متغيرة. السنة الأولى من العقد كانت قيمتها (X)، والسنة الثانية كانت القيمة (X +10%). بينما كانت الثالثة (X+20%). لذا فإن أي تأخير في إنشاء مشروع ترام الرمل قد ينتج عنه تغير كبير في القيمة الإيجارية للمحلات.

أوضحت البيانات أن 25% من العينة التي شملها المسح تدفع أقل من 500 جنيه مصري. وتتراوح ثاني قيمة سائدة بين 1000 إلى 1999 جنيه مصري، تمثل (23%) من عينة المستأجرين. حوالي 19% من العينة تدفع 5000 جنيه شهرياً. يصل متوسط القيمة الإيجارية للمحلات التي تخضع إلى الإيجار القديم إلى 326.8 جنيه مصري. بينما تصل القيمة في العقود الجديدة إلى 3959.94 جنيه مصري. وصل إجمالي التكلفة الشهرية لجميع المحلات المستأجرة كما أفادت الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية إلى 262.258 جنيه مصري (16811.4 دولار أمريكي)

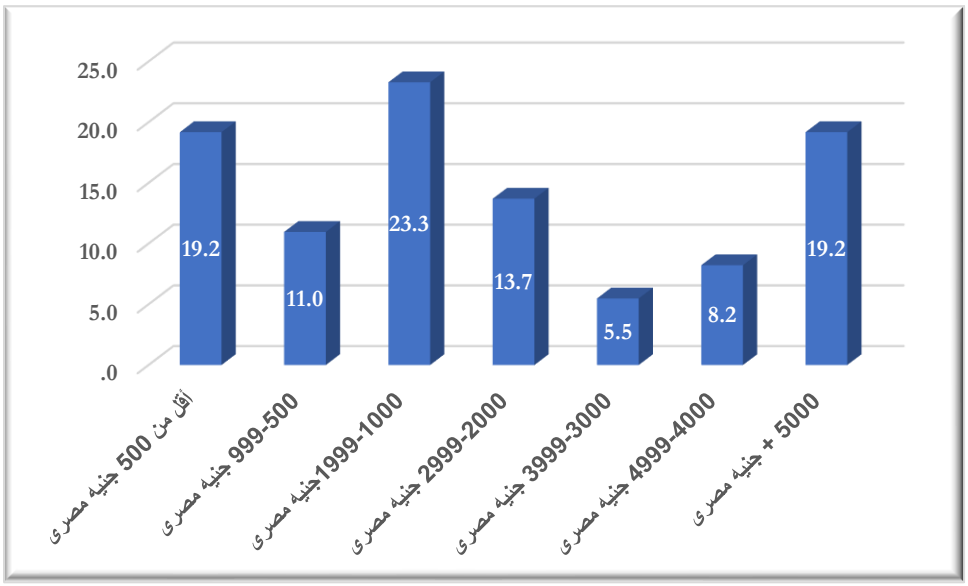

الشكل رقم 9-3 : نسبة توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشرع موزعين حسب القيمة الإيجارية الشهرية

3-2-8 توافر السجل الضريبي والسجل التجاري

توافر السجلات الضريبية والسجلات التجارية تعتبر من الأمور الغاية في الأهمية في عملية التعويضات وتحديداً عند تقييم قيمة التعويض حيث أن السجل الضريبي هو أساس تقييم الإيراد السنوي. تمت الإشارة إلى أن 68% من العينة لديهم سجل ضريبي، بينما 30.2% ليس لديهم. المحلات الصغيرة التي تستمر مدة تعاقدها لأقل من سنة واحدة تفضل عدم إصدار مثل هذه الوثائق الرسمية نظراً لعدم ثقتهم التامة من نجاح مشروعهم التجاري. وبالتالي ليس لديهم سجل ضريبي.

بالنسبة للسجل التجاري، 67.1% من إجمالي عدد المستأجرين الذين تمت مقابلتهم أفادوا بأن لديهم سجل تجاري. ومعظمهم لم يعرضوا السجل على فريق الدراسة.

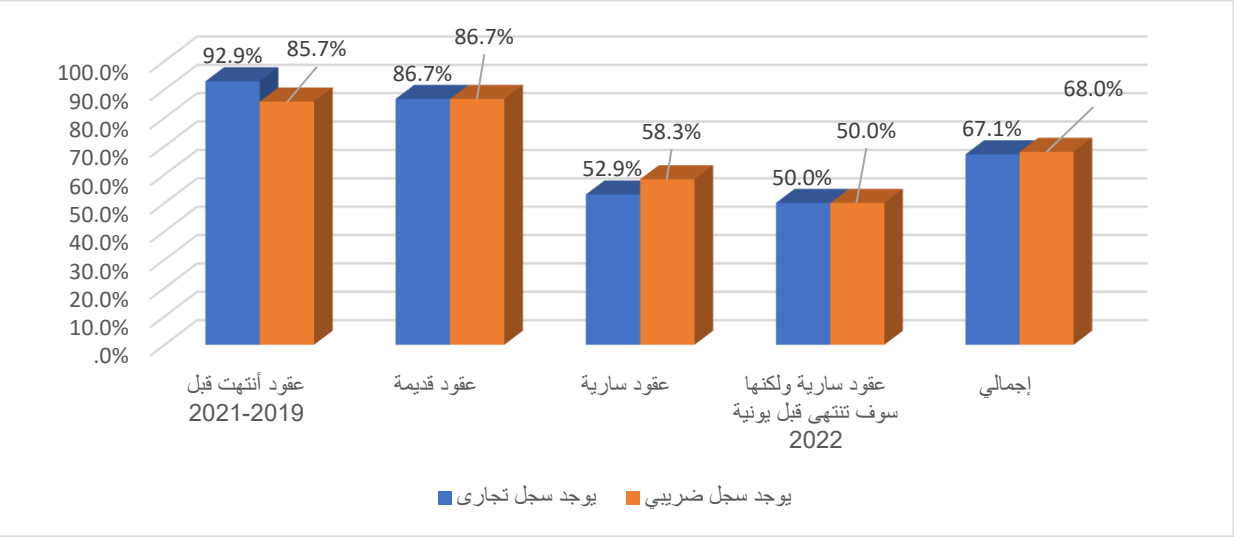

الشكل رقم 10-3 : نسبة توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشرع موزعين حسب توافر السجل الضريبي والسجل التجاري

3-2-9 الأعباء الصحية

مناقشة الجوانب الصحية جذبت انتباه المجيبين تجاه فيروس كورونا المستجد. بينما سئل فريق الدراسة عن الأمراض المزمنة والأعباء الصحية. حوالي 20% من المستأجرين لديهم أعباء صحية معاناة أحد أفراد الأسرة من مرض السكر أو ضغط الدم أو مشاكل الجهاز التنفسي.

أشار معظم المستأجرين إلى تصاعد الأعباء الصحية بسبب الزيادة الكبيرة في رسوم الأطباء ومقدمي الخدمات الصحية الأخرين بعد وباء فيروس كورونا المستجد. ومن ثم فإنهم مضطرين للاستفادة من مقدمي الخدمات الطبية الحكومية ونسبياً لا تعتبر بنفس جودة الخدمات الخاصة..

3-3 الوضع الاقتصادي الاجتماعي الراهن للعاملين

العاملين بالمحلات والشركات هم أحد المجموعات التي ستتأثر لأنها قد تفقد مصدر رزقها. يمكن تصنيف العمال إلى الفئات التالية:

1- عمالة دائمة
2- عمالة مؤقتة
3- عمالة موسمية ونصف الوقت
4- عمال المسجد

يصل العدد الإجمالي للعمال المتأثرين إلى 148 شخص. لا يوجد تعداد رسمي للعمالة حتى الآن. كذلك فإن معدل الدوران مرتفع نسبياً. وبالتالي، وبعد إجراء الحصر، فإن عدد العمال قد لا يكون نفس العدد الموجود بالمحلات الآن. تشاور المشروع مع 39 عامل في الفترة من أكتوبر – نوفمبر 2021، 94.9% منهم من الذكور و5.1% فقط من الإناث. النتائج الرئيسية للعمال موضحة في الجزء التالي. العمال الذين تم التشاور معهم يمثلون كافة أنواع العمال. تم إعطاء اهتمام خاص لعمال المسجد لأنهم أكثر الفئات ضعفاً.

3-3-1 الفئات العمرية للعمال

أظهر توزيع العمال وفقاً للفئة العمرية أن حوالي ثلاثة أرباع العينة تقع تحت الفئة العمرية أقل من 50 عام، 2.6% فوق 60 عام. يعرض الشكل التالي توزيع العمال وفقاً للفئة العمرية.

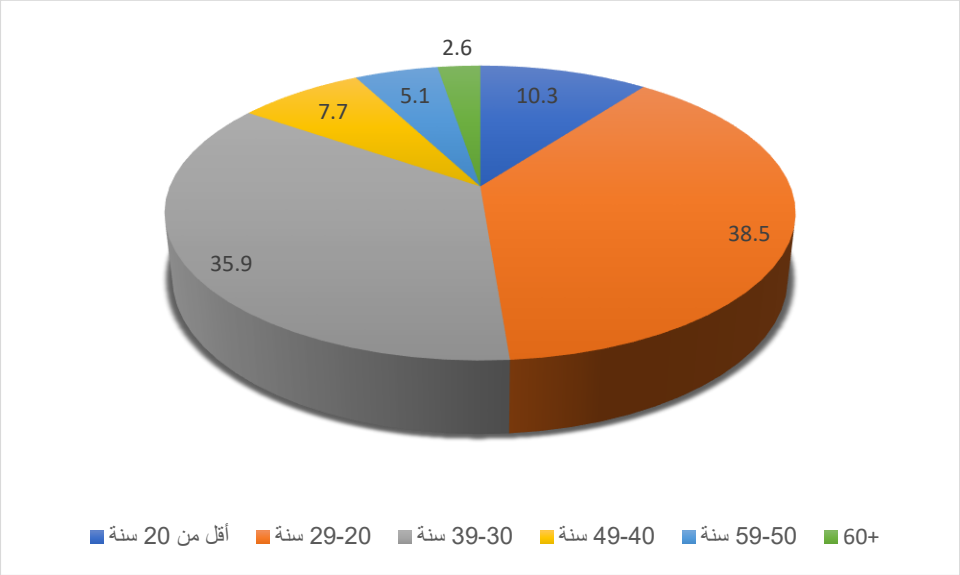

الشكل رقم 3-11 : توزيع عينة العمال حسب الفئة العمرية

3-3-2 المستوى التعليمي للعمال

أفاد العمال الذين تم التشاور معهم بأنهم قد التحقوا بالمدارس. 41% من العدد الإجمالي للعمال قد انهوا التعليم الجامعي، بينما 20.5% فقط قد انهوا التعليم الأساسي. يوضح الشكل التالي توزيع عينة العمال حسب المستوى التعليمي.

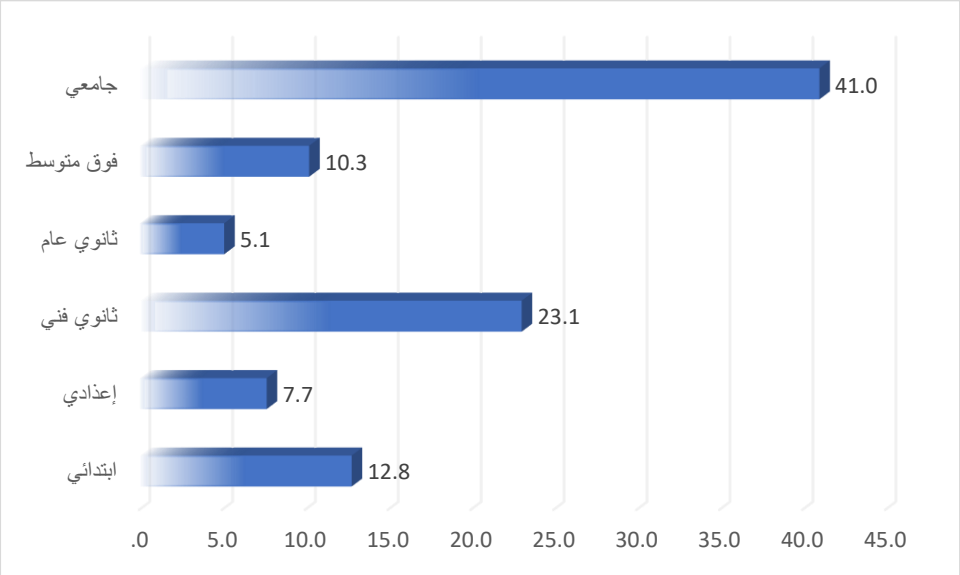

الشكل رقم 12-3 : توزيع عينة العمال حسب المستوى التعليمي

3-3-3 تنظيم العمل

حوالي 60% من العمال الذين تم التشاور معهم معينين على أساس دائم. تمثل العمالة المؤقتة 35.9% من العينة. بغض النظر عن كونهم عمالة دائمة، فإن معظم العمال ليس لديهم عقود وبالتالي ليس لديهم أي تأمين صحي أو اجتماعي. العمال أصحاب العقود هم العاملين لدى الشركات مثل مؤسسة الأخبار. العمالة بالأجر اليومي لديهم الحق في إجازات وعطلات غير مدفوعة الأجر. من الواضح أن ظروف العمل لا تتماشى مع قانون العمل رقم 12 لسنة 2003.

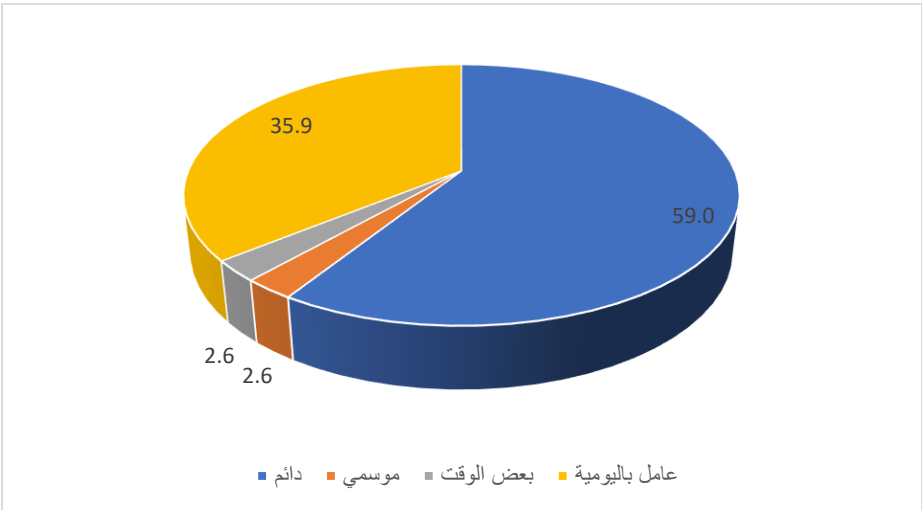

الشكل رقم 13-3 : توزيع عينة العمال حسب ترتيبات العمالة

3-3-4 الحالة الاجتماعية للعمال

فيما يتعلق بالحالة الاجتماعية للعمال، حوالي 48% مطلقين بينما النسبة المتبقية لم يسبق لها الزواج. وبالتالي فإن نصف العمال تقريباً يعيشون مع أباءهم. معظم العمال الذين تم التشاور معهم يساعدون أسرهم بإنفاق ما يزيد عن نصف راتبهم على الأسرة.

3-3-5 تأمين العمال

بالنسبة للتأمين الاجتماعي فإن معظم العمال ليس لديهم تأمين اجتماعي. حوالي 95% من العمال أفادوا بأنه ليس لديهم تأمين اجتماعي. بصرف النظر عن كونهم عمالة دائمة أو موسمية او مؤقتة، فلا يوجد لديهم تأمين.

بالنسبة للمسافة بين منازلهم وموقع العمل، ذكر 69.2% من العمال الذين شملهم المسح أنهم يستغرقون أقل من ساعة للوصول إلى موقع العمل، بينما أفاد 28.2% أنهم يستغرقون من ساعة إلى ساعتين. معظم العمال يستخدمون الميكروباص والترام للوصول على موقع العمل حيث لا يصل الترام إلى مناطقهم السكانية.

تم تعريف العمال بمشروع إعادة تأهيل الترام وتأثيره على المحلات. وقد أوصوا بتجنب الإضرار بالمحلات والمحطات واقترحوا أن تقتصر أنشطة إعادة التأهيل على عربات الترام والقضبان. ولكن بعد توضيح ضرورة تطوير المحطات، أفاد العمال بأنهم مضطرين للبحث عن محلات بديلة للعمل فيها. بالنسبة للمجموعات الأصغر (أقل من 40 سنة)، فإن البحث عن محلات لن يكون أمراً صعباً، بينما أظهر العمال الأكبر سناناً مخاوفهم حول قلة الفرص المتاحة مقارنتاً بالمجموعات الأصغر سناً.

3-3-6 عمال المسجد

عمال المسجد الموجود في محطة باكوس (4 أفراد) يعتبروا ضمن الفئات الضعيفة إذ أن ثلاثة منهم فوق سن الخمسين ويعملون في المسجد كعمال نظافة منذ 10 سنين. العمال حاصلين على تعليم محدود وقدرتهم على التدريب على مهن أخرى غير مضمونة.

3-4 الباعة الجائلين وشبه الجائلين

يصنف باعة الشارع إلى الفئات التالية:

1- باعة شبه جائلين أي لديهم عربة يد أو طاولة أو أكشاك
2- باعة جائلين ليس لديهم مكان ثابت
3- باعة جائلين يعملون داخل عربات الترام

استطاع فريق الدراسة مقابلة 8 منهم في أكتوبر – نوفمبر 2021. نظراُ لتحركاتهم الواسعة، تم ملاحظة باعة جدد أثناء كل زيارة للموقع. تم التشاور مع الباعة شبه الجائلين نظراً لإمكانية تواجدهم أثناء تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين.

معظم الباعة الجائلين أميين أو بالكاد أنهوا مرحلة التعليم الأساسي. ويتميزون بقدرة فائقة على التكيف مع الأوقات العصيبة حيث يعملون تحت أوضاع عمل قاسية. عادتا ما تمنعهم قوات الشرطة من الوقوف في الشوارع حيث يؤثروا على حركة المارة وتدفق الحركة المرورية

يتراوح عمر الباعة الجائلين ما بين 14 إلى ما يزيد عن 60 عام. معظم الباعة الذين تم التشاور معهم يقعون تحت الفئة العمرية من 30 إلى 45 عام، بمتوسط عمر يناهز 39.75 عام.

"**العمل كبائع متنقل هي المهنة التي يمكن أن يقوم بها أي شخص، ولا تتطلب أي مهارات، أو رأس مال أو تصاريح.**" كما ذكر أحد العمال الذين تم التشاور معهم. يتراوح عدد أفراد الأسرة للباعة الجائلين ما بين 2 إلى 6 أفراد في كل أسرة بمتوسط حجم الأسرة 3.88 فرد.

الباعة الجائلين هم الداعم الوحيد لأسرهم. يتباين دخلهم اليومي وفقاً للعديد من العوامل مثل الفصل (شتاء – صيف)، الأعياد والإجازات، الأمطار...الخ. وبالتالي لم يستطيعوا التحدث عن متوسط دخلهم اليومي. يصل متوسط الدخل اليومي للباعة الجائلين ضمن عينة المسح إلى حوالي 151.25 جنيه مصري (9.7 دولار أمريكي). ومع افتراض أنهم يعملون 26 يوم في الشهر، فأن دخلهم الشهري يصل إلى 3932.5 جنيه مصري. وبالتالي فهم يفوقون خط الفقر (وهو 3226 للأسر المعيشية المكونة من 5 أفراد[8]). يساعد البائع الجائل أحد أفراد الأسرة ويعمل هو أيضاً.

الباعة الجائلين لا يقعون تحت أي مظلة حماية اجتماعية (تأمين صحي أو تأمين اجتماعي). "**إذا لم نعمل ليوم واحد لن نجد الطعام**" ذكر أحد الباعة. ومع ذلك، أشار نصف عدد العينة تقريباً إلى اهتمامهم بتعليم أولادهم. يصل متوسط عدد الأطفال المقيدين بالمدارس إلى 1.75 طفل تقريباً في كل أسرة معيشية.

الشكل رقم 14-3 : السلع موضوعة على الأرض

الشكل رقم 15-3 : بائع يتاجر في الملابس الجاهزة

[8] *المصدر: دراسة الدخل والإنفاق والاستهلاك في مصر 2017 - 2018*

الشكل رقم 3-16 : السلع موضوعة على قفص من الخوص

الشكل رقم 3-17 : سيدات يشترين الخضراوات من بائع الخضراوات بالشارع

الشكل رقم 3-18 : بائع جائل في محطة باكوس

الشكل رقم 3-19 : الباعة الجائلون في محطة باكوس

يواجه باعة المتجولون الكثير من المشاكل حيث يجب عليهم التعامل مع قوات الشرطة الذين اعتادوا مصادرة بضائعهم وتغريمهم لأنهم يحتلون الشارع بشكل غير قانوني، الأمر الذي يتسبب في إعاقة حركة المارة والسيارات. إضافة إلى ذلك قد يتنافس الباعة لجذب الزبائن. وقد تتصاعد المنافسة لتصل إلى المشاجرات. هذا إلى جانب تعرضهم إلى المضايقات من الأشخاص الذين يجب أن يحصلوا مبلغ من المال مقابل تركهم للعمل في مناطق محددة من الشارع.

أشار اثنان من الباعة الذين تم التشاور معهم أنهم تلقوا دعم مالي من أحد الجمعيات الأهلية ووزارة التضامن الاجتماعي. بينما لم يتلقى معظم الباعة أي دعم.

بالنسبة للأعباء الصحية، فإن معظم الباعة ضمن المسح ليس لديهم أي أعباء صحية، بينما ذكر اثنان منهم أن لديهم أحد أفراد الأسرة يعاني من مشاكل صحية.

تم إخبار الباعة بمشروع الترام وسئلوا عن كيفية استعادة دخلهم. وأجابوا "**يمكن أن ننتقل إلى مكان بديل أو العمل بالقرب من مسار الترام**". وعكست أجوبتهم مرونتهم وقدرتهم على الحياة تحت أي ظروف صعبة.

3-5 أطفال الشوارع والمشردين

كانت هذه الفئة من أصعب الفئات المتأثرة بالمشروع من حيث مقابلتهم، إذا أن المشردين كانوا يعانون من اضطرابات ذهنية أما المتسولين فقد رفضوا التحدث عن أوضاعهم الاقتصادية. وبالتالي اعتمد فريق الدراسة على جمع معلومات غير مباشرة من فئة المشردين.

بالنسبة لأطفال الشوارع، استطاع الاستشاري أن يقابل تثنان منهم، غير أن مصداقية المعلومات المتبادلة كانت موضع تساؤل. وعليه تشاور فريق المشروع مع مديرية التضامن الاجتماعي للحصول على فهم أفضل لأوضاعهم.

3-5.1 المشردين

بناءاً على النقاش مع مديرية التضامن الاجتماعي، تم تقسيم المشردين إلى فئتين:

1- المشردين بإعاقة ذهنية
2- المشردين الذين ليس لديهم مأوى
3- المشردين الذين يعملون كمتسولين وليس لديهم بديل للمأوى

الفئتان الأولى والثانية هم أكثر المجموعات تأثراً إذ ليس لديهم عائلات أو نظام اجتماعي يعتمدون عليه. "**أحدهم كان شخص ثري، طرده أولاده من منزله ليأخذوا الشقة**" كما أفادت مديرية التضامن الاجتماعي. توفر الحكومة المأوى لهذه الفئة من خلال برنامج "مشردين بلا نأوى"

معظم هذه الفئة من الرجال كبار السن وليس لديهم تأمين صحي. توفر لهم الجمعيات الأهلية الطعام والأدوية.

المتسولون في الشارع يتمتعون بظروف أفضل حيث لديهم منزل وأسرة. يتراوح دخلهم اليومي ما بين 150 إلى 250 جنيه مصري. لا يقتصر عملهم على الترام فقط، بل يعملون بالقرب من المقاهي والمطاعم على امتداد كورنيش الإسكندرية. يدعي هؤلاء المتسولون بأنهم فقراء ولديهم أعباء صحية. غير أن المحلات التي تم التشاور معها أفادت بأنهم يحصلون على أموال كثير خاصة في موسم الصيف. وفيما يتعلق بوجود نوعاً ما من شبكة التي تجبر المشردين على التسول، فلم يذكر ذلك حتى الآن بين المجموعات التي تم التشاور معها. ويمكن التحقق من ذلك لاحقاً في خطة عمل إعادة التوطين.

الشكل رقم 20-3: وزارة التضامن الاجتماعي تدعم مبادرة أطفال الشارع والمشردين

الشكل رقم 21-3: متسول في الشارع

تم تغطية وجهه من قبل فريق المسح الخاص بالمشروع لضمان حقه في عدم الإفصاح عن هويته

3-2-5 أطفال الشارع

يمكن تقسيم أطفال الشارع إلى فئات مختلفة على النحو التالي:

1- أطفال الشارع الذين ليس لديهم مأوى بديل
2- أطفال الشارع الذين لديهم مأوى وأسر
3- أطفال الشارع المشاركين في أعمال غير مشروعة (مثل ترويج المخدرات)

ترك أطفال الشوارع منازلهم بسبب انفصال الأب والأم. بعد الطلاق، لا يستطيع الأطفال تحمل سوء معاملة زوجة الأب أو زوج الأم. وعلية يفضل الأطفال المعيشة في الشارع. بعد الإقامة في الشارع لمدة طويلة، يتجهوا إلى تشكيل عصابات والاتجار في المخدرات. والبعض منهم قد يعمل بالدعارة. تحتاج الفئتان الأخيرتان إلى الذهاب إلى إدارة رعاية الأحداث. معظم أطفال الشارع من الشباب دون 15 سنة

يعاني هؤلاء الأطفال من الاهانة وسوء المعاملة من الناس، فضلاً عن زعماء هؤلاء الأطفال الذين قد يستغلوهم. رغبتهم في العودة إلى أسرهم غير مؤكدة. وبالتالي فإن مديرية التضامن الاجتماعي تعطي لهم الحق في اختيار إما العودة إلى أسرهم أو الإقامة في مأوى أو الاستمرار في الشارع. لا يمنح الأطفال دون 12 سنة الحق في الاختيار لأنهم أصغر من أن يختاروا لأنفسهم.

أفادت جمعية كريتاس التي تم التشاور معها أن أطفال الشارع لديهم قدرة كبيرة نسبياً على التنقل وينامون في أماكن مختلفة (ليست منطقة الترام بالضرورة). وقد فروا من منازلهم بسبب الشجار المستمر مع أبائهم والأوصياء عليهم. ولا يذهبون إلى المدرسة أيضاً. ويحصلون على دخلهم من التسول وجمع المواد القابلة لإعادة التدوير والإتجار في السلع البسيطة. ويحصلون على سبل العيش على مستوى مدينة الإسكندرية. تتبنى مديرية التضامن الاجتماعي الكثير من المبادرات التي تدعم أطفال الشوارع. كذلك توفر العديد من الجمعيات الأهلية المأوى والطعام والخدمات الصحية لهؤلاء الأطفال.

3-6 المسجد في منطقة باكوس

قامت جمعية جعفر بن أبي طالب بإنشاء مسجد بدلاً من المحلات التي تمتلكها الهيئة العامة لنقل الركاب بالإسكندرية. تم توقيع عقد الإيجار في 1 يوليو 1984 لمدة 6 شهور. تم تجديد العقد تلقائياً لأن الجمعية لا تزال تدفع تكلفة الإيجار إلى الآن.

تم تأسيس الجمعية وإشهارها في 1980 وفقاً لبيان الإشهار رقم 724. تقدم الجمعية نطاق واسع من الخدمات مثل دار الحضانة ودعم الأيتام والمساعدات المالية للمرأة...الخ.

بالنسبة للمسجد، فقد تم إنشاءه لأغراض الصلاة على مساحة 424.36 متر مربع. ويتكون من طابقين. تقوم الجمعية بإدارة المسجد، وله نظام تشغيل منفصل. يتم تكليف إمام المسجد وتعيينه من قبل وزارة الأوقاف. ويوجد عمال آخرين، ثلاثة لأعمال النظافة، وعامل آخر لأعمال الصيانة يعمل على أساس جزئي.، شخص مسئول عن جمع الأدوية من الناس وإعطائها مجاناً إلى الفقراء. يشرف على المسجد أربعة أعضاء من مجلس الإدارة ويعملون على أساس تطوعي.

قد يقوم المسجد بجمع التبرعات الخيرية (الزكاة) من أفراد المجتمع وإرسالها إلى الجمعية. ثم تقوم الجمعية بتقديم الإعانات المالية لأفراد المجتمع من المستحقين خاصة الفقراء من السيدات (الأرامل والمطلقات). لن تتوقف هذه الأنشطة لأن الجمعية ستواصل جمع التبرعات وتقديم الدعم المالي كالمعتاد من مكان آخر. المساعدات الشهرية المقدمة للسيدات تتراوح بين 50 إلى 100 جنيه مصري (3.12 – 6.41 دولار أمريكي). وفي الحقيقة، هذا المبلغ لا يمثل قيمة بالنسبة للمحتاجين، ولكن الجمعية مستمرة في تقديم هذه التبرعات استناداً إلى مبدأ "**أفضل من لا شيء**". قلت التبرعات نسبياً خلال العامين السابقين بسبب الحجر الصحي وغلق المساجد. حتى الآن لا يسمح للسيدات بالصلاة داخل المسجد وفقاً للقرارات الوزارية

يتكون المسجد من طابقين: كل طابق منهم بيه دورة مياه. مواد الإنشاءات ذات جودة عالية، ويستخدم الأسمنت والخرسانة. هذا بالإضافة إلى تركيب نظام للتهوية.

الشكل رقم 22-3 : مسجد يقع في محطة باكوس

3-7 الفئات الضعيفة

الفئات الضعيفة هي تلك التي قد تعاني بشكل غير متناسب مع التأثيرات السلبية لإعادة التوطين مثل كبار وصغار السن، ذوي الاحتياجات الخاصة، الفقراء، المجموعات المنعزلة، والآباء الوحيدين

بناءاً على هذا التعريف والبيانات التي تم جمعها من الأشخاص المتأثرين بالمشروع تتمثل الفئات الضعيفة فيما يلي:

1- **المستأجرين من السيدات:** هم المستأجرين الذين يعملون لأنفسهم وبعضهم من السيدات المعيلات. وقد يتعرضوا لنزع ملكية محلاتهم حيث يصعب عليهم نسبياً إيجار محل بديل وإعداد الأوراق اللازمة. قد تكون قدرة المرأة في استخراج المستندات القانونية أصعب من الرجل خاصة وإن كان زوجها هو المستأجر.

2- **المستأجرين من الفقراء الذين يحصلون على أقل من 2000 جنيه مصري شهريا:** تعتبر من الفئات الضعيفة بسبب مواردها المحدودة

3- **عمال المسجد:** سيفقدون دخلهم بالكامل وإلى الأبد. كما أن قدرتهم واستعدادهم على التدريب على مهن أخرى محدودة جداً. كما أنهم كبار في السن لإيجاد وظيفة بديلة.

4- **كبار السن:** هم من يتجاوز سنهم 65 عام وفرصهم محدودة في الحصول على مصدر بديل للدخل (65 عام هو سن المعاش بالنسبة لمستأجري المحلات). البعض من كبار السن من العمال ليس لديهم خبرات أخرى وقد يفقدوا دخلهم.

5- **أطفال الشارع:** من الفئات الضعيفة بسبب عدم قدرتهم على إيجاد مأوى مناسب ويتعرضون للإهانة من أفراد المجتمع ومن أقرانهم الأكبر سناً. ومع ذلك فإن قدرتهم على الحركة واسعة النطاق. من ناحية أخرى، يقبل أطفال الشارع أي فرصة عمل مثل تحميل أو إنزال حمولة سيارات النقل، وسائق توكتوك، وجمع المخلفات أو النبش فيها.

6- **المشردين:** هم ذوي الإعاقة الذهنية والذين ليس لديهم مأوى ويتعرضون لأصعب الظروف ولديهم موارد محدودة ولا يستطيعوا تحمل أي تغيرات طفيفة في ظروف المعيشة.

4. الآثار السلبية للمشروع

سينتج عن مشروع ترام الرمل العديد من الآثار السلبية المتعلقة بالاستحواذ على الأراضي وتأثيرات على سبل المعيشة.

الأصول المتأثرة	إجمالي عدد الأصول المتأثرة	المدة	أصحاب الأصول	الاستخدام الحالي للأصول
الأصول				
المحلات/ الأكشاك/ المحلات المستخدمة كحديقة مفتوحة/ مرحاض الرجال/ إنشاء مسجد بدلاً من المحلات التجارية	117 (يعمل منهم 91 فقط)	دائم	الهيئة القومية لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية (مالك المحلات التجارية)	تستخدم المحلات المتأثرة للأنشطة التجارية. يستخدم المسجد للصلاة.
مسجد صغير غير رسمي أقيم في المحطة	1	دائم	هيكل غير قانوني خاص لا يملكه أحد. بني المسجد من خلال جمع التبرعات من أبناء المجتمع. لم يطالب أحد بملكية المسجد.	يستخدم المسجد للصلاة.

4-1 المستأجرين وعمال المحلات

سيكون لمشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية تأثير سلبي دائم على معيشة مستأجري المحلات التجارية في محطات ترام الرمل الواقعة على طول مسار الترام (14.4 كم). إجمالي عدد الأصول المتأثرة بعد تجنب المحلات الواقعة خارج يمين الطريق هو 117 محلا ومطعمًا واحدًا ومحلا يستخدم كمرحاض عام للذكور ومسجد صغير يقع في محطات الترام. الأصول 117 مملوكة من قبل هيئة نقل الركاب بالأسكندرية ومؤجرة للمستأجرين (أفراد – شركات). يقتصر إجمالي عدد المحلات والمطاعم... الخ المؤجرة على (91) أصل. وفقًا لذلك، سيتم استبعاد 26 محلا حيث تم إغلاق 24 محلا واثنان منها تستخدمهما هيئة نقل الركاب بالأسكندرية (منطقة استراحة لعمال النظافة وسوبر ماركت). بالإضافة إلى ذلك، يوجد 12 محلا خارج يمين الطريق. توجد قائمة كاملة بالمستأجرين مقدمة من هيئة نقل الركاب بالأسكندرية في أغسطس 2021 في (الملحق 1)

سيتم هدم جميع المحلات (بما في ذلك الأكشاك والمراحيض والمطاعم وغيرها) خلال مرحلة الإنشاءات . لم تتخذ NAT أي قرار يتعلق بإعادة بناء المحلات التجارية حتى الآن. وعليه، لا يمكن استيعاب المستأجرين في المحلات الجديدة أثناء التشغيل.

بالإضافة إلى ذلك، هناك احتمال أن يكون هناك مشغل خاص للمتاجر لديه الحق الكامل في تحديد من يمكنه تأجير المحلات الجديدة. والنتيجة النهائية أن المحلات التجارية الجديدة لا يمكن إتاحتها للمستأجرين الحاليين في هذه المرحلة.

تستخدم المحلات لأغراض مختلفة على سبيل المثال التجارة في الحلوى والسجائر والعصائر وبيع الكتب وما إلى ذلك. فيما يلي توزيع المحلات المتأثرة حسب محطة الترام ونوع استخدام المحل.

جدول رقم 1-4: الأصول المتأثرة بمشروع محطة الترام

المحطة	عدد المحلات	النسبة
الإبراهيمية	4	4.4
السيوف	1	1.1
الشاطبي	1	1.1
القائد إبراهيم	4	4.4
باكوس	22	24.2
بولكلي	6	6.6
رشدي	7	7.7
سان ستيفانو	8	8.8
سبورتينج الكبرى	3	3.3
سيدي بشر	9	9.9
سيدي جابر الشيخ	1	1.1
سيدي جابر المحطة	3	3.3
شوتس	2	2.2
سفر	1	1.1
فيكتوريا	5	5.5
كامب شيزار	3	3.3
حمامات كليوباترا	5	5.5
لوران	1	1.1
محطة الرمل	4	4.4
مصطفى كامل	1	1.1
الإجمالي	**91**	**100.0**

المصدر: معلومات تمت مشاركتها بواسطة الهيئة العامة لنقل الركاب بالأسكندرية أغسطس 2021

يتم تضمين قائمة كاملة بجميع صور الأصول المتأثرة في الملحق 3 مفصولة حسب المحطة والأصل.

جدول رقم 2-4: الأصول المتأثرة بالمشروع حسب نوع النشاط

المحطة	نوع المحل				الإجمالي
	محل	كشك	محل يستخدم كحديقة	مسجد	
الإبراهيمية	4	0	0	0	4
السيوف	0	1	0	0	1
الشاطبي	1	0	0	0	1
القائد إبراهيم	4	0	0	0	4
باكوس	20	0	1	1	22
بولكلي	6	0	0	0	6
رشدي	5	2	0	0	7
سان ستيفانو	6	2	0	0	8
سبورتينج الكبرى	3	0	0	0	3
سيدي بشر	9	0	0	0	9
سيدي جابر الشيخ	1	0	0	0	1
سيدي جابر المحطة	3	0	0	0	3
شوتس	2	0	0	0	2
سفر	1	0	0	0	1
فيكتوريا	5	0	0	0	5
كامب شيزار	3	0	0	0	3
حمامات كليوباترا	5	0	0	0	5
لوران	0	1	0	0	1
محطة الرمل	2	2	0	0	4
مصطفى كامل	1	0	0	0	1
	81	8	1	1	91

المصدر: معلومات تمت مشاركتها بواسطة هيئة نقل الركاب بالأسكندرية أغسطس 2021

يوجد مندوبي مبيعات يعملون داخل المحلات، بالإضافة إلى مستأجري المحلات (91). لم يتم تحديد العدد الدقيق لأفراد المبيعات لأن حوالي 60٪ منهم هم عمال بأجر يومي. ومع ذلك، وبناءًا على أنشطة التشاور التي أجريت مع مستأجري المحلات، تبين أن عدد العمال 148 حتى نوفمبر 2021. غالبية العمال هم من الذكور بدون عقود ثابتة.

تختلف المساحة الإجمالية للمحلات المتأثرة . تبلغ المساحة حوالي 48.7٪ من المحلات من 5 إلى 9 متر مربع. بالمقابل حوالي 16.7٪ من المحلات أقل من 5 متر مربع. كذلك، 14.1٪ من المحلات لها مساحة أكبر تتجاوز 30 متر مربع. هذا مؤشر على أنه سيكون هناك تباين كبير بناءً على بصمة المحل. ثمانية متاجر هي أكشاك صغيرة. يوضح الجدول أدناه توزيع المحلات التجارية حسب المساحة الإجمالية للمحل والمحطة.

جدول رقم 3-4: التوزيع النسبي للمتاجر حسب المساحة الإجمالية للمحل والمحطة بالمتر المربع

المحطة	مساحة المحل					
	أقل من 5 م²	5-9 م²	10 -14 م²	15 -19 م²	25 -29 م²	30 + م²
الإبراهيمية	25.0%	50.0%				25.0%
السيوف	100.0%					
القائد إبراهيم			100.0%			
باكوس	5.9%	11.8%	11.8%	17.6%	5.9%	47.1%
بولكلي		66.7%	16.7%	16.7%		
رشدي	14.3%	57.1%	28.6%			
سان ستيفانو		42.9%	14.3%	14.3%		28.6%
سبورتينج الكبرى		100.0%				
سيدي بشر		100.0%				
سيدي جابر الشيخ		100.0%				
سيدي جابر المحطة	66.7%	33.3%				
شوتس	100.0%					
فيكتوريا		100.0%				
كامب شيزار	66.7%	33.3%				
حمامات كليوباترا		100.0%				
لوران	100.0%					
محطة الرمل	50.0%	25.0%	25.0%			
مصطفى كامل		100.0%				
الإجمالي	16.7%	48.7%	12.8%	6.4%	1.3%	14.1%

4-2 المساجد

بناءً على أنشطة التشاور النهائية التي تم تنفيذها في الفترة من أكتوبر إلى نوفمبر 2021، سيتأثر مسجدان بأنشطة ترام الرمل. المسجد الأول (مسجد محمد عبد الوهاب) مملوك من قبل هيئة نقل الركاب بالأسكندرية وتم تأجيره من قبل جمعية أهلية (جعفر بن أبي طالب). تبلغ المساحة الإجمالية للمسجد 424.36 متراً مربعاً. يدار المسجد تحت رعاية وزارة الأوقاف. كلفت الوزارة الإمام ليكون مسؤولًا عن الصلاة. ومع ذلك، قامت المنظمة غير الحكومية بترميم المسجد وتخصيص مجلس إدارة وعمال ليكونوا مسؤولين عن تنظيف المسجد وصيانته. تم تأجير المسجد عام 1984 لمدة 6 أشهر. ومع ذلك، استمرت المنظمة غير الحكومية في كونها المستأجر حتى الآن. جدير بالذكر أن الجمعية غير موجودة داخل المسجد. يقع مقرهم الرئيسي في حي حجر النواتية (انظر الملحق رقم 20). الأرقام أدناه تمثل أول مسجد كبير.

الشكل رقم 1-4:مسجد كبير تم إنشائه بدلا من المحلات الواقعة في أملاك هيئة النقل العام بالأسكندرية

الشكل رقم 2-4 : المسجد من الخارج (المسجد الأول)

تم بناء المسجد الثاني على رصيف محطة فيكتوريا. لا يطالب أحد من المجتمع بأي حق في المسجد ولا أحد يعمل هناك. ومع ذلك، فإن مستخدمي الترام يصلون داخل المسجد الصغير. المساحة الإجمالية لهذا المسجد محدودة بحوالي 6 متر مربع. تم بناؤه بمواد بناء رديئة.

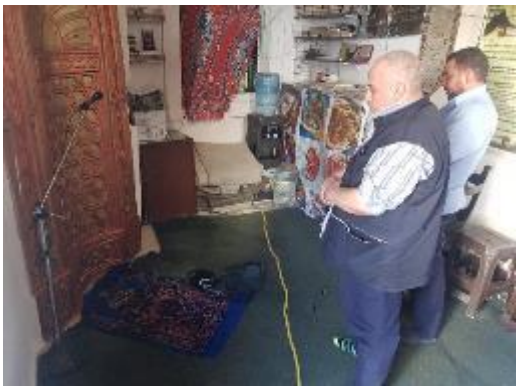

الشكل رقم 3-4:مسجد صغير غير رسمي في فيكتوريا

الشكل رقم 4-4:المسجد الصغير من الخارج (المسجد الثاني)

4-3 أطفال الشوارع والمشردون

سيسبب المشروع فقدان المأوى لأطفال الشوارع (حوالي 10) والمشردين (حوالي 8). ينام المشردون وأطفال الشوارع في بعض المحطات. وبناءًا عليه، سيفقدون مآويهم. لذلك تواصلت الجمعية القومية مع مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة الإسكندرية في 27 سبتمبر 2021 لاستيعاب أطفال الشوارع والمشردين. كما تم عقد لقاء مع وزارة التضامن الاجتماعي لمناقشة مشكلة أطفال الشوارع والمشردين.

يصنف المتشردون على النحو التالي:

1. الأشخاص ذوو الإعاقة الذهنية والذين ليس لديهم مكان للعيش فيه
2. المتسولون الذين لهم منازل
3. تجار المخدرات الذين يتصرفون كمشردين (متخفين ولديهم منازلهم).
4. قوادون (يسهلون الاشتغال بالجنس).
5. المتنمرون والمجرمون

سيتم إدارة كل فئة من قبل التضامن الاجتماعي بشكل مختلف كما تمت مناقشته في محضر الاجتماع المرفق في الملحق 5.

الشكل رقم 4-6: شخص بلامأوى في محطة الرمل

الشكل رقم 4-5: أطفال بلا مأوى في محطة سيدى جابر

4-4 التأثيرات على وسائل النقل الأخرى

ليس من المتوقع أن يؤثر مشروع ترام الرمل سلباً على مشغلي ومالكي وسائل النقل الأخرى، على سبيل المثال، التوك توك والميكروباصات والحافلات. عكست مناقشة التأثيرات على مشغلي وسائل النقل مع الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية وسائقي التوك توك والميكروباص وسلطة الطرق ما يلي:

- أثناء مرحلة الإنشاءات :

ستستمر وسائل النقل العام في العمل وقد تأتي حافلات إضافية للخدمة لتحل محل غياب الترام.

تستفيد جميع وسائل النقل من إغلاق الترام خلال مرحلة الإنشاءات من حيث نقل من اعتادوا على استخدام الترام. على الرغم من الآثار المرورية المتعلقة بأنشطة الإنشاءات ، فإن وسائل النقل الأخرى ستكون قادرة على نقل المستفيدين من ترام الرمل، لا سيما وأن الآثار المرورية ستتم إدارتها من خلال خطة مناسبة لإدارة حركة المرور. أفاد سائقو التوك توك والميكروباص الذين تمت استشارتهم أنهم لن يتأثروا ببناء المشروع في حالة بقاء معابر الشوارع مفتوحة. يجب إبلاغهم قبل أي إغلاق للشوارع، في حالة إغلاق الشوارع.

الشكل رقم 7-4 عينة من تقاطع شارع بالقرب من الشبان المسلمين

- **أثناء مرحلة التشغيل:**

يحتوي ترام الرمل على مسار محدد لا يخدم جميع ركاب الإسكندرية. وعليه، لا يتوقع أن يعتمد ركاب الحافلات والميكروباصات والتوك توك على ترام الرمل. بالإضافة إلى ذلك، فإن مناطق تغطية التوك توك والميكروباص والحافلات أوسع بكثير من الترام. في واقع الأمر، قد تستفيد التوك توك والميكروباص أيضًا من نقل الأشخاص إلى الترام، خاصةً إذا تم تحسين خدمة الترام.

الشكل رقم 8-4 الميكروباصات داخل منطقة النفوذ بالمنشية

الشكل رقم 9-4 التوك توك وسائقي التاكسي داخل منطقة النفوذ

4-5 التأثيرات على الباعة المتجولين والجائلين في الشوارع

بناءً على الاجتماعات مع الباعة الجائلين والهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية ومديرية التضامن الاجتماعي التي أجريت في أكتوبر ونوفمبر 2021، بالإضافة إلى الزيارات الميدانية لدراسة منطقة التأثير، يمكن تصنيف البائعين المتجولين إلى ثلاث فئات.

1. أولئك الذين لديهم مساحة ثابتة للبقاء فيها وهم قريبون بشكل أساسي من سياج الترام.
2. من يعمل داخل المحطة (تلميع الأحذية – بيع الأدوات المكتبية والحلويات).
3. من يعمل داخل عربات الترام.

يستخدم الباعة المتجولون سياج موقع الإنشاءات لعرض سلعهم والاتجار بها، بناءًا على مشاريع مماثلة نفذتها الهيئة القومية للأنفاق مؤخرًا. بالإضافة إلى ذلك، يبيعون بضائعهم لعمال الإنشاءات . وفقًا لذلك، تميل التأثيرات إلى أن تكون ذات طبيعة إيجابية على البائعين المتجولين أثناء مرحلة الإنشاءات . تسلط الصور أدناه الضوء على الباعة الجائلين في الرمل ترام. بالإضافة إلى ذلك، توضح الصور موقف البائعين من مشروع مماثل نفذته الهيئة القومية للأنفاق.

الشكل رقم 10-4: ملمع أحذية في محطة بولكلي

الشكل رقم 11-4: بائع متجول له فرشة

الشكل رقم 12-4: الباعة المتجولون يقفون بجانب سور خط المترو الثالث المرحلة الثالثة في القاهرة

5. الأهلية والاستحقاق والتاريخ الفاصل

5-1 التاريخ الفاصل

تم الإعلام والإعلان عن التاريخ الفاصل المبدئي من قبل الهيئة القومية للأنفاق في 31 ديسمبر 2020. تم الإعلام والإعلان عنه لجميع الكيانات والفئات المتأثرة في اجتماع تم عقده مع محافظ الإسكندرية في 19 يناير 2021. ومع ذلك، وبسبب الغياب بموجب قرار المصلحة العامة، لم يتم قبول هذا التاريخ الفاصل قانونًا من قبل الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية نظرًا لأن الهيئة القومية للأنفاق ليس لها حق رسمي في أراضي طريق الترام حتى الآن. وبناءً عليه، بعد إصدار قرار النفع العام في 22 ديسمبر 2021، ستقوم الهيئة القومية للأنفاق، بالتعاون مع لجنة التعويضات، بإجراء الحصر النهائي لجميع الفئات المتأثرة والإعلام والإعلان عن التاريخ الفاصل وفقًا لذلك. الإعلام والإعلان عن التاريخ الفاصل هو أساس الأهلية للتعويض. وبناءً على ذلك، سيبلغ برنامج إعادة التوطين عن التاريخ الفاصل .

5-2 الأهلية

تحدد عملية الأهلية من وما هو مؤهل للحصول على تعويض، وكذلك من هو غير مؤهل. تشير "من" إلى هؤلاء الأشخاص أو الأسر أو المجتمعات التي تعاني من آثار النزوح. تشير "ماذا" إلى أنواع الأصول غير المنقولة التي ستتأثر.

يعتبر المشروع الأشخاص الذين يؤجرون المحلات التجارية من الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية مؤهلين للحصول على تعويض. شاركت الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية قائمة كاملة لجميع المستأجرين في أغسطس 2021. بالإضافة إلى قائمة المستأجرين هذه، تم تحديد المزيد من الأشخاص المتأثرين بالمشروع، ومع ذلك، لم يتم إدراجهم في القائمة.

بالامتثال الكامل لمعيار بنك الإستثمار الأوروبي رقم 6 ومعايير البنك الدولي رقم 5، يدرك المشروع أن المصلحة المشروعة ليست مرادفة للملكية، بل تشمل النازحين والأسر والمجتمعات الذين:

- أن يكون لديك حق قانوني رسمي في الأرض أو الأصول التي يشغلونها أو يستخدمونها: هذه الفئة هي بشكل أساسي أولئك الذين لديهم عقد إيجار ساري المفعول مع الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الأسكندرية.
- ليس لديك حقوق قانونية رسمية على الأرض أو الأصول التي يشغلونها أو يستخدمونها، ولكن لديك مطالبة بأرض معترف بها أو معترف بها بموجب القانون الوطني: هذه الفئة هي الأشخاص الذين انتهى عقدهم وما زالوا يشغلون المحلات التجارية. بالإضافة إلى ذلك، هؤلاء المستأجرين الذين يؤجرون المحل من الباطن من المستأجرين الأصليين من الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الأسكندرية.
- الذين ليس لديهم حق قانوني معترف به أو يطالبون بالأرض أو الأصول التي يشغلونها أو يستخدمونها. لم يتم رؤية هذه الفئة ضمن الأشخاص المتأثرين بالمشروع.

جدول رقم 1-5: ملخص المتأثرين من المشروع

الرقم	المجموعة المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتأثرة	تعليقات
المتأثرين من المشروع			
I. المستأجرين	I1- مستأجرو المحل / الكشك ينتهي عقدهم قبل يونيو 2022[9]	12	أصحاب الأصول والأراضي هم الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية ومحافظة الإسكندرية.
	I2- مستأجرو المحلات/ الأكشاك بعقد ساري المفعول بعد يونيو 2022	43	
	I.3: مستأجرو متاجر/ أكشاك هيئة نقل الركاب في الإسكندرية بعقود انتهت قبل عام 2014 لكنهم استمروا في دفع إيجارات منخفضة	20	
	I.4: المستأجرون بعقود منتهية من 2015 إلى 2021	16	
	I.5: المستأجرون من الباطن	2	
	العدد الإجمالي	91 مستأجر + 2 مستأجرين من الباطن	
II. الأفراد العاملون	II.1: الأفراد الذين لديهم عقود رسمية دائمة مع شركات عامة (مثل شركة توزيع جريدة الجمهورية المتحدة، مؤسسة الأخبار مؤسسة دار الهلال)	يحدد لاحقا بعد الحصر	

[9] قد تم تحديد هاتين الفئتين لأن الهيئة القومية للأنفاق اقترحت أن أولئك الذين سينتهي عقدهم قبل بدء الإنشاءات يجب ألا يستحقوا التعويض. نظرًا لأن الممارسة المعتادة هي للمستأجرين الذين تنتهي عقودهم لمواصلة دفع الإيجار حتى يتم تحديد المستأجر الجديد، فقد كان من المناسب تضمين هؤلاء المستأجرين كمستأجرين للحصول على تعويض بغض النظر عن تاريخ انتهاء الاتصال.

الرقم	المجموعة المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتأثرة	تعليقات
	II.2: الأفراد الذين لديهم عقد دائم رسمي مع مستأجري المحلات	يحدد لاحقا بعد الحصر	
	II.3: الأفراد ذوو العقود غير الرسمية	يحدد لاحقا بعد الحصر	
	II.4 الأفراد الذين يعملون في أعمال غير دائمة (العمل في المطاعم والمقاهي)	يحدد لاحقا بعد الحصر	
	II.5: عمال الترام الذين يعملون في ترام الرمل حاليًا ويتم تجنيدهم بشكل دائم من قبل الهيئة العامة لنقل الركاب بمخافظة الإسكندرية (جهة حكومية)[10]	**200**	
	II.6 عمال المسجد	تم توظيف 4 بدوام كامل + 1 بدوام جزئي من قبل المنظمات غير الحكومية[11] وتم تعيين إمام واحد من قبل وزارة الأوقاف	
العدد الإجمالي	يقدر عدد العاملين بالمحلات والمسجد بـ 148 عاملا /عمال الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية بـ 200	العمالة (العدد المبدئي سيتم تحديثه قبل 3 أشهر من النزوح)	

[10] هؤلاء هم الموظفون الحكوميون المعينون من قبل الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية على أساس عقد دائم.
[11] الجمعية أهلية لا تعمل داخل المسجد حيث يقع المقر الرئيسي للجمعية الأهلية في حي باكوس

الرقم	المجموعة المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتأثرة	تعليقات
III. الباعة الجائلين غير الرسميين	1 III: الباعة الجائلين الذين لديهم عربة/ طاولة/ أكشاك يدوية ثابتة	10 أشخاص	لم يكن عدد البائعين مماثلاً لأن البائعين لم يكن لديهم موقع ثابت، خلال زيارات الموقع المختلفة.
	2 III: الباعة المتنقلون الذين ليس لديهم مكان عمل ثابت	يقدر ب 20–30	
	ثالثا 3: الباعة الجائلين الذين يعملون داخل عربات الترام	يقدر ب 15–25	
يتم تعديل الرقم المبدئي خلال الحصر النهائى	الإجمالي	يقدر ب 45–65	
IV. أطفال الشوارع	1 IV: أطفال الشوارع الذين ليس لديهم ترتيب بديل للسكن	يتم تحديدها خلال الحصر	لم يكن عدد أطفال الشوارع متماثلاً في كل زيارة للموقع.
	2 IV: أطفال الشوارع الذين لديهم ملاجئ أو عائلات	يتم تحديدها خلال الحصر	
	3 IV: أطفال الشوارع المتورطون في أعمال غير مشروعة (مثل تجارة المخدرات)	يتم تحديدها خلال الحصر	
	العدد الإجمالي	10 أطفال (تم تقديرهم بناءً على الملاحظة الميدانية)	
V. المتشردون والمتسولون	1 V: المتشردون ذوو الإعاقة الذهنية	يتم تحديدها خلال الحصر	تم تغيير رقم المشردين 4 مرات بناءً على تاريخ زيارة الموقع.
	2 V: المتشردون الذين ليس لديهم سكن	يتم تحديدها خلال الحصر	
	3 V: المتشردون الذين يعملون كمتسولين ولديهم سكن بديل	يتم تحديدها خلال الحصر	

الرقم	المجموعة المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتأثرة	تعليقات
	8 أشخاص (تم تقديرهم بناءً على الملاحظة الميدانية)	العدد الإجمالي	
VI. الحديقة	VI.1 الحديقة مستأجر المحل الذي زرع أشجار الزينة (في الحديقة أو بالقرب من المحل)	1[12]	استأجر أحد المستأجرين محلاً واستخدمه لزراعة الأشجار وجعلها منطقة مفتوحة
VII. المباني الدينية	VII.1 المسجد	2	مسجد كبير تديره جمعية أهلية . تم بناء مسجد آخر صغير جدًا في المحطة من قبل أفراد المجتمع.
	الإجمالي	3	
VIII. المجتمع المحلي	VIII.1 مستخدمو المساجد	لا توجد تقديرات متاحة	سيتأثر مستخدمو المساجد بشكل طفيف بغياب المسجد حيث يوجد العديد من المساجد البديلة داخل منطقة النفوذ.
	VIII.2 المشترون وعملاء المحلات التجارية	لا توجد تقديرات متاحة	المشترين والعملاء للمحلات التجارية سوف يتأثرون بشكل طفيف حيث أن منطقة التأثير بها آلاف المحلات التجارية من نفس الطبيعة.
	VIII.3 مستخدموا الخدمات العامة	لا توجد تقديرات متاحة	سينزعج مستخدمو الحديقة العامة بسبب إغلاق حديقة المنشية بالسياج. نظرًا لعدم استخدام الحديقة من قبل أفراد المجتمع نظرًا لكونها محاطة بسياج معدني، سيكون التأثير على المجتمع بشكل أساسي هو تأثير التسلل البصري.
	VIII.4 مستخدمو وسائل النقل العام (مثل الترام والمترو	لا توجد تقديرات متاحة	سوف يتأثرون بشكل طفيف مع توفر وسائل نقل بديلة في منطقة النفوذ.

[12] سبق أن تم احتسابه ضمن الفئة الأولى.

الرقم	المجموعة المتأثرة	العدد الإجمالي للمجموعات المتأثرة	تعليقات
	والميكروباص والحافلات وسيارات الأجرة)		

الجدير بالذكر أن الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية ليست مؤهلة للحصول على أي تعويض لأنها جهة حكومية ستواجه نقل الملكية. لن يخسروا إيراداتهم لأن التكلفة التشغيلية لترام الرمل تجاوزت الإيرادات. لذلك، لن يؤدي نقل الملكية إلى أي آثار على التأثير الإقتصادى على الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية. وبالتالي، لن يستحقوا أي تعويضات.

5-3 الاستحقاقات

تمت مناقشة الاستحقاقات بالفعل مع الهيئة القومية للأنفاق والهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية. استنادًا إلى الوثائق وعقود الإيجار التي تم الحصول عليها من الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية، قامت الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية بتفصيل المنطق المستخدم لتقييم الأصول المتأثرة، كما هو موضح أدناه.

جدول رقم 2-5: مصفوفة الاستحقاق

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
خسارة أعمال (محلات مستأجرة)	ا. مستأجرو المحلات التجارية والأكشاك التي تملكها الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية	1.: مستأجر المحل/ الكشك ينتهي عقده قبل يونيو 2022[13]	(12)	لا يوجد استحقاق محدد وفقًا للقوانين المصرية	تعويض نقدي •التعويض النقدي بتكلفة الاستبدال الكاملة عن الدخل المفقود بما في ذلك[14]: ○ سيحصل جميع المستأجرين باستثناء أولئك الذين تم إنهاء عقدهم قبل 2014 ويدفعون رسوم إيجار أكثر من 500 جنيه مصري شهريًا (أكثر من 32 دولارًا أمريكيًا) على عقد إيجار لمدة 3 أشهر يعادل القيمة السوقية لإيجارات المحلات ذات الخصائص المماثلة أو أفضل في نفس الحي / الشارع / الحي بناءً على التقييم الذي أجرته لجنة
		2.امستأجر المحلات التجارية/ الأكشاك بعقد ساري المفعول بعد يونيو 2022	(43)		
		3.: مستأجر محل/ كشك من الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة	(20)		

[13] قد تم تحديد هاتين الفئتين لأن الهيئة القومية للأنفاق اقترحت أن أولئك الذين سينتهي عقدهم قبل بدء الإنشاءات يجب ألا يحق لهم الحصول على تعويض. نظرًا لأن الممارسة المعتادة هي للمستأجرين الذين تنتهي عقودهم لمواصلة دفع الإيجار حتى يتم تحديد المستأجر الجديد، فقد كان من المناسب تضمين هؤلاء المستأجرين كمستأجرين للحصول على تعويض بغض النظر عن تاريخ انتهاء العقد.

[14] إذا كان تعويض لجنة التعويضات أقل من تكلفة الاستبدال، فستقوم الهيئة القومية للأنفاق بإبلاغ اللجنة بمتطلبات وكالات التمويل قبل البدء في أنشطة التعويض. سيحدث هذا قبل أن تقوم اللجنة بتقييم الأصول. ستصدر الهيئة القومية للأنفاق موافقة من رئيس لجنة التعويضات لتقييم التعويض وفقًا لتكلفة الاستبدال الكاملة التي سيتم تقديمها في خطة إعادة التوطين بناءً على الموافقة أو المرسوم الذي سيتم استلامه من معالي وزير النقل. ستتضمن الموافقة/ المرسوم ملحقًا يوفر إرشادات حول الاستحقاق ومنهجية تقييم التعويض بما في ذلك أسعار السوق التي سيتم تطبيقها. بالإضافة إلى ذلك، سيحضر ممثلو الهيئة القومية للأنفاق داخل لجنة التعويضات جميع الاجتماعات التي ستنفذها لجنة التعويضات. إن حضوره ومشاركته في توجيه اللجنة لتحقيق الاستبدال الكامل سيضمن التزام لجنة التعويضات بتطبيق ما تم تقديمه في خطة عمل إعادة التوطين.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		الإسكندرية بعقود انتهت قبل 2014 لكنها استمرت في دفع إيجارات منخفضة 4:المستأجرين بعقود منتهية من 2015 إلى 2021	(16)		التعويضات [15] .سيعتمد التقييم على عقد الإيجار المحدد مسبقًا في نموذج إعادة التوطين (راجع القسم 6.6).[16] يحق للمستأجرين الذين تم إنهاء عقدهم قبل عام 2014 ودفعوا رسوم إيجار منخفضة (أقل من 500 جنيه مصري حوالي 32 دولارًا أمريكيًا) الحصول على عقد إيجار لمدة (3) أشهر يعادل القيمة السوقية كما هو مذكور أعلاه. o نظرًا لأن المستأجرين الذين لديهم عقد ساري المفعول حتى ديسمبر 2013 يدفعون قيمة

[15] يتم صياغة المجلس الدستوري بناء على مرسوم من المحافظ أو وزير النقل. ستتألف لجنة التعويضات من ممثل عن الهيئة العامة للخدمات الحكومية وممثل عن المديرية الزراعية، ومديرية الإسكان والمرافق ومديرية الضرائب العقارية على مستوى المحافظة. دائرة مسح الأراضي بمحافظة الإسكندرية، مسوح الإسكان داخل هيئة المحافظة والهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية. بالإضافة إلى كونه ممثلًا للمالك (الهيئة القومية للأنفاق ووزارة النقل) والأشخاص المتأثرين بالمشروع الذين سيتم اختيارهم من قبل الأشخاص المتضررين للتحدث نيابة عنهم. في خطة عمل إعادة التوطين، سيتم تحديد الأشخاص المتأثرين بالمشروع وتقديم أسباب الاختيار. سيعتمد اختيار الأشخاص المتأثرين بالمشروع على: 1) سيقوم أولئك الذين يرغبون في المشاركة في اللجنة بإبلاغ مسؤول الاتصال المجتمعي في الهيئة القومية للأنفاق، 2) سيتم مشاركة قائمة المرشحين مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع. 3) سيختارون ما بين 3-5 أشخاص. 4) سيتم إبلاغ لجنة التعويضات عن الأشخاص المختارين. علاوة على ذلك، قد تحضر سلطات المنطقة والوحدات الأخرى.

[16] تلعب الهيئة القومية للأنفاق ووزارة النقل دورًا رئيسيًا في عملية التعويض من خلال إصدار مرسوم المصلحة العامة وتقديم التعويض بما يتماشى مع المعايير الدولية. من أجل التغلب على التحدي المتمثل في ضمان أن تحدد جماعة الدار البيضاء التعويضات والاستحقاقات بما يتماشى مع معايير بنك الاستثمار الأوروبي/ الوكالة الفرنسية للتنمية، ستقدم الهيئة القومية للأنفاق مذكرة إلى معالي وزير النقل من أجل الموافقة على جميع عناصر متطلبات التعويض. عند موافقته، سوف تتلزم لجنة التعويضات بجميع متطلبات التعويض.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					إيجار منخفضة نسبيًا (أقل من 500 جنيه مصري)، فسيكونون بحاجة لفترة أطول لاستعادة دخلهم. من الضروري اعتبار أن رسوم إيجار المحلات البديلة قد تكون أغلى من المحلات المؤجرة الحالية. ○ 3أشهر من صافي قيمة الإيرادات (باستثناء جميع المصاريف مثل رسوم المياه ورواتب العمال وتكلفة الكهرباء). سيتم احتساب الإيرادات بواسطة التعويض النقدي بناءًا على التقييم الحقيقي لنشاط المحل المماثل باتباع المنهجية الواردة في إطار سياسة إعادة التوطين (راجع القسم 6..6 (يجب أن تكون المحلات البديلة في نفس الظروف أو أفضل من المحلات الحالية كما هو منصوص عليه في متطلبات بنك الاستثمار الأوروبي/ الوكالة الفرنسية للتنمية.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					○ بالنسبة للعناصر والأشياء التي لا يمكن نقلها، سيتم تقديم تعويض نقدي للأصل المتأثر. يجب أن يكون التعويض النقدي هو قيمة العناصر أو الأشياء المماثلة. ○ توفير تكلفة طلاء محل الاستبدال[17]. ○ في حالة تولي المستأجرين للعمال، ستدفع الهيئة القومية للأنفاق رواتب لمدة 3 أشهر (يرجى الاطلاع على مزيد من التفاصيل حول هذا في استحقاق العمال أدناه ○ ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بصرف رسوم الإيجار للمحلات الجديدة وتكلفة الطلاء والإيرادات قبل 3 أشهر من الإخلاء. سيمكن هذا الأشخاص المتأثرين بالمشروع من تأجير المحل وبدء التشغيل حتى قبل الإخلاء. خصصت الهيئة القومية للأمفاق بالفعل 50

17 تحدد الهيئة العامة للأنفاق بالتعاون الكامل مع لجنة التعويضات خمس فئات من تعويض الرسم. سيعتمد هذا على المنطقة الحالية للمحل المتأثر.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					مليون جنيه مصري وفقًا لقرار النفع العام لاستخدامها في التعويض. **<u>الدعم العيني</u>** • دعم المستأجرين بالمحل بنقل المواد والبضائع إلى المحل البديل [18].. **<u>مساعدة الفئات الأكثر تأثرا (الهشة)</u>** • ستحصل المحلات التجارية والأكشاك التي تقل إيراداتها الشهرية عن 2500 جنيه مصري على دعم إضافي من خلال تزويدها، بالتعاون الكامل مع وكالة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، ببناء القدرات لتشغيل محل ومشاريع متناهية الصغر. سيتم توقيع مذكرة تفاهم بين الهيئة القومية للأنفاق ووكالة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية

[18] سوف تتعاقد الهيئة القومية للأنفاق مع شركة لنقل جميع البضائع بشكل صحيح. سيتضمن العقد المبرم مع الشركة بندًا حول مسؤولية هذه الشركة عن أي ضرر يحدث للبضائع أثناء عملية النقل.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					الصغر لتقديم جلسات تدريبية للأشخاص المتأثرين بالمشروع. **<u>أجراءات المشورة</u>** • تم إبلاغ المستأجرين بالمشروع وتأثيراته على سبل عيشهم (الرجوع إلى خطة تضمين الفئات المتأثرة وأنشطة التشاور التي تم الإبلاغ عنها في إطار سياسة إعادة التوطين). تم الانتهاء من هذا النشاط من قبل فريق مسح المشروع أثناء إعداد إطار سياسة إعادة التوطين في أكتوبر – ديسمبر 2021. • سيتم توجيه المستأجرين من قبل مسؤول الاتصال بمجتمع الهيئة القومية للأنفاق حول كيفية اختيار محل بديل بعقلانية يمكنهم تحمل دفع رسوم الإيجار بعد الفترة الانتقالية. • سيتم تطبيق أنشطة قوية لتضمين الفئات المتأثرة لإبلاغهم باستحقاقاتهم وآلية الشكوى وإجراءات

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					التعويض والجدول الزمني والمستندات القانونية المطلوبة لصرف تعويضاتهم. • مباشرة بعد إصدار قرار النفع العام سيتم إبلاغ المستأجر بالوقت المحدد للإخلاء حتى يتمكن من نقل ممتلكاته/ ممتلكاتها دون إتلافها. سيتم مشاركة الوقت المحدد مع المستأجرين قبل شهر واحد على الأقل من الإخلاء. • سيتم تنفيذ برنامج المشاركة الذي تم إبرازه في خطة مشاركة الفئات المتأثرة .
		I.4: المستأجرون من الباطن	(2)	لا يوجد استحقاق محدد وفقا للقوانين المصرية. بالإضافة إلى ذلك، يتم اعتبارهم شاغلين غير رسميين ولا يحق لهم الحصول على أي تعويض	يعتبرون مستأجرين؛ وفقًا لذلك، يحق لهم الحصول على نفسالإجراءات التخفيفية على المذكورة أعلاه في (المجموعة 1 و 1 و 2).

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
فقدان الوظيفة	الأفراد العاملون	II.1: الأفراد الذين لديهم عقود رسمية دائمة مع مؤسسات حكومية على سبيل المثال مؤسسة دار الهلال للنشر[19].	8 أشخاص (بناءً على المعلومات المبلغ عنها ذاتيًا من قبل العمال)	ويحق لهم الحصول على تعويض شهرين حسب قانون العمل رقم 12 لسنة 2003	سيتم إبلاغ الشركات بالمشروع من أجل نقل الموظفين/ العمال في الفروع الأخرى للمؤسسة. بدلاً من ذلك، إذا تم إنهاء عقوده، فسيتم تقديم ما يلي: **<u>التعويضات النقدية</u>** • راتب 3 أشهر بناءً على سجلات الرواتب. سيتم الدفع بناءً على موافقة مستأجر المحل على أساس شهري. وفقًا لذلك، لن يترك العمال العمل. سيتم دفع مدفوعاتهم من قبل لجنة التعويضات على أساس شهري[20].. **<u>الدعم العيني</u>** • سيتم إعلامهم أيضًا بمواقع التوظيف ومعلومات الاتصال حول هذه المواقع، على سبيل المثال الهواتف المحمولة/ أرقام الهواتف/ العنوان

[19] سيتم تقييم تفاصيل حالة الاتصال لهؤلاء الموظفين بشكل أكبر في وقت إجراء الحصر.
[20] الهيئة القومية للأنفاق هي المسؤولة عن دفع جميع التعويضات ولكن الكيان المسؤول عن صرف التعويض للأشخاص المتأثرين بالمشروع هو اللجنة أو سلطة المحافظة.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					والوظائف المتاحة التي تتناسب مع مؤهلاتهم (الملحق 14 مواقع التوظيف في مصر) • أنشطة بناء القدرات بالتعاون الكامل مع وزارة الصناعة والوكالة المصرية لتنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة. ستكون أنواع بناء القدرات حول دراسات جدوى المشاريع الصغيرة والتسويق والملابس الجاهزة والمهن الأخرى. سيتم توقيع مذكرة تفاهم بين الهيئة القومية للأنفاق والكيانين (الوكالة المصرية لتنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة ووزارة الصناعة) لتقديم الدعم وبناء القدرات للعمال. سيتم مشاركة قائمة البرامج والوحدات النمطية المتاحة لبناء القدرات مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع وسيتم تقديمها في خطة عمل إعادة التوطين. **مساعدة الفئات الأكثر تأثرا (الهشة)**

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u> • سيتم إطلاع العمال على المشروع وتأثيراته على دخلهم. • سيتم إبلاغ الشركات بالمشروع من أجل نقل الموظفين/ العاملين في الفروع الأخرى
	II.2: الأفراد الذين لديهم عقد دائم رسمي مع مستأجري المحلات		10–15 شخصًا (يعتمد التقدير على المعلومات المبلغ عنها ذاتيًا أثناء المشاورات مع مستأجري المحلات)	يحق لهم الحصول على تعويض شهرين حسب قانون العمل رقم 12 لسنة 2003	في حالة استمرار العامل المتضرر في العمل في نفس العمل، سيتم الالتزام بما يلي: **<u>تعويض نقدي</u>** • بالنظر إلى حقيقة أن المستأجر ليس لديه دخل خلال الفترة الانتقالية، وإذا كان المستأجر سيؤجر محلاً بديلاً وكان على استعداد لنقل العمال إليه، فسيتم تزويد العامل براتب 3 أشهر يتم دفعه مباشرة من قبل لجنة التعويضات أو هيئة المحافظة [21]..

[21] ستقدم لجنة التعويضات بالتعاون مع الهيئة القومية للأنفاق الراتب للعمال على أساس شهري بعد الحصول على موافقة من المستأجر. سوف يعتمد الراتب الشهري على دليل يقدمه المستأجر على سبيل المثال قسيمة الراتب. في حالة عدم وجود دليل، ستقدر لجنة التعويضات الراتب على أساس متوسط الراتب للأشخاص المتعاقدين رسميًا مع نفس الوظيفة.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					ومع ذلك، إذا تم إنهاء عقد العامل أو قرر عدم الاستمرار في العمل في نفس العمل، فسيتم الالتزام بما يلي:[22]: التعويضات النقدية • راتب 3 أشهر على أساس الرواتب. • سيحصل العمال على خطاب إنهاء رسمي من المستأجر من أجل الحصول على التعويض الكامل قبل شهر على الأقل من الإخلاء. • سيتم إبلاغ العمال بالوقت المحدد للإخلاء قبل ثلاثة أشهر على الأقل حتى يتمكنوا من العثور على وظيفة بديلة. سيتم إبلاغ جميع العمال بالوقت المحدد من قبل استشاري إجراءات المحاسبة التنظيمية. بعد إصدار قرار النفع العام قبل 3 أشهر على الأقل من الإخلاء.

[22] قيد النظر من قبل خدمات المقاصة الإلكترونية ما إذا كانت مدفوعات العمال الذين سيستقيلون قد تكون حافزًا للأشخاص الذين يتركون وظائفهم مقابل بعض التقدم النقدي.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					سيحصلون على راتب لمدة 3 أشهر بناء على إيصال موقع من المستأجر. **<u>التدابير العينية</u>** • تزويدهم بأنشطة بناء القدرات بالتعاون الكامل مع وزارة الصناعة والوكالة المصرية لتنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة إذا طلبوا ذلك. كما ذكر أعلاه، يقدم كلا الكيانين مجموعة واسعة من برامج بناء القدرات، على سبيل المثال دراسات الجدوى والتسويق والملابس الجاهزة ومهن أخرى. سيتم إعداد قائمة بجميع التدريبات المتاحة وإلحاقها بخطة عمل إعادة التوطين. بالإضافة إلى ذلك، سيتم تقاسم القائمة مع العمال المتأثرين أثناء إعداد خطة إعادة التوطين بعد الحصر. **<u>أنشطة التشاور (جميع العاملين)</u>**

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					• سيتم تطبيق أنشطة قوية لتضمين الفئات المتأثرة لإبلاغ العمال عن استحقاقاتهم وآلية الشكوى وإجراءات التعويض والجدول الزمني والمستندات القانونية المطلوبة لصرف تعويضاتهم. • سيتم إبلاغ العمال بالوقت المحدد للإخلاء فورًا بعد إصدار قرار النفع العام من قبل مستشار خطة إعادة التوطين من أجل التمكن من اتخاذ قرار مستنير والعثور على وظيفة بديلة في حال قرروا إنهاء ترتيباتهم التعاقدية الحالية. • سيتم إطلاع جميع العاملين على المشروع وتأثيراته على دخلهم. • سيتم إطلاع الجميع على مواقع التوظيف والوظائف المتاحة التي تتناسب مع مؤهلاتهم. أعد فريق مسح المشروع قائمة بشركات التوظيف في الإسكندرية (انظر الملحق 14) **مساعدة الفئات الأكثر تأثرا (الهشة) (جميع العاملين)**

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		II.3: الأفراد ذوو العقود غير الرسمية مع مستأجري المحلات [23]	20–25 عاملاً (يعتمد التقدير على المعلومات المبلغ عنها ذاتيًا أثناء التشاور مع المستأجرين)	بدون استحقاق وفقا للقانون المصري	بالنسبة للعاملين الذين سيستمرون في العمل في نفس العمل، سيتم الالتزام بما يلي: **<u>تعويض نقدي</u>** إذا كان مستأجر المحل سيؤجر محلاً بديلاً وكان على استعداد لنقل العمال، فسيتم تزويد العامل براتب 3 أشهر تدفعه الهيئة القومية للأنفاق مباشرة [24].. ومع ذلك، إذا تم إنهاء عقد العامل، فسيتم الالتزام بما يلي: **<u>التعويضات النقدية</u>** • راتب 3 أشهر على أساس الرواتب أو الإيصالات. • سيحصل العمال على خطاب إنهاء رسمي من المستأجر من أجل الحصول على التعويض الكامل قبل نقل العمل.

[23] قيد النظر إذا كان المشروع سيضمن أن جميع العمال لديهم عقد رسمي للسماح بدفع التعويضات. نظام المقاصة الإلكترونية للتأكيد من خلال التعامل مع الهيئة القومية للأنفاق.
[24] ستقدم لجنة التعويضات بالتعاون مع الهيئة القومية للأنفاق الراتب للعمال على أساس شهري بعد الحصول على موافقة من المستأجر. سوف يعتمد الراتب الشهري على دليل يقدمه المستأجر على سبيل المثال قسيمة الراتب. في حالة عدم وجود دليل، سيقدر لجنة التعويضات الراتب على أساس متوسط الراتب للأشخاص المتعاقدين رسميًا مع نفس الوظيفة.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					• سيتم إبلاغ العمال بالوقت المحدد للإخلاء فورًا بعد إصدار قرار النفع العام من قبل مستشار برنامج إعادة التوطين حتى يتمكنوا من العثور على وظيفة بديلة. سيتم مشاركة المعلومات قبل 3 أشهر من الإخلاء. • سيحصلون على راتب لمدة 3 أشهر بناء على إيصال موقع من المستأجر. **<u>التدابير العينية</u>** • أنشطة بناء القدرات بالتعاون الكامل مع وزارة الصناعة والوكالة المصرية لتنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة إذا طلبوا ذلك. ستكون أنواع بناء القدرات حول دراسات جدوى المشاريع الصغيرة والتسويق والملابس الجاهزة والمهن الأخرى. سيتم توقيع مذكرة تفاهم بين الهيئة القومية للأنفاق والكيانين لتقديم الدعم وبناء القدرات للعمال. سيتم مشاركة قائمة البرامج

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					والوحدات النمطية المتاحة لبناء القدرات مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع وسيتم تقديمها في خطة عمل إعادة التوطين. **<u>أنشطة التشاور (جميع العاملين)</u>** • سيتم تطبيق أنشطة قوية لتضمين الفئات المتأثرة لإبلاغ العمال عن استحقاقاتهم وآلية الشكوى وإجراءات التعويض والجدول الزمني والمستندات القانونية المطلوبة لصرف تعويضاتهم. • سيتم إبلاغ العمال بالوقت المحدد للإخلاء قبل ثلاثة أشهر على الأقل من نقل العمل الحالي حتى يتمكنوا من اتخاذ قرار مستنير والعثور على وظيفة بديلة في حال قرروا إنهاء ترتيباتهم التعاقدية الحالية. • سيتم إطلاع جميع العاملين على المشروع وتأثيراته على دخلهم.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					• سيتم إطلاع الجميع على مواقع التوظيف والوظائف المتاحة التي تتناسب مع مؤهلاتهم. أعد فريق مسح المشروع قائمة بشركات التوظيف في الإسكندرية (انظر الملحق 14.)
		II.4 الأفراد المنخرطون في عمل عرضي على سبيل المثال النوادل في المقاهي والمطاعم	يحدد لاحقا بعد الحصر	لا يوجد استحقاق وفقا للقانون المصري	سيحصلون على نفس الاستحقاق من المجموعة II.3.
		II.5: عمال الترام الذين يعملون في ترام الرمل حاليًا ويتم تجنيدهم بشكل دائم من قبل الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية	200	لا يوجد استحقاق وفقًا للقانون المصري لأنهم لن يفقدوا وظائفهم	**<u>تعويض نقدي</u>** • لن يتم تقديم تعويض نقدي. **<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** • سيتم إطلاع العمال على المشروع وتأثيراته. **<u>تدابير التخفيف</u>** أثناء الإنشاءات :

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					• ستكون الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية مسؤولة عن نقل عمالها. • ستوفر الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية عملية مفصلة لإعادة التوطين. • ستشارك الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية المعلومات مع الهيئة القومية للنفاق حول نقل عمالها. **<u>أثناء العملية:</u>** • تزويد السائقين وعمال الورشة والموصلات ببناء القدرات ليكونوا قادرين على العمل في الترام المعاد تأهيله (إن أمكن). بدلًا من ذلك • ستوظفهم الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية كما حدث أثناء مرحلة الإنشاءات . • سيتم استبعاد أي عامل يبلغ من العمر 60 عامًا حيث سيحصل على معاشه التقاعدي.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		عمال مسجد (الجمعية الأهلية جعفر بن أبي طالب	4 بدوام كامل + 1 بدوام جزئي تم توظيفهم من قبل المنظمات غير الحكومية 1 . الإمام المعين من قبل وزارة الأوقاف	لا يوجد استحقاق وفقًا للقانون المصري لأنهم لن يفقدوا وظائفهم	• يحق للعمال الأربعة الحصول على نفس التعويض والدعم العيني مثل الفئة II.3. الفرق الوحيد هو أنهم سيحصلون على راتب 6 أشهر قبل هدم المسجد حيث لن يتم إعادة بناء المسجد ولن يتم توفير مساجد بديلة لتوظيف العمال فيها. • سيتم إعادة تسكين الإمام في وظيفة أخرى من قبل وزارة الأوقاف. وفقًا لذلك،لا يحق له الحصول على التعويض النقدي المقدم بموجب الفئة 2 – 1.
فقدان الوصول إلى موقع التجارة	الباعة الجائلين المتنقلين غير الرسميين	III 1: الباعة الجائلين الذين لديهم عربة/ طاولة/ أكشاك يدوية ثابتة في فيكتوريا وباكوس والمحطات وحديقة المنشية	يقدر بـ10	لا يوجد استحقاق محدد وفقا للقانون المصري. على العكس من ذلك، يُعتبرون محتلين غير قانونيين للشوارع وتطاردهم قوات الشرطة.	لن يتأثر الباعة بالمشروع لأنهم سيكونون قادرين على مواصلة العمل وكسب الدخل. بناءًا على مشاريع مماثلة تم تنفيذها من قبل البائعين المتجولين في الهيئة القومية للأنفاق، يستفيدون كثيرًا من المشروع حيث يمكنهم الوقوف بجانب السياج المعدني الإنشائي أثناء مرحلة الإنشاءات . (إشارة إلى مشروع خط المترو من المرحلة الثالثة بالمرحلة الثالثة وصور توضح الباعة الجائلين بالقرب من سور موقع

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					الإنشاءات في حي أبو العلا والمعرض في إطار الرمل ترام). **<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** • لا يوجد استحقاق محدد. ومع ذلك، سيتم تنفيذ برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة مع البائعين الجائلين غير الرسميين لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى. • سوف تقوم الهيئة القومية للأنفاق/ المقاول أيضًا بإظهار أو توجيه البائعين إلى المساحات الشاغرة ومناطق الظروف الأكثر أمانًا. • متابعة قوية لتأكيد حالة الرفاهية. **<u>الدعم العيني</u>** • الدعم من الهيئة القومية للأنفاق/ المقاول في النقل حسب الحاجة (قد يحتاج بعض البائعين إلى دعم في نقل الطاولات والأكشاك وغيرها من

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					المعدات حسب الاقتضاء إذا تم الاحتفاظ بها في الموقع ولم يتم إزالتها يوميًا).
		2 III: الباعة المتنقلون الذين ليس لديهم مكان عمل ثابت (يمكن العثور على هذه الفئة في معظم المحطات وحديقة المنشية)	يقدر بـ20–30	لا يوجد استحقاق محدد وفقًا للقانون المصري. ومع ذلك، يُعتبروا محتلين غير قانونيين للشوارع وتطاردهم قوات الشرطة.	**<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** وبالنظر إلى حقيقة أنهم لن يتأثروا، فلن يحدث أي استحقاق نقدي محدد. ومع ذلك، سيتم تنفيذ برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة مع البائعين الجائلين غير الرسميين لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى. . أيضا متابعة قوية لتأكيد حالة الرفاهية. **<u>الدعم العيني</u>** • دعم تأمين المباني الجديدة المؤقتة من خلال تمكينها من البقاء بجانب سور الإنشاءات الذي يحيط بمواقع الإنشاءات . سيكون هذا المكان داعمًا للبائعين لأن الشرطة لن تطاردهم. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن توقع الهيئة القومية للأنفاق مذكرة تفاهم مع إدارة الأمن وسلطة المحافظة ومديرية التضامن الاجتماعي التي

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					تمكن البائعين من العمل بأمان في المناطق المحددة. **<u>مساعدة الفئات الأكثر تأثرا (الهشة)</u>** • مساعدة إضافية للضعف للأفراد الذين لديهم أعداد كبيرة من المعالين في الأسرة (الأطفال ، كبار السن، المعاقين) و/ أو أولئك الذين هم المزودون الأساسيون لأسرهم. يمكن تأمين المساعدة من قبل المنظمات غير الحكومية (مصر الخير– كاريتاس– رسالة ... إلخ) التي لديها برامج داعمة مماثلة في محافظة الإسكندرية.
		3 III: الباعة الجائلين الذين يعملون داخل عربات الترام	يقدر بـ15–25	لا يوجد استحقاق محدد وفقًا للقانون المصري. ومع ذلك، يُعتبروا محتلين غير قانونيين للشوارع	**<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** لا يوجد استحقاق محدد. ومع ذلك، سيتم تنفيذ برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة مع البائعين الجائلين غير الرسميين لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى. أيضًا، متابعة قوية لتأكيد حالة الرفاهية.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
				وتطاردهم قوات الشرطة.	
فقدان الوصول إلى مأوى	IV. أطفال الشوارع	IV 1: أطفال الشوارع الذين ليس لديهم ترتيب بديل للسكن	التقدير التقريبي لهذه الفئة هو 3-5 أطفال	لا يوجد استحقاق محدد وفقًا للقانون المصري. ومع ذلك، يتم تصنيفهم على أنهم أيتام يحتاجون إلى ملاجئ.	سوف تتولى الهيئة القومية للأنفاق إيواء الأطفال في مأوى حكومي تابع لمديرية التضامن الإجتماعي **<u>الدعم العيني</u>** • ستوقع الهيئة القومية للأنفاق مذكرة تفاهم مع إدارة الأمن وسلطة المحافظة والمنظمات غير الحكومية ومديرية التضامن الاجتماعي ومديرية الصحة. تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى توفير سكن مناسب لأطفال الشوارع. • سيتم تضمين أطفال الشوارع من قبل موظفي مديرية التضامن الاجتماعي الذين يعملون في برنامج "أطفال ومشردون بلا مأوى". حيث أن فريق التكافل الاجتماعي لديه خبرة واسعة في التعامل مع أطفال الشوارع. سيكونون الكيان المسؤول بالتعاون مع الهيئة القومية للأنفاق.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					• سيتم إيواء أطفال الشوارع في ملاجئ حكومية تابعة لوزارة التضامن الاجتماعي مجانًا (إذا كان عمرهم أكبر من 12 عامًا ويمكنهم الاختيار لأنفسهم). سيتم إرسال أطفال الشوارع الصغار الذين تقل أعمارهم عن 12 عامًا إلى ملجأ. بدلاً من ذلك، يمكن إيواؤهم في ملاجئ المنظمات غير الحكومية. • تزويدهم ببرامج بناء القدرات أو إعادتهم إلى المدارس، بمحض إرادتهم، سيتم بناء القدرات في النجارة، وكيفية بدء الأعمال التجارية الصغيرة وإنتاج الغذاء. • ستقوم مديرية الصحة بتأمين أي فحوصات طبية مطلوبة لإيواء الأطفال في الملاجئ. أنشطة المشورة المجتمعية • بالنسبة لأولئك الذين لا يرغبون في الدخول إلى الملاجئ، سيتم إبلاغهم بالمشروع وضرورة البقاء

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					خارج طريق الترام من قبل فريق التضامن الاجتماعي. • ينبغي إبلاغهم أيضًا بالشخص المسئول/ منظمات الحريات المدنية وآلية معالجة المظالم المنشأة للمشروع حتى يتمكنوا من التقدم لتلبية الاحتياجات والطلبات.
		IV 2: أطفال الشوارع الذين لديهم عائلات أو ملاجئ	التقدير التقريبي لهذه الفئة هو 2–5 أطفال	لا يوجد استحقاق محدد وفقًا للقانون المصري. ومع ذلك، يُعتبروا هاربين يجب إعادتهم إلى عائلاتهم.	بدلاً من ذلك، سيتم تطبيق جميع الإجراءات المذكورة أعلاه بما في ذلك أنشطة المشورة المجتمعية (المذكورة في المجموعة 1) IV).
		IV 3: أطفال الشوارع المتورطون في أعمال غير مشروعة (مثل تجارة المخدرات)	يتم تحديدها خلال الحصر بمساعدة التضامن الاجتماعي	يحق لهم أن يتم دعمهم وإيوائهم في مؤسسات الأحداث لأنهم من ذوي السلوك المنحرف.	**<u>الدعم العيني</u>** • بالتعاون الكامل مع موظفي الأمن ووحدة الأحداث ومديرية التضامن الاجتماعي وضابط الاتصال المجتمعي الهيئة القومية للأنفاق سيتم التعامل معهم قبل المشروع. يمكن إرسالهم إلى مؤسسات الأحداث.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
			التقدير التقريبي هو 3-6 أطفال		• وبالتعاون الكامل مع مديرية التضامن الاجتماعي ومديرية الصحة، قد يتم إرسال المدمنين إلى مراكز التأهيل. **<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** • سيتم إطلاعهم على المشروع وضرورة البقاء خارج طريق الترام من قبل فريق التكافل الاجتماعي قبل ثلاثة أشهر من أنشطة الإنشاءات . • يجب إبلاغهم أيضًا بشخص مسؤول الاتصال/ منظمة الحريات المدنية وآلية معالجة المظالم المنشأة للمشروع حتى يتمكنوا من التقدم لتلبية الاحتياجات والطلبات.
V. المتشردون والمتسولون في الشوارع	الخامس 1: المتشردون ذوو الإعاقة العقلية (تم الإبلاغ عن هذه الفئة من قبل فريق التضامن الاجتماعي)		يتم تحديدها خلال الحصر بمساعدة التضامن الاجتماعي	لا يوجد استحقاق وفقًا للقانون	**<u>الدعم العيني</u>** • بالتعاون الكامل مع مديرية الصحة سيتم توجيههم إلى المستشفى. سيتم اختبارهم من قبل مديرية الصحة وبناءً على تقرير الفحص الطبي سيتم إرسالهم إلى مستشفى الأمراض النفسية في

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
			شخص واحد		القاهرة. يجب السماح لهم بالتعبير عن موافقتهم على إرسالهم إلى المستشفى اعتمادًا على شدة الإعاقة العقلية. بدلا من ذلك، • سيتم دعمهم من قبل مديرية التضامن الاجتماعي "مبادرة الأطفال والمشردين بلا مأوى". سيتم تزويدهم بالبطانيات والطعام والماء والأدوية من خلال المبادرة. أنشطة المشورة المجتمعية • سيتم إطلاعهم على تأثيرات المشروع وضرورة إخلاء موقع الإنشاءات .
	V 2: المتشردون الذين ليس لديهم سكن		يتم تحديدها خلال الحصر بمساعدة التضامن الاجتماعي	لا يوجد استحقاق وفقًا للقانون	**<u>الدعم العيني</u>** • سيتم دعمهم من قبل مديرية التضامن الاجتماعي "مبادرة الأطفال والمشردين بلا مأوى". سيتم تزويدهم بالبطانيات والطعام والماء والأدوية من خلال المبادرة.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
			يقدر بـ3-5 شخص		• سيتم توقيع مذكرة تفاهم مع الهيئة القومية للأنفاق ومديرية الصحة وإدارة الأمن لتزويد المشردين بالدعم المطلوب. أنشطة المشورة المجتمعية • سيتم إطلاعهم على تأثيرات المشروع وضرورة إخلاء موقع الإنشاءات . • سيتم تنفيذ برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة معهم لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى. **مساعدة الفئات الأكثر تأثرا (الهشة)** • يمكن تقديم مساعدة إضافية لحالات الضعف في شكل طعام وأدوية وما إلى ذلك من خلال المشروع أو من قبل المنظمات غير الحكومية، على سبيل المثال رسالة، كاريتاس، مصر الخير.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
		V 3: المتشردون الذين يعملون كمتسولين ولديهم سكن بديل	يقدر بـ5–8 أشخاص	لا يوجد استحقاق وفقًا للقانون. ومع ذلك، فإنهم ينتهكون القانون من خلال ممارسة أنشطة التسول.	**<u>الدعم العيني</u>** • سيتم تمكينهم من البقاء خارج ممر الترام. **<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** • من أجل تمكين المتسولين في الشوارع من استعادة دخلهم، برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة مع المتسولين غير الرسميين في الشوارع لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى.
فقدان الأشجار	VI. مستأجرو المحلات والأكشاك المملوكة للهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية الذين زرعوا الأشجار (مثل الفئة ا)	مستأجر المحل الذي زرع أشجار الزينة (في الحديقة أو بالقرب من المحل)	1	يستحق التعويض النقدي	**<u>تعويض نقدي</u>** • يتم تقديم تعويض مالي لمالك أشجار الزينة المتأثرة بناءً على القيمة التي تحددها مديرية الزراعة. **<u>الدعم العيني</u>** • سيتمكن صاحب الأشجار من تحريك أشجار الزينة (حوالي 10 شجرات)

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
فقدان البنى التحتية المجتمعية	VII. الهيكل الديني	المساجد	1 مبنى صغير للصلاة يقع على رصيف محطة فيكتوريا مسجد كبير تديره جمعية أهلية	تستلم وزارة الأوقاف كافة التعويضات المتعلقة بالمساجد.	**<u>التعويض النقدي</u>** • ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بصرف تعويض لوزارة الأوقاف. • الوزارة هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن تحديد قيمة التعويض. • يغطي التعويض الذي تحدده وزارة الأوقاف جميع التكاليف. • ستقوم الوزارة بصرف التعويض للمنظمات غير الحكومية التي تدير المسجد الكبير. يشار إلى أن المنظمة غير الحكومية قامت ببناء المسجد. فيما يتعلق بهيكل الصلاة الصغير الموجود على رصيف محطة فيكتوريا، يمكن لوزارة الأوقاف الاحتفاظ بالتعويض حيث لا يوجد مالك لهيكل الصلاة الصغير الموجود على رصيف محطة فيكتوريا.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					• يجب أن تتابع الهيئة القومية للأنفاق مع وزارة الأوقاف للتأكد من أن المنظمة غير الحكومية قد تلقت تعويضاتها. • يجب على الوزارة مشاركة الوثائق الرسمية والأدلة مع الهيئة القومية للأنفاق على أنها دفعت التعويض إلى المنظمة غير الحكومية التي تدير المسجد. **<u>الدعم العيني</u>** • بالنظر إلى حقيقة أن المنظمة غير الحكومية تجمع الأموال الخيرية من المناطق المحيطة بالمسجد والصلاة، ستدعم الهيئة القومية للأنفاق المنظمات الغير حكومية من خلال تثبيت لافتة تخبر الموقع الجديد حيث يمكن لأفراد المجتمع التواصل مع المنظمات غير الحكومية لجمع الدعم المالي الخيري. • أولئك الذين يعملون داخل المسجد الآن سيجمعون الأموال من المجتمعات المحيطة.

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
					<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u> سيتم تطبيق برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة مع المنظمات غير الحكومية.
أفراد المجتمع	مستخدمو المساجد والمحلات التجارية ووسائل النقل والحدائق	VIII.1 مستخدمو المساجد VIII.2 المشترون وعملاء المحلات التجارية VIII.3 مستخدمو الحديقة العامة بالمنشية VIII.4 مستخدمو وسائل النقل العام (مثل الترام والمترو والميكروباص والحافلات وسيارات الأجرة)	غير متوفر	لا يوجد استحقاق	• لا يتوقع حدوث آثار سلبية على سبل عيشهم وبالتالي لا يتم تحديد تعويض. **<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** • سيتم تطبيق برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة مع هذه الفئة. • سيتم تبادل المعلومات حول المشروع وتأثيراته ومدته وطرق المرور البديلة وآلية معالجة المظالم

نوع الخسارة	المجموعات المؤهلة		عدد الأشخاص المتأثرين من المشروع	الإستحقاقات طبقًا للمتطلبات المصرية	استحقاقات إضافية للوفاء بالمعايير والمتطلبات الدولية
	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية			
فقدان سبل العيش من النقل	IX. السائقين والمساعدين	سائقي التوك توك والمساعدين			• لا يتوقع حدوث آثار سلبية على سبل عيشهم وبالتالي لا يتم تحديد تعويض. **<u>أنشطة المشورة المجتمعية</u>** • سيتم تطبيق برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة مع هذه الفئة. • سيتم تبادل المعلومات حول المشروع وتأثيراته ومدته وطرق المرور البديلة وآلية معالجة المظالم
		سائقي الميكروباص والمساعدين			
		سائقي الحافلات والمساعدين			

6. التعويض واستعادة الدخل ومساعدة إعادة التوطين

بناءً على المناقشات مع قسم العقارات في الهيئة القومية للأنفاق، تم اقتراح إجراءات التعويض التالية:

6-1 تعويض المحلات/ المطاعم/ الأكشاك:

قلل المشروع من الآثار السلبية من خلال تجنب إتلاف أي متاجر خارج مسار الترام كما ورد سابقًا.

1. يتم إبلاغ مستأجري المحلات/ المطاعم بتاريخ نزع ملكية المحلات التجارية بعد صدور قرار المصلحة العامة حتى يتمكنوا من تأجير محلات بديلة. سيتم القيام بذلك على أساس عملية تشاور قوية. بدأ فريق مسح مشروع إطار سياسة إعادة التوطين التشاور عن طريق إبلاغ جميع المحلات المتأثرة بالمشروع وتأثيراته على متاجرهم.

<u>تعويض نقدي</u>

- التعويض النقدي بتكلفة الاستبدال الكاملة عن الدخل المفقود بما في ذلك:
  - سيحصل جميع المستأجرين باستثناء أولئك الذين تم إنهاء عقدهم قبل عام 2014 على عقد إيجار لمدة 3 أشهر يعادل القيمة السوقية لإيجار المحلات ذات الخصائص المماثلة أو أفضل في نفس الحي/ الشارع/ المنطقة الفرعية بناءًا على التقييم الذي تم تنفيذه من قبل مستشار في قوة حماية السكك الحديدية. سيعتمد التقييم على عقد الإيجار المحدد مسبقًا في نموذج إعادة التوطين (راجع القسم 6.6). يحق للمستأجرين الذين تم إنهاء عقدهم قبل عام 2014 ودفعوا رسوم إيجار منخفضة (أقل من 500 جنيه مصري = 32 دولارًا أمريكيًا) الحصول على عقد إيجار لمدة (3) أشهر يعادل القيمة السوقية كما هو مذكور أعلاه.
  - 3 أشهر من صافي قيمة الإيرادات (باستثناء جميع المصاريف مثل رسوم المياه ورواتب العمال وتكلفة الكهرباء). سيتم حساب الإيرادات من قبل لجنة التعويض على أساس التقييم الحقيقي لنشاط المحل المماثل باتباع منهجية كما هو مذكور في إطار سياسة إعادة التوطين (راجع القسم 6.6).
  - بالنسبة للعناصر والأشياء التي لا يمكن نقلها، سيتم تقديم تعويض نقدي. سيتم احتساب القيمة بناءً على عنصر بديل أو كائن ذي ظروف أفضل. سوف تحصل لجنة التعويض على القيمة السوقية من موردي كل عنصر على سبيل المثال شركات تكييف الهواء وأنظمة مكافحة الحرائق، إلخ.
  - توفير تكلفة طلاء محل الاستبدال.
  - في حالة تولي المستأجرين للعمال، ستدفع الهيئة القومية للانفاق رواتب لمدة 3 أشهر (يرجى الاطلاع على مزيد من التفاصيل حول هذا في استحقاق العمال أدناه).
  - ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بصرف رسوم الإيجار للمحلات الجديدة وتكلفة الطلاء والإيرادات قبل 3 أشهر من الإخلاء. سيمكن هذا الأشخاص المتأثرين بالمشروع من تأجير المحل وبدء التشغيل حتى قبل الإخلاء.

<u>الدعم العيني</u>

- دعم المستأجرين بالمحل بنقل المواد والبضائع إلى المحل البديل.

مساعدة الفئات الأكثر تأثرا (الهشة)

- ستحصل المحلات التجارية والأكشاك التي تقل إيراداتها الشهرية عن 2500 جنيه مصري على دعم إضافي من خلال تزويدها، بالتعاون الكامل مع وكالة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، ببناء القدرات لتشغيل محل ومشاريع صغيرة. سيتم توقيع مذكرة تفاهم بين الهيئة القومية للأنفاق وكالة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر لتقديم جلسات تدريبية للأشخاص المتأثرين بالمشروع.

أجراءات المشورة

- تم إبلاغ المستأجرين بالمشروع وتأثيراته على سبل عيشهم (الرجوع إلى خطة تضمين الفئات المتأثرة وأنشطة التشاور التي تم الإبلاغ عنها في إطار سياسة إعادة التوطين). تم الانتهاء من هذا النشاط من قبل فريق مسح المشروع أثناء التحضير لإطار سياسة إعادة التوطين في أكتوبر – ديسمبر 2021.
- سيتم توجيه المستأجرين من قبل مسؤول الاتصال بمجتمع الهيئة القومية للأنفاق حول كيفية اختيار محل بديل بعقلانية يمكنهم تحمل دفع رسوم الإيجار بعد الفترة الانتقالية.
- سيتم تطبيق أنشطة قوية لتضمين الفئات المتأثرة لإبلاغهم باستحقاقاتهم وآلية الشكوى وإجراءات التعويض والجدول الزمني والمستندات القانونية المطلوبة لصرف تعويضاتهم.
- سيتم إبلاغ المستأجر بالوقت المحدد للإخلاء حتى يتمكن من نقل متعلقاته دون الإضرار بها. الوقت المحدد لمشاركة المعلومات هو حوالي شهر واحد قبل الإخلاء.

6-2 تعويضات المساجد:

هناك نوعان من المرافق/ المساجد داخل موقع المشروع. أحدهما مسجد كبير شيدته جمعية أهلية والثاني عبارة عن مبنى صغير للصلاة يقع على رصيف محطة فيكتوريا

تعويض نقدي

- ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بصرف تعويض لوزارة الأوقاف
- الوزارة هي الكيان الروحى المسئول عن تحديد التعويض
- يغطي التعويض الذي تحدده وزارة الأوقاف جميع التكاليف
- ستقوم الوزارة بصرف التعويض للمنظمات غير الحكومية التي تدير المسجد. يشار إلى أن المنظمة غير الحكومية قامت ببناء المسجد.
- يجب أن تتابع الهيئة القومية للأنفاق مع وزارة الأوقاف للتأكد من أن المنظمة غير الحكومية قد تلقت تعويضاتها
- يجب على الوزارة مشاركة المستندات الرسمية والأدلة مع الهيئة القومية للأنفاق، والتي توضح أنها دفعت التعويض إلى المنظمة غير الحكومية التي تدير المسجد.

الدعم العيني

- بالنظر إلى حقيقة أن المنظمة غير الحكومية تجمع الأموال الخيرية من المناطق المحيطة بالمسجد وأماكن الصلاة، ستدعم الهيئة القومية للأنفاق المنظمة غير الحكومية من خلال تثبيت لافتة تخبر الموقع الجديد حيث يمكن لأفراد المجتمع التواصل مع المنظمات غير الحكومية لجمع الدعم المالي الخيري
- أولئك الذين يعملون داخل المسجد الآن سيجمعون الأموال من المجتمعات المحيطة

أنشطة المشورة المجتمعية

1. سيتم تطبيق برنامج قوي لمشاركة الفئات المتأثرة مع المنظمات غير الحكومية التي تدير المسجد وموظفي المسجد.

3-6 تعويضات العمال:

التعويضات النقدية

- العمال الذين لديهم عقود قانونية مع مؤسسات حكومية رسمية: راتب 3 أشهر بناء على سجلات الرواتب. سيتم الدفع بناءً على موافقة مستأجر المحل على أساس شهري. وفقًا لذلك، لن يترك العمال العمل. سيتم دفع مدفوعاتهم من قبل لجنة التعويضات على أساس شهري.
- العمال الذين لديهم عقود قانونية مع مستأجري المحلات: إذا كان المستأجر سيؤجر محلًا بديلًا وكان على استعداد لنقل العمال إليه، فسيتم تزويد العامل براتب 3 أشهر يتم دفعه مباشرة من قبل لجنة التعويضات أو سلطة المحافظة . ومع ذلك، إذا تم إنهاء عقد العامل أو قرر عدم الاستمرار في العمل في نفس العمل، فسيتم الالتزام بما يلي:
  - راتب 3 أشهر على أساس الرواتب.
  - سيحصل العمال على خطاب إنهاء رسمي من المستأجر من أجل الحصول على التعويض الكامل قبل الإخلاء
  - سيتم إبلاغ العمال بالوقت المحدد للإخلاء حتى يتمكنوا من العثور على وظيفة بديلة.
  - سيحصلون على راتب لمدة 3 أشهر بناء على إيصال موقع من المستأجر.
- العمال الذين ليس لديهم عقد رسمي: إذا كان المستأجر سيؤجر محلاً بديلاً وكان على استعداد لنقل العمال إليه، فسيتم تزويد العامل براتب 3 أشهر تدفعه الهيئة القومية للأنفاق مباشرة. ومع ذلك، إذا انتهى عقد العامل، فسيتم الالتزام بما يلي:
  - راتب 3 أشهر بناءً على كشوف المرتبات أو الإيصالات.
  - سيحصل العمال على خطاب إنهاء رسمي من المستأجر من أجل الحصول على التعويض الكامل قبل نقل الشركة.

- سيتم إبلاغ العمال بالوقت المحدد للإخلاء قبل شهر واحد على الأقل من إغلاق العمل حتى يتمكنوا من العثور على وظيفة بديلة.
- سيحصلون على راتب لمدة 3 أشهر بناء على إيصال موقع من المستأجر.

- **عمال الترام الذين يعملون في الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية:**

أثناء الإنشاءات :

- ستكون الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية مسؤولة عن نقل عمالها
- ستوفر الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية عملية مفصلة لإعادة التوطين
- ستشارك الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية المعلومات مع الهيئة القومية للأنفاق حول نقل عمالها

أثناء مرحلة التشغيل:

- تزويد السائقين وعمال الورشة والموصلات ببناء القدرات ليكونوا قادرين على العمل في الترام المعاد تأهيله (إن أمكن).

- عمال المسجد: سيحصل العمال الأربعة على نفس التعويض والدعم العيني مثل العمال الذين ليس لديهم عقد رسمي. والفرق الوحيد هو أنهم سيحصلون على راتب ستة أشهر قبل هدم المسجد. سيتم إعادة تسكين الإمام من قبل وزارة الأوقاف. وفقًا لذلك، لا يحق له الحصول على التعويض النقدي مقدم بموجب الفئة 2.1 .

الدعم العيني

- سيتم إطلاعهم أيضًا على مواقع التوظيف وأرقام هواتفهم المحمولة/ عناوينهم والوظائف المتاحة التي تتوافق مع مؤهلاتهم (الملحق 14 مواقع التوظيف في مصر).
- أنشطة بناء القدرات بالتعاون الكامل مع وزارة الصناعة والوكالة المصرية لتنمية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة إذا طلبوا ذلك. ستكون أنواع بناء القدرات حول دراسات جدوى المشاريع الصغيرة والتسويق والملابس الجاهزة والمهن الأخرى. سيتم توقيع مذكرة تفاهم بين الهيئة القومية للأنفاق والكيانين لتقديم الدعم وبناء القدرات للعمال. سيتم مشاركة قائمة البرامج والوحدات النمطية المتاحة لبناء القدرات مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع وسيتم تقديمها في خطة عمل إعادة التوطين بالإضافة إلى التكلفة.

أنشطة المشورة المجتمعية

- سيتم إطلاع العمال على المشروع وتأثيراته على دخلهم خلال مسح الحصر من قبل الإستشارى الإجتماعي. سيتم تنفيذ هذا النشاط بحلول الربع الأول من عام 2022 (أو حوالي 3 أشهر قبل الإخلاء).
- سيتم إبلاغ المؤسسات بما لا يقل عن شهرين قبل بدء المشروع من أجل نقل الموظفين/ العاملين في الفروع الأخرى للمؤسسة.

6-4 الإجراءات التخفيفية على أطفال الشوارع

بناءً على المناقشات مع الهيئة القومية للأنفاق، مديرية التضامن الاجتماعي (استشارة الملحق 5 7)، تم الانتهاء من خيارين للتخفيف من الآثار على أطفال الشوارع.

1. أطفال الشوارع الذين لديهم أسر ولا يشاركون في أنشطة غير مشروعة:

الدعم العيني

- ستوقع الهيئة القومية للأنفاق مذكرة تفاهم مع إدارة الأمن وسلطة المحافظة والمنظمات غير الحكومية ومديرية التضامن الاجتماعي ومديرية الصحة. تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى توفير سكن لائق لأطفال الشوارع.
- سيتم تضمين أطفال الشوارع من قبل موظفي مديرية التضامن الاجتماعي الذين يعملون في برنامج "أطفال ومشردون بلا مأوى". حيث أن فريق التكافل الاجتماعي لديه خبرة واسعة في التعامل مع أطفال الشوارع. سيكونون الكيان المسؤول بالتعاون مع الهيئة القومية للأنفاق.
- سيتم إيواء أطفال الشوارع في ملاجئ حكومية تابعة لوزارة التضامن الاجتماعي بالمجان (إذا كان عمرهم فوق 12 سنة ويمكنهم الاختيار بأنفسهم). بدلاً من ذلك، يمكن إيواؤهم في ملاجئ المنظمات غير الحكومية.
- تزويدهم ببرامج بناء القدرات أو إعادتهم إلى المدارس، بمحض إرادتهم، سيتم بناء القدرات في النجارة ، وكيفية بدء الأعمال التجارية الصغيرة وإنتاج الغذاء.
- ستقوم مديرية الصحة بتأمين أي فحوصات طبية مطلوبة لإيواء الأطفال في الملاجئ.
- بالنسبة لأولئك الذين لا يرغبون في الدخول إلى الملاجئ، سيتم إبلاغهم بالمشروع وضرورة البقاء خارج طريق الترام.
- سيتم إطلاعهم على تأثيرات المشروع وضرورة إخلاء موقع الإنشاءات .

2. أطفال الشوارع المتورطون في أعمال غير مشروعة (مثل تجارة المخدرات)

- بالتعاون الكامل مع سلطات الأمن ووحدة الأحداث ومديرية التضامن الاجتماعي وضابط الاتصال المجتمعي في الهيئة القومية للأنفاق سيتم التعامل معهم قبل المشروع. يمكن إرسالهم إلى مؤسسات الأحداث.
- بالتعاون الكامل مع مديرية التضامن الاجتماعي ومديرية الصحة، قد يتم إرسال المدمنين إلى مراكز التأهيل.
- سيتم إطلاعهم على تأثيرات المشروع وضرورة إخلاء موقع الإنشاءات

6-5 الإجراءات التخفيفية على المشردين:

الأشخاص الذين لا مأوى لهم مع إعاقة عقلية

- بالتعاون الكامل مع مديرية الصحة سيتم إرسالهم إلى المستشفى. سيتم اختبارهم من قبل مديرية الصحة وبناءً على تقرير الفحص الطبي سيتم إرسالهم إلى مستشفى الأمراض النفسية في القاهرة.
- وبدلاً من ذلك، سيتم دعمهم من قبل مديرية التضامن الاجتماعي "مبادرة الأطفال والمشردين بدون مأوى". سيتم تزويدهم بالبطانيات والطعام والماء والأدوية من خلال المبادرة.
- سيتم إطلاعهم على تأثيرات المشروع وضرورة إخلاء موقع الإنشاءات .

<u>الأشخاص المشردون الذين ليس لديهم سكن</u>

- سيتم توقيع مذكرة تفاهم مع الهيئة القومية للأنفاق ومديرية الصحة وإدارة الأمن لتزويد المشردين بالدعم المطلوب
- سيتم دعمهم من قبل مديرية التضامن الاجتماعي "مبادرة الأطفال والمشردين بلا مأوى". سيتم تزويدهم بالبطانيات والطعام والماء والأدوية من خلال المبادرة.
- سيتم إطلاعهم على تأثيرات المشروع وضرورة إخلاء موقع الإنشاءات .
- سيتم تنفيذ برنامج قوي لتضمين الفئات المتأثرة معهم لشرح أنشطة الإنشاءات والجداول الزمنية وآلية الشكوى.
- المساعدة في حالات الضعف: يمكن تقديم مساعدة إضافية لحالات الضعف في شكل غذاء أو دواء. إلخ عن طريق المشروع أو من قبل المنظمات غير الحكومية على سبيل المثال رسالة، كاريتاس، مصر الخير

6-6 تقييم التعويضات والدعم الانتقالي

سترتكز عملية التقييم على الجوانب التالية:

جدول رقم 6-1: تقييم التعويضات والدعم الانتقالي

المجموعات المؤهلة	الاستحقاق	عملية التقييم	المسؤوليات
مستأجرين محلات وأكشاك الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية	رسوم ايجار المحلات التجارية البديلة لمدة ثلاثة أشهر	استندت رسوم إيجار المحلات التجارية البديلة إلى القيمة السوقية الحالية التي يتقاسمها الوسيط والموجودة على موقع العقارات (عقار ماب). يتضمن الملحق 11 قائمة بمتوسط المحلات التجارية.	قدم مستشار قوة حماية السكك الحديد قائمة برسوم الإيجار البديلة داخل نفس الحي للمحلات التجارية في نفس المنطقة (10 متر مربع – 40+ متر مربع) (انظر الملحق 11).

المجموعات المؤهلة	الاستحقاق	عملية التقييم	المسؤوليات
			سيتم تقديم القائمة إلى الهيئة القومية للأنفاق ولجنة التعويضات أيضًا. سيتم استخدامها كمصدر وحيد من قبل لجنة التعويضات (إلزامي)
	ايرادات المحل	لم يكن السجل الضريبي وثيقة تقييم موثوقة حيث أن ما يقرب من 90٪ من المحلات ليس لديها سجل ضريبي. بالإضافة إلى ذلك ، أفاد جميع المستأجرين الذين تمت استشارتهم أن السجل الضريبي يحتوي على معلومات غير دقيقة. تم احتساب إيرادات المحل بناءً على نوع المحل وإيرادات النشاط المماثل (كما ورد في الأشخاص المتأثرين من المشروع) وحجم المحل.	شارك مستشار قوة حماية السكك الحديد متوسط إيرادات المحلات المماثلة بعد استبعاد جميع تكاليف التشغيل. (يرجى مراجعة الملحق 17). تم الإبلاغ عن هذا المتوسط من قبل الأشخاص المتأثرين بالمشروع. سيتم استخدامها كمصدر وحيد من قبل لجنة التعويضات (إلزامي)
	المنتجات والأشياء موجودة داخل المحل وسوف تتأثر	بالنسبة للعناصر والكائنات التي لا يمكن نقلها، يمكن تقديم تعويض عن الأصل المتأثر. يمكن الحصول على القيمة السوقية من موردي كل منتج.	ستقوم الخيئة القومية للأنفاق، بالتعاون الكامل مع لجنة التعويضات، بتقييم الأصول المتأثرة من خلال الاتصال بموردي الأصول.
	تكلفة نقل البضائع إلى محل بديل	ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بتعيين شركة ستكون مسؤولة عن نقل جميع أغراض المحلات. تقدر القيمة بحوالي 800-1000 جنيه مصري حسب نوع وكمية المواد المنقولة.	ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بتعيين شركة.

المجموعات المؤهلة	الاستحقاق	عملية التقييم	المسؤوليات
	تكلفة الطلاء والديكور للمحل البديل	بناءً على القيمة السوقية لطلاء متر واحد من الهيكل الخرساني يتم الحصول عليه من شركة إنشاءات في الإسكندرية على سبيل المثال اليكس للانشاءات.	ستطلب الهيئة القومية للأنفاق من إحدى الشركات تقديم هذه المعلومات.
العمال	راتب شهري لمدة ثلاثة أشهر	**العاملون بعقود رسمية:** يذكر في العقد الراتب الشهري لمن لديه عقد رسمي.	ستوفر لهم لجنة التعويض والهيئة القومية للأنفاق التعويض.
		العاملون بدون عقد رسمي والعمال المؤقتون: أولئك الذين ليس لديهم عقود والعمال المؤقتين سوف يقدمون أي دليل على رواتبهم.	ستوفر لهم لجنة التعويض والهيئة القومية للأنفاق التعويض.
		تم إعداد قائمة بمواقع التوظيف وجهات الاتصال وسيتم مشاركتها مع جميع العمال (لا توجد تكلفة مطلوبة) الملحق 14.	ستوفر لهم لجنة التعويض والهيئة القومية للأنفاق التعويض.
الشجر	تتأثر الأشجار غير المثمرة	سيعتمد تقييم الأشجار على قوائم أسعار مديرية الزراعة (يجب تضمين القوائم المحدثة في خطة عمل إعادة التوطين).	ستقوم لجنة التعويض والهيئة القومية للأنفاق بتزويدهم بالتعويض بناءً على قوائم الأسعار التي ستقدمها مديرية الزراعة.
الهيكل الديني	المساجد	وزارة الأوقاف هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن تقييم المساجد دون تدخل من أي جهة أخرى.	ستقوم الهيئة القومية للأنفاق بإيداع مبلغ من المال إلى وزارة التربية والتعليم. سيتم ذكر المبلغ الدقيق في خطة إعادة التوطين.
أطفال الشوارع	تكلفة الإقامة	سوف تقوم التضامن الاجتماعي بإيواء الأطفال في ملاجئ عامة بدون تكلفة.	سوف تتعاون الهيئة القومية للأنفاق مع مديرية التضامن الاجتماعي.

7. الاستشارات العامة وترتيبات الإعلام (الإفصاح)

7-1 الإطار القانوني

7-1-1 اللوائح الوطنية

لا تشترط التشريعات المصرية تضمين الأشخاص المتأثرين بالمشروع، ومع ذلك، فإن القانون رقم 4 لعام 1994 ينص على إجراء مشاورات عامة، حيث يتم دعوة مختلف الفئات المتأثرة ، متضمن في ذلك المتأثرين من المشروع، ويتم عرض جميع تأثيرات المشروع في الاستشارة العامة.

7-1-2 المتطلبات الدولية

7-1-2-1 المعايير البيئية والاجتماعية لبنك الاستثمار الأوروبي – المعيار رقم 10: تضمين الفئات المتأثرة

يتطلب المعيار 10 مروجين (منفذي المشروع) الحفاظ على حوار مفتوح وشفاف وخاضع للمساءلة، مع جميع الأشخاص المتأثرين من المشروع، والمجتمعات ، والفئات المتأثرة الآخرين ذوي الصلة، بطريقة فعالة ومناسبة.
ويتم التأكيد على قيمة المشاركة العامة في عملية صنع القرار، خلال كافة مراحل الإعداد والتنفيذ والمتابعة للمشروع.
أكد المعيار رقم 10 الخاص بتضمين الفئات المتأثرة على ما يلي:

1) تسمح عملية المشاركة الهادفة بالتنفيذ الفعال لأى عملية ممولة، وعلى وجه الخصوص، التحديد المبكر والفعال، وتقييم وإدارة أي مخاطر بيئية واجتماعية أوآثار أوفرص. يتم الاستماع إلى آراء واهتمامات ومخاوف المجتمعات المتأثرة بالمشروع والفئات المتأثرة المهتمين، وفهمها وأخذها في الاعتبار طوال دورة حياة المشروع.
2) يحدد المعيار 10 منهجًا منظمًا لتضمين الفئات المتأثرة ، التي من المتوقع أن يقوم المروج ببناءها وصيانتها، عن طريق إقامة علاقة بناءة مع الفئات المتأثرة المعنيين. تعد مشاركة الفئات المتأثرة عملية شاملة ومتكررة، وهى تنطوي، بدرجات متفاوتة، على تحليل الفئات المتأثرة ، والتخطيط للمشاركة، والإعلام والإعلان عن المعلومات ونشرها / الوصول إليها في الوقت المناسب، والمشاورات العامة ومشاركة الفئات المتأثرة ، وآلية تضمن الوصول إلى الشكوى وسبل الانتصاف.

7-1-2-2 مذكرة إرشادية لمعيار بنك الاستثمار الأوروبي بشأن مشاركة الفئات المتأثرة في عمليات بنك الاستثمار الأوروبي أكتوبر 2020:

يحتفظ بنك الاستثمار الأوروبي بالحقوق التالية:
i. وصول الجمهور إلى المعلومات؛

ii. تضمين المشورة العامة في صنع القرار؛

iii. تحقيق العدالة.

يعكس القانون الدولي متطلبات مماثلة ومكملة.

بالنسبة لهذه الحقوق، وكيفية تطبيقها في سياق المشاريع الممولة من بنك الاستثمار الأوروبي، فهى منصوص عليها في المعيار 10 من المعايير البيئية والاجتماعية لبنك الاستثمار الأوروبي.

يكمن الغرض من هذه المذكرة الإرشادية في تقديم توصيات للمروجين حول كيفية تلبية متطلبات بنك الاستثمار الأوروبي، فيما يتعلق بمشاركة الفئات المتأثرة في عمليات بنك الاستثمار الأوروبي. كما إنها أيضاً من الممكن اعتبارها ملخصاً للممارسات الجيدة لتضمين الفئات المتأثرة بشكل هادف، لمساعدة المروجين على تعظيم مكاسب المشروع المحتملة.

المذكرة الإرشادية في حد ذاتها غير ملزمة ويجب استخدامها بالاقتران مع المعيار 10. وفي حالة وجود أي تضارب أو تعارض بين المذكرة الإرشادية والمعيار 10 أو أي من المعايير البيئية والاجتماعية الأخرى الخاصة بمصرف الاستثمار الأوروبي، تسود أحكام المعايير.

يمكن تحديث المذكرة التوجيهية من حين لآخر بما يتماشى مع كيفية تطور السياسات والممارسات المتعلقة بتضمين الفئات المتأثرة .

7-1-2-3 يتعلق المعيار البيئي والاجتماعي رقم 10 الخاص بالبنك الدولي بتضمين الفئات المتأثرة والإعلام والإعلان عن المعلومات

يلقي هذا المعيار البيئي والاجتماعي (ESS) الضوء على أهمية تطبيق المشاركة الهادفة لالفئات المتأثرة التي تعتمد علىأن تكون المعلومات مقدَّمة في الوقت المناسب ودقيقة، ومتاحة ومفهومة.

فإنه من المهم إتاحة المعلومات المتعلقة بالمشروع في أقرب وقت ممكن في دورة المشروع وبطريقة وشكل ولغة مناسبين لكل مجموعة من الفئات المتأثرة . وقد تشمل التنسيقات المهيئة لتوفير المعلومات على مطبوعات العروض التقديمية والملخصات غير الفنية ومنشورات المشروع والنشرات. مثالياً، يتم تضمين خرائط منطقة المشروع والرسومات غير الفنية في المواد، كما يتم أيضاً توفير الوثائق المستخدمة في التشاور مع الفئات المتأثرة لالفئات المتأثرة .

يجب أن يكون التوثيق متاحًا أيضًا لالفئات المتأثرة ذوي الإعاقات الحسية، على سبيل المثال، من خلال توفير المستندات بطريقة برايل أو تضمين مترجم لغة الإشارة في اجتماع استشاري، حسب الاقتضاء.

في الحالات التي تكون فيها مستويات معرفة القراءة والكتابة منخفضة، قد تكون التنسيقات الإضافية مثل مخططات الموقع والنماذج المادية وعروض الأفلام مفيدة لتوصيل المعلومات ذات الصلة. يجب على المقترض أن يساعد الجمهور على فهم المستندات الفنية، من خلال نشر الملخصات المبسطة أو تفسيرات للخلفية غير الفنية أو الوصول إلى الخبراء المحليين، على سبيل المثال.

سيتم بذل جهود خاصة لإعلام الفئات المحرومة أو الضعيفة والتعامل معها وفهمها فيما يتعلق بتأثيرات المشروع عليهم، ووسائل الحصول على التعويضات والمزايا عند الاقتضاء، وكيف ومتى يتم رفع الشكاوى.

يعد التجاوب مع طلبات الحصول على المعلومات من الأطراف المتأثرة بالمشروع والأطراف المعنية الأخرى طوال دورة المشروع، أمراً بالغ الأهمية، ويعتبر من المفيد أيضاً إنشاء أنظمة مناسبة لإتاحة معلومات المشروع بشكل مستمر، فمثلاً، ممكن أن يكون موقعاً على الانترنت أو أيٍ من الوسائط الأخرى مفيدًا في توفير المعلومات المتعلقة بالمشروع وتحديثها بانتظام.

7-2 أنشطة التشاور أثناء إعداد إطار سياسة إعادة التوطين

تمكن المشروع من تنفيذ أنشطة مشاركة لالفئات المتأثرة مختلفة مع الفئات المتأثرة والأشخاص المتأثرين بالمشروع. فمن ضمن 91 محل تجاري، التقى فريق مسح المشروع معهم جميعًا في أماكن عملهم بمساعدة الهيئة العامة لنقل الركاب، كما التقى الفريق بالباعة الجائلين والسائقين وممثلين لمنظمة كاريتاس غير الحكومية والتضامن الاجتماعي.

ناقش فريق مسح المشروع مصفوفة الاستحقاق مع فئات مختلفة.، وتم تضمين مدخلاتهم في مصفوفة الاستحقاق ومناقشتها مع الهيئة القومية للأنفاق و الهيئة العامة لنقل الركاب ثم تم تصعيد المناقشة إلى المقرضين. واستمر النقاش حول مصفوفة الاستحقاق لثلاثة أشهر متواصلة اعتبارًا من أكتوبر 2021 حتى ديسمبر 2021.

الأنشطة الاستشارية التي تم تنفيذها حتى الآن هي كما يلي:

الجدول رقم 1-7 ***أنشطة المشورة مع الفئات المتأثرة السابقة في إعداد إطار سياسة إعادة التوطين وتحديث تقييم الأثر البيئي والاجتماعي***

المجموعات الاستشارية	العدد		الطريقة	التاريخ
	ذكر	انثى		
منظمة كاريتاس غير الحكومية	1	2	اجتماع	20/11/2020
الهيئة العامة لنقل الركاب، رئيس القسم المركزي لشؤون الترام	6	1	مناقشة لمجموعة التركيز (الملحق 5)	29/12/2020
مستأجري المحلات	72	8	استبيان	12/2020
عمال المحلات	18		استبيان منظم	12/2020
هيئة المحافظة والوحدات الحكومية	21	10	الاجتماع (الملحق 5)	19/01/2021
الهيئة القومية للأنفاق (مهندس مشروع)	3		الاجتماع (الملحق 5)	14/01/2021

الهيئة القومية للأنفاق (إدارة العقارات ومدير البيئة)	3	1	الاجتماع (الملحق 5)	24/01/2021
مستأجرو المحلات (حسب قائمة المستأجرين المقدمة في أغسطس 2021)	9		استبيان	نوفمبر 2021
العمال في المحلات (استشارة ثانية مع العمال الحاليين)	37	2	استبيان	نوفمبر 2021
الباعة الجائلين	7	1	اجتماع	نوفمبر 2021
استشارات إضافية للمستأجرين حول مصفوفة الاستحقاق	13		اجتماع	نوفمبر 2021
سائقي ميكروباص وتوك توك	26		اجتماع	نوفمبر 2021
منظمة كاريتاس غير الحكومية	1		دعوة اجتماع	نوفمبر 2021

سيتم استكمال الأنشطة الاستشارية المذكورة اعلاه، بأنشطة إضافية، من أجل تبادل المعلومات حول الأهلية والاستحقاق وسيناريوهات التعويض وآلية الشكوى، أثناء التحضير لبرنامج إعادة التوطين.

وستبدأ المناقشة من قبل الهيئة القومية للأنفاق ولجنة التعويضات، بالإضافة إلى فريق مسح RAP

يمكن تلخيص النتائج الرئيسية لأنشطة الاستشارات المذكورة أعلاه على النحو التالي:

الجدول رقم 2-7: **النتائج الرئيسية لأنشطة التشاور حتى الآن**

الموضوع	صاحب التعليق	الأسئلة والتعليقات	الإجابة
تأثير المشروع	مديرية الإسكان بالإسكندرية وهيئات المنطقة	هل سيؤثر المشروع على أي منازل سكنية؟	لن يؤثر الترام على المنازل المحيطة، خاصةً بسبب عدم تنفيذ الحفريات العميقة بدلاً من الحفريات القريبة من الجسور. ومع ذلك، فسوف يقوم المقاول بمتابعة المنازل قبل وأثناء أنشطة الإنشاءات . في حالة حدوث أي ضرر غير متوقع، يكون المقاول مسئولاً عن إصلاح الضرر أو تعويضه.
توفير التعويض	جميع المجموعات التي تم التشاور معها	هل سيقدم المشروع أي تعويض للأشخاص المتأثرين بالمشروع؟	يجري تطوير مصفوفة استحقاق مفصلة ومناقشتها مع غالبية الأشخاص المتأثرين بالمشروع، والهيئة القومية للأنفاق، والهيئة العامة لنقل الركاب، وإدارة التضامن الاجتماعي، والمقرضين. سيتم الإعلام والإعلان عن مصفوفة الاستحقاق النهائية للأشخاص المتأثرين بالمشروع بعد الموافقة على إطار سياسة إعادة التوطين وأثناء إعداد خطة إعادة التوطين.
تعويض الهيئة العامة لنقل الركاب	موظفي الهيئة العامة لنقل الركاب	ستفقد العيئة العامة لنقل الركاب العائد من المحلات، فهل ستكون مؤهلة للحصول على تعويض؟	الهيئة العامة لنقل الركاب هي جهة حكومية مسئولة عن تشغيل الترام، وتتكفل بالتكاليف التشغيلية. ومع ذلك، فإن إجمالي قيمة التذاكر وإيجارات المحلات لا تغطي التكاليف التشغيلية. لذلك، فإن الهيئة لن تفقد دخلها ولكن التكلفة التشغيلية ستنخفض.

الموضوع	صاحب التعليق	الأشئلة والتعليقات	الإجابة
التأثيرات على السائقين وموظفي الصيانة والموصلات	موظفي الهيئة العامة لنقل الركاب	هل سيتأثر السائقون وموظفو الصيانة والموصلات؟	كلهم موظفون حكوميون دائمون. سيستمرون في العمل في خطوط الترام الأخرى. وتقع على عاتق الهيئة العامة لنقل الركاب مسئولية إعادة تخصيص هؤلاء الأشخاص.
تأثيرات أخرى	جميع المجموعات التي تم التشاور معها	هل سيؤثر المشروع على وحدات التكييف المثبتة خارج المنازل القريبة من طريق الترام الحالي؟	سوف يتجنب السياج وحدات التكييف المثبتة خارج المنازل. وبالتالي لن تتأثر مكيفات الهواء، بناءً على تجربة الهيئة القومية للأنفاق بمشروعات مماثلة بالقاهرة، حيث لم تتأثر أجهزة التكييف.
أطفال الشوارع	كاريتاس والأحياء	هل يتبنى المشروع اية استراتيجية لاستبعاد اطفال الشوارع من المواقع والمحطات؟	سيأخذ المشروع في الاعتبار جميع الفئات بما في ذلك أطفال الشوارع والمشردون. سيتم التواصل مع وزارة التضامن الاجتماعي لاستيعاب هذه الفئات بشكل مناسب.
قيمة التعويض	مستأجرو المحلات التجارية	قلق المستأجرون الذين استأجروا المحلات التجارية من العيئة العامة لنقل الركاب من أكثر من 20 عام من أن قيمة التعويض لن تمكنهم من استعادة دخلهم، خاصة وأن رسوم إيجار المحلات البديلة ستكون أعلى بكثير من المحلات الحالية.	ستقوم لجنة التعويضات بالحوار مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع عن أفضل طريقة لدعم استعادة دخلهم. لن يتم تقديم التعويض فحسب، بل سيتم أيضًا تقديم المساعدة الفنية.
تحويل حركة المرور	سائقي الميكروباص	سيكون هناك أي أنشطة تحويل حركة المرور؟	ستكون هناك تحويلات مرورية حسب خطة المرور. وسيتم الإعلام والإعلان عنها لجميع الناس والسائقين.

الموضوع	صاحب التعليق	الأشئلة والتعليقات	الإجابة
تعريفة الميكروباصات	سائقي الميكروباص	هل سترتفع تعرفة الميكروباصات خلال مرحلة الإنشاءات بسبب التحويلات المرورية؟	لن يتم تغيير التعريفة، إلا إذا قررت الحكومة ذلك. الجدير بالذكر أن التحويلات ستكون محدودة حيث أن الشوارع البديلة محدودة في محافظة الإسكندرية. لا تستطيع الميكروباصات رفع التعريفة لأن أي زيادة غير مبررة في أسعار وسائل النقل البديلة ستضيف عبئًا على أفراد المجتمع.
محطات الميكروباصات الجديدة	سائقي الميكروباص	هل سيوفر المشروع محطات ميكروباصات جديدة أثناء مرحلة التشغيل؟	لم تحدد إدارة المرور بالإسكندرية هذا الأمر. عند اتخاذ قرار بشأن توفير محطات جديدة، سيقوم المشروع بإبلاغ السائقين.
احتمال عدم تأهيل المحطات	مستأجري محلات الترام	أقر المستأجرون أنهم يعملون في محطات الترام من أكثر من 30 عام وسألوا عن احتمالية الاحتفاظ بالمحطات وتحديث السكك الحديدية فقط.	سيقوم المشروع بإعادة تأهيل كل من المحطات والسكك الحديدية وكذلك عربات الترام. لا مجال للاحتفاظ بالمحطات ويجب إعادة تأهيلها.
قيمة التعويض	مستأجري محلات الترام	ما هي قيمة التعويض بالضبط؟	سيتم تحديد القيمة الدقيقة للتعويض من قبل لجنة التعويضات التي سيتم تشكيلها من الهيئة القومية للأنفاق والهيئة العامة لنقل الركاب وممثلي المحافظات. لا يمكن الإبلاغ عن أي قيمة في الوقت الحالي.
قيمة ايجار المحلات البديلة	مستأجري محلات الترام	ما هى قيمة الإيجار المقترحة للمحلات البديلة؟	قام المشروع بالتحقق من أسعار المحلات التجارية في الأحياء المماثلة الواقعة في المنطقة المجاورة مباشرة للمحلات التجارية. وتم تطوير قائمة أسعار طويلة وسيتم مشاركتها مع المستأجرين. يوصى بشدة بأن اختيار المحل البديل يكون بناءً على عوامل محددة مثل القرب من المناطق التجارية، وتكلفة الإيجار المعقولة وإمكانية وصول العملاء إليها.

الموضوع	صاحب التعليق	الأشئلة والتعليقات	الإجابة
التعويض بمحل ملك بديل	مستأجري محلات الترام الذين استأجروا محلاتهم منذ أكثر من 20 عام	بالنسبة لمستأجري محلات الترام منذ أكثر من 20 عام، فهم يدفعون رسوم إيجار منخفضة للغاية. هل سيوفر لهم المشروع محلات بديلة سواء كانت مملوكة أو مؤجرة بموجب قانون الإيجارات القديم رقم 136 لسنة 1981[25]؟	من الصعب نسبيًا توفير محل بديل نظرًا لتنوع المحلات التجارية المتاحة ويجب أن يكون الإيجار مناسبًا للوضع المالي للمستأجر. بالتالي، لن يتم توفير محل بديل. فيما يتعلق بتوفير محلات مملوكة بدلاً من المحلات المؤجرة فلن يكون ذلك متسقًا مع اللوائح القومية والدولية. فيما يتعلق بتوفير محلات الإيجار القديمة، فهذا غير قابل للتطبيق حيث أن غالبية المحلات التجارية مؤجرة وفقًا لقانون الإيجار الجديد رقم 4 لسنة 1996 الذي يؤجر المحلات التجارية لفترة محدودة (لا تزيد عن سنتين)

7-3 *أنشطة التشاور أثناء إعداد إطار سياسة إعادة التوطين*

امتثالاً لمتطلبات القانون رقم 10 لسنة 1990 وتعديلاته، ومعايير بنك الاستثمار الأوروبي البيئية والاجتماعية رقم 6 و 10، ووالمعايير البيئية والاجتماعية للبنك الدولي رقم 5 و 10، يهتم المشروع بالإعلام والإعلان عن جميع المعلومات المتعلقة بأنشطة المشروع والآثار المحتملة:

- قبل إعداد إطار سياسة إعادة التوطين، تم عقد اجتماعات مختلفة مع الجهات الحكومية (المحافظات والمديريات) للإبلاغ عن التأثيرات المحتملة للمشروع وفئات الأشخاص المتأثرين بالمشروع.
- أثناء إعداد إطار سياسة إعادة التوطين وجمع البيانات: التقى فريق جمع بيانات المشروع بجميع الأشخاص المتأثرين (بمن في ذلك الباعة الجائلين والعمال) وتم القيام بعمل سجل للصور لكل أصل (انظر الملحق 16)، كما تشاوروا معهم جميعًا بشأن ما يلي:
  - آثار المشروع وضرورة هدم 117 محلاً تجارياً داخل المحطات.
  - الإجراءات الإصلاحية بما في ذلك جوانب الاستحقاق واستعادة سبل العيش لمجموعات مختلفة.
  - آلية الشكوى ومعلومات الاتصال.
  - منهجية التقييم.
  - ترشيد وجدوى إيجار محل بديل.

[25] مكن قانون الإيجارات القديم رقم 136 لسنة 1981 المستأجرين من تأجير وحدتهم لأكثر من 59 عامًا. قيمة الإيجار محدودة وتزداد بنسبة 5٪ كل 5 سنوات. يضمن هذا القانون أيضًا حق المستأجرين في وراثة الوحدة لأبنائهم وأحفادهم.

- مخاوفهم والدعم التصحيحي والعلاجي المقترح.
- الجدول الزمني لإعادة التوطين.

7-4 المشاركة خلال مرحلة إعداد خطة إعادة التوطين.

ستصبح الهيئة القومية للأنفاق جاهزة لإعداد خطة عمل لإعادة التوطين، بعد إصدار قرار المصلحة العامة. وسيتم إجراء الأنشطة الاستشارية التالية.

خلال عملية جمع البيانات النهائية لخطة عمل إعادة التوطين التي سيتم تنفيذها من قبل إدارة مسح المساكن، سيقوم أعضاء الهيئة القومية للأنفاق وأعضاء لجنة التعويضات والمحافظات بالتعاون الكامل مع مستشار برنامج إعادة التوطين بتبادل المعلومات مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، وخاصة الأميين منهم، بلغة عربية بسيطة. ستغطي المعلومات التي سيتم توفيرها الموضوعات التالية:

- تأثير المشروع وتأثيراته المحتملة على الأصول.
- الإجراءات الإصلاحية بما في ذلك جوانب الاستحقاق واستعادة سبل العيش للمجموعات المختلفة.
- آلية الشكوى ومعلومات الاتصال.
- منهجية التقييم النهائي.
- الجدول الزمني.

وتجدر الإشارة إلى أنه أثناء إعداد إطار سياسة إعادة التوطين، تمت استشارة الأشخاص المتأثرين بالمشروع بشأن نهج التعويض والاستحقاقات والخطة الزمنية ومتطلبات وكالات التمويل ونهج التعويض المقترح الذي سيتم تطبيقه لتلبية متطلبات تكلفة الاستبدال الكاملة.

ستتم ترجمة خطة عمل إعادة التوطين، بعد الموافقة عليها من قبل المقرضين والهيئة القومية للأنفاق، إلى اللغة العربية' ثم الإعلام والإعلان عنها لجميع الفئات المتأثرة والأشخاص المتأثرين بالمشروع من خلال إرسال نسخ إلى سلطات المديريات (شرق – وسط – المنتزه) والمحافظات. كما سيتم نشر خطة عمل إعادة التوطين على موقع الهيئة القومية للأنفاق.

تم الإعلام والإعلان عن ملخص للأراضي المطلوبة في الجريدة الرسمية المصرية في ديسمبر 2022 مع صدور قرار المصلحة العامة. سيتم إعداد نشرة عن خطة عمل إعادة التوطين، وتوزيعها على الشخص المتضرر من المشروع باللغة المحلية. ستتضمن المحتويات الرئيسية لهذه النشرة:

1. معلومات عن المشروع
2. معلومات عن الآثار السلبية
3. الأهلية والاستحقاقات.
4. آلية الشكاوى ومعلومات الاتصال الخاصة بشؤون المديرين التنفيذيين بالهيئة القومية للأنفاق.

7-5 المشاركة خلال مرحلة تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين.

- سيتم إبلاغ مستأجري العقارات وأصحاب الحقوق فيها، بجدول التنفيذ خلال مرحلة تنفيذ المشروع. وسيتم إخطارهم من قبل هيئة المحافظة (إدارة المساحة السكنية) والهيئة القومية لتعويضات الأنفاق. كما سيتم تسليم مذكرة الإخطار لهم بشكل **مكتوب، أو شفهي** عندما تكون الأسر أمية، وسيتم توثيق جميع العمليات وإبلاغ المقرضين بها من أجل التحقق من التنفيذ.
- إفشاء المعلومات في المديريات ومقرات المحافظات.

7-6 إدارة الشكاوى.

تتيح آلية الشكوى المجتمعي ((CGMلالفئات المتأثرة تقديم الشكاوى والتعليقات دون أي تكلفة ودون عقاب.

7-6-1 آلية الشكوى المجتمعية الحالية بالهيئة القومية للأنفاق

تتمتع الهيئة القومية للأنفاق بخبرة واسعة في المشروعات الممولة من بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية. من ثم، فإن الهيئة القومية للأنفاق لديها لجنة قائمة للشكاوى لمشروع خط مترو القاهرة. تظهرعملية تلقي الشكاوى وإدارتها في الرسم الموضح أدناه. يتم تلقي الشكاوى من خلال قنوات مختلفة:

- المندوب الهندسي بالموقع
- موقع الهيئة القومية للأنفاق
- بريد مباشر لرئيس الهيئة القومية للأنفاق
- مكالمات هاتفية (خط أرضي)
- اجتماعات شخصية
- التسليم إلى لجنة الشكاوى
- إدارة الشئون القانونية بالهيئة القومية للأنفاق
- بوابة الشكاوي الحكومية www.shakwa.eg. (16528)

عادةً ما تستغرق الاستجابة للشكاوى حوالي 30-45 يوم. ومع ذلك، فإنه لا يوجد إطار زمني لحل الشكوى، وهو ما لا يتماشى مع متطلبات بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي و الوكالة الفرنسية للتنمية.

في بعض الحالات يتم إحالة الشكاوى مباشرةً إلى الإدارة المختصة، ولكن في معظم الحالات يتم إخطار لجنة الشكاوى.ليس لدى الهيئة القومية للأنفاق أى سجل مركزي يجمع الشكاوى بخلاف البوابة الحكومية. يتم اتباع الإجراءات التالية:

1. تتلقى لجنة الشكاوى أو وحدة أرشيف الهيئة القومية للأنفاق الشكوى.
2. توجه لجنة الشكاوى الشكوى إلى الإدارة المختصة أو الإدارة الهندسية للتحقيق فيها.

3. تعود الشكوى وتقرير التحقيق إلى لجنة الشكاوى حيث يتم إعداد التقرير ورفعه إلى سلطة اتخاذ القرار.
4. إذا كان المتضرر مؤهلا للتعويض، يتم اتباع إجراءات التعويض. أو بدلاً من ذلك، سيتم مشاركة القرار مع الشخص المتضرر.

تتطلب الشكاوى المتعلقة بانقطاع النشاط الاقتصادي الكثير من الوقت لحلها. ويرجع ذلك أساسًا إلى أنها تتطلب تحديد تعويض عادل، والذي يعتمد عادةً على سجلات ضرائب الأشخاص المتأثرين بالمشروع. قد يضطر معظم الأشخاص المتأثرين بالمشروع إلى الانتظار حتى إغلاق سنتهم المالية حتى يتمكنوا من الحصول على سجلهم الضريبي الذي تطلبه لجنة التعويضات، لذلك فهم يفضلون إرسال سجلات ضريبية محدثة لتعكس إيراداتهم المحدثة.

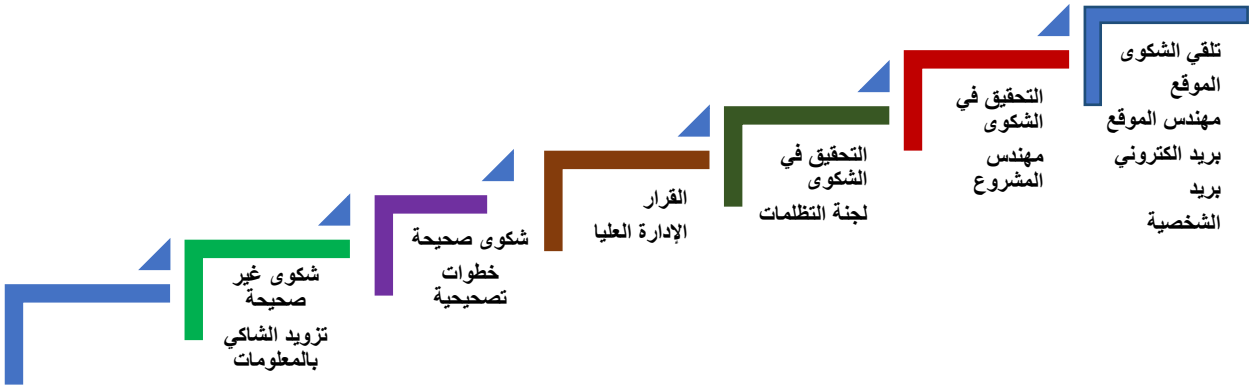

الشكل رقم 1-7 :**آلية الشكوى المجتمعية الحالية لالهيئة القومية للأنفاق**

المصدر: الهيئة القومية للأنفاق 2021

تركز آلية الشكوى المجتمعي التي تطبقها الهيئة القومية للأنفاق على نوعين من الشكاوى:

- **الشكاوى الواردة من بوابة الشكاوى الحكومية:**

يوجد موظف مخصص لمتابعة الشكاوى الواردة من البوابة الحكومية، ويتم الرد على الشخص المتضرر في غضون 72 ساعة لإبلاغه بمتلقي الشكوى وكيفية إدارته. يعتمد حل الشكوى أساسًا على خطورتها وتعقيدها.

- **الشكاوى المتعلقة بالتعويضات والتأثير على استعادة سبل العيش:**

يمكن إرسال هذه الشكاوى إلى: 1) المقاول، 2) عبر الهاتف، 3) على الموقع الإلكتروني، 4) باليد في الهيئة القومية للأنفاق، 5) وزارة النقل.

تتم إدارة الشكاوى من قبل لجنة تم تشكيلها خصيصًا لإدارة وحل الشكاوى المتعلقة بالتعويضات وإعادة التوطين القسري. يتم التعامل مع هذه الشكاوى بعناية حيث يجب على الشخص المتضرر استعادة ظروفه المعيشية، وللشخص المتضرر الحق الكامل في تقديم شكواه أكثر من مرة للوصول إلى التعويض المقبول، والحق الكامل في رفع شكواه إلى المحكمة.

فيما يتعلق بالشكاوى الأخرى التي قد تنشأ بسبب إغلاق الوصول إلى المحلات التجارية الأخرى، أو الإضرار بالبنية التحتية... إلخ ، فهي تدار من قبل نفس اللجنة.

ستتم متابعة جميع الشكاوى من أجل التحقق من العملية، وستقوم المتابعة بناءً على المؤشرات التالية:

- عدد الشكاوى التي يتم تلقيها شهريًا (سيتم ذكر وسيلة التواصل والنوع والعمر والوضع الاقتصادي الأساسي للمشتكين).
- نوع الشكوى المستلم (حسب موضوع الشكوى).
- عدد الشكاوى التي تم حلها.
- خطوات النشر التي تم اتخاذها.
- الرضا عن الحلول (بالدليل كتابيًا، ولكن لا ينبغي أن يكون هذا حكمًا قيميًا لجهة الاتصال)
- التوثيق

7-6-2 آلية شكاوى المجتمع المقترحة

يجب موالفة آلية الشكوى كما ورد في كلٍ من تقييم الأثر البيئي والاجتماعي المحدث وخطة تضمين الفئات المتأثرة ، بحيث تصبح هذه الآلية المطورة قابلة للتطبيق في جميع مراحل المشروع وهم(ما قبل الإنشاءات وأثناء الإنشاءات والتشغيل). كما يجب تدريب الهيئة القومية للأنفاق على كيفية تطبيق آلية الشكوى المناسبة التي تلبي المعايير الدولية، مثل السرية، ومراعاة النوع الاجتماعي ووجود إطار زمني مناسب للمتابعة والإدارة.

هذه الآلية موحدة وسيتم تطبيقها خلال جميع مراحل المشروع.

1. أثناء مرحلة الإنشاءات : سيكون المقاول مسئولاً عن آلية تظلم المجتمع.
2. أثناء مرحلة التشغيل: سيكون مسئول التشغيل هو المسئول عن آلية الشكوى المجتمعية.
3. ستشرف الهيئة القومية للأنفاق على كفاءة آلية الشكوى المجتمعي وتتابع ها

المبادئ الأساسية والنظرة العامة لآلية تظلم المجتمع الفعالة كما اعتمدها المشروع هي:

- **مناسبة ثقافيًا:** مصممًا وفقًا للثقافة واللغة ومستوى معرفة القراءة والكتابة المحلية.

- **مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي:** مناسبة للرجال والنساء.
- **ممكن الوصول إليها:** في متناول جميع أفراد المجتمع.
- **شاملة للفئات الضعيفة:** متاحة لمن قد يصعب عليهم التعبير عن مخاوفهم أو آرائهم في السياق المحلي.
- **يُعتمد عليها:** يلتزم المشروع بالاستجابة للشكاوى في الإطار الزمني المتفق عليه.
- **علنية:** تتم توعية جميع الفئات المتأثرة بآلية الشكوى المجتمعية من خلال أنشطة المشورة المجتمعية.
- **مسجلة:** يتم تسجيل جميع الشكاوى وتعقبها.
- **سرية:** تظل الشكاوى سرية مع خيار إخفاء الهوية.

سيقوم مسئول الاتصال المجتمعي بقيادة تنفيذ آلية الشكوى المجتمعي، وبالتالي، يقوم بإحالة الشكوى إلى الجهة المعنية لحلها، ويكون أيضًا مسئولًا عن التوثيق وتقديم التقارير الشهرية إلى الهيئة القومية للأنفاق.

في البداية، يقوم مقاول المشروع ب (الإعلام والإعلان عن/ التواصل مع) آلية الشكوى المجتمعية وإبلاغ المجتمعات المحلية بالطرق التالية وفقًا للسياق المحلي (يتم تأكيدها بعد التشاور مع المجتمع من قبل المستشار الاجتماعي):

- أنشطة تضمين الفئات المتأثرة
- اجتماعات لجنة الاتصال المجتمعي
- موقع المشروع على الانترنت
- لوحات الملاحظات في الوحدات الحكومية المحلية ومراكز الشباب والمنظمات غير الحكومية
- وسائل الاعلام المحلية
- بوابة الشكاوى الحكومية https://www.shakwa.eg/GCP/Default.aspx
- الهيئة القومية للأنفاق (قنوات الشكوى)
- قنوات شكاوى محافظة الإسكندرية
- جهات اتصال لجنة الشكاوى (يتم تحديدها لاحقًا)
- المكالمات الهاتفية ورسائل تطبيق الواتس آب (يتم تحديدها لاحقًا)
- جهات الاتصال بالهيئة القومية للأنفاق مذكورة أدناه:
  - الهاتف الأرضي0225742968+
  - فاكس 02 5742950+
  - عنوان البريد الإلكتروني infoc@nat.org.eg
  - العنوان البريدي: ميدان رمسيس مجمع رمسيس – القاهرة – جمهورية مصر العربية
  - الرمز البريدي: 11794 ص. ب 466

ستتضمن آلية الشكوى الخطوات المذكورة أدناه والمفصلة في الأقسام التالية:

1. تلقي الشكاوى
2. تسجيل الشكاوى
3. إقرار الشكاوى
4. فرز وتصنيف الشكاوى
5. معالجة الشكاوى
6. عملية التبليغ بحل الشكاوى
7. التنفيذ والإغلاق النهائي

7-6-2-1 الخطوة 1 – تلقي الشكاوى (اليوم 0)

تشمل الخيارات المتاحة لالفئات المتأثرة لتقديم الشكاوى إلى المشروع على:

- وجهاً لوجه مع مسئول الاتصال المجتمعي أثناء أنشطة مشاركة الفئات المتأثرة .
- إرسال إيميل عبر إلى البريد الإلكتروني مخصص
- شفهياً إلى مسئول الإتصال المجتمعي عبر الهاتف
- عبر صناديق الشكاوى التي يتم وضعها في مواقع المجتمع الرئيسية بالتعاون الكامل مع اللجنة التوجيهية بالتشاور مع الهيئة القومية للأنفاق والمقاول.
- بوابة الشكاوي الحكومية

عند استلام الشكوى في نقطة البداية، يكون لدى الطرف المستلم ثلاثة أيام كحد أقصى لإرسال الشكوى إلى مسئول الإتصال المجتمعي. يتم تجميع جميع الشكاوى وتسليمها مركزيًا، سواء تم تلقيها مباشرةً من قبل مدير مسئول الاتصال المجتمعي أو عبر طريق آخر، ثم يتم اتخاذ إجراءات بشأنها وإغلاقها.

يقود مسئول الاتصال المجتمعي هذه العملية، ويتم فحص صناديق الشكاوى أسبوعيًا من قبل مسئول الاتصال المجتمعي.

7-6-2-2 الخطوة 2 – تسجيل الشكاوى (اليوم 3)

يتم تسجيل جميع الشكاوى المستلمة رسميًا من قبل مسئول الاتصال المجتمعي باستخدام نموذج الشكوى الخاص بالمشروع والذي تم تلخيصه في سجل شكاوى المجتمع (المدرج في خطة تضمين الفئات المتأثرة في الملحق 1)، لضمان إضافة تفاصيل الاتصال عبر الوسيلة المفضلة، ومطلوب أيضًا لإضافة وصف واضح ودقيق للتظلم.

يتم أيضًا قبول الطلبات المجهولة.

7-2-6-3 الخطوة 3 – الإقرار بالشكوى (اليوم 5)

في غضون 48 ساعة من تسجيل الشكوى، يقر مسئول الاتصال المجتمعي لمقدم الشكوى بأنه قد تم استلام الشكوى وتسجيلها باعتبارها شكوى مشروعة يمكن التعامل معها من خلال المشروع، ويمكن إتمام هذه الخطوة من خلال مكالمة هاتفية أو زيارة شخصية أو نموذج، أيهم أنسب.

يتم – قدر الإمكان – تقديم معلومات إلى مقدم الشكوى بشأن الخطوات التالية ومؤشر عن الإطار الزمني للحل. ويقوم مسئول الاتصال المجتمعي بتتبع التقدم المحرز في التحقيق في الشكاوى وحلها وإبلاغ مقدم الشكوى عند الضرورة.

إذا لم يتم تسجيل الشكوى على أنه شكوى مشروعة، يتم إبلاغ مقدم الشكوى وإغلاق الشكاوى. إذا لم يوافق مقدم الشكوى، فيمكنه طلب اللجوء الخارجي.

7-2-6-4 الخطوة 4 – التصنيف (اليوم 7)

يتم فحص جميع الشكاوى لتحديد ما إذا كانت مشروعة.

يمكن أن تشمل الشكاوى غير المشروعة ما يلي:

الشكاوى غير المتعلقة بالمشروع، والنشاط الإجرامي غير المرتبط بالمشروع، والشكاوى المتعلقة بالعمل (يرجى مراجعة آلية تظلم العمال كما هو مذكور في تقييم الأثر البيئي والاجتماعي، قسم خطة الإدارة البيئية والاجتماعية)، والنزاعات التعاقدية (استخدم أساليب التعويض في العقود)، والقضايا المتعلقة بسياسة أو إجراءات الحكومة (يجب توجيه المشتكي إلى المسارات ذات الصلة).

إذا لزم الأمر، يقوم مسئول الاتصال المجتمعي بتحديد الدعم المقدم من فريق تحقيق داخلي متمتع بالمهارات الصحيحة، لإجراء مزيد من التحقيق في الشكوى المثارة وتحديد ما إذا كانت متعلقة بالمشروع أو إذا كان من الأنسب معالجتها من قبل طرف ثالث (مثل السلطة ذات الصلة، أو شركة أخرى).

بمجرد البت بأن الشكوى مشروعة، تتم مراجعة كل تظلم وتقييمه وتصنيفه في إحدى الفئات التالية:

- **حادث اجتماعي بسيط أو شكوى ذات أولوية دنيا – المستوى 1**: شكوى محلية منعزلة فردية يمكن معالجتها بجهد محدود، فهي صغيرة بطبيعتها ولا تهدد الوضع السائد الذي تم تسجيل الشكوى من أجله. وعادة ما تقوم وتثار بناءً على الاهتمامات الفردية.
- **حادث اجتماعي متوسط أو شكوى ذات أولوية متوسطة – المستوى 2**: شكاوى واسعة النطاق و/أو مستمرة، منتشرة بطبيعتها، وربما تؤثر على أكثر من شخص أو مجموعة. وممكن إذا لم تتم معالجتها، أن تتصاعد إلى حادث اجتماعي كبير، مثل الضوضاء والاهتزاز والغبار أثناء الإنشاءات .

- **حادث اجتماعي كبير أو شكوى ذات أولوية حرجة – المستوى 3:** احتمال حدوث خرق كبير للتشريعات المعمول بها، والمعايير الدولية، وسياسات الشركة، و/أو الاهتمام الإعلامي السلبي، وسلامة وأمن موقع المشروع، والموظفين والفئات المتأثرة ، مثل الإساءة من قبل قوات الأمن.

يقوم مسئول الاتصال المجتمعي بعد ذلك بتحديد نوع كل تظلم، وفقًا للفئات التالية:

- تعويض
- سبل العيش / الدخل
- الاهتمام البيئي (سيتم تحديده)
- إصابة
- توظيف
- ضرر في الممتلكات
- انتهاكات قوات الأمن
- سلوك سيء للموظف / المقاول من الباطن
- عدم الوفاء بالتزامات المشروع
- التراث الثقافي

7-2-6-5 الخطوة 5 – معالجة الشكوى (اليوم 8)

يقوم مسئول الاتصال المجتمعي بدعم من موظفي المشروع الآخرين ذوي الصلة بما يلي:

- تحديد الإجراء المطلوب لحل الشكوى وكذلك الشخص / الطرف المسئول. إذا لم يكن مسئول الاتصال المجتمعي قادرًا على التعامل مع الشكاوى بشكل مباشر، عليه بتعيينها لموظفي المشروع المناسبين لحلها (مثاليًا رئيس الوحدة). يساعد الموظفون المحددون مسئول الاتصال المجتمعي في حل الشكوى.
- إذا لزم الأمر، يمكن لمسئول الاتصال المجتمعي إجراء زيارة ميدانية و / أو عقد اجتماعات استشارية إضافية.
- تحديد الأنشطة والإجراءات والمعدات والتدريب لمعالجة ومنع تكرارها.
- يظل مسئول الاتصال المجتمعي مسئولاً عن تتبع الشكوى حتى الإغلاق.

7-2-6-6 الخطوة 6 – الإبلاغ عن عملية حل الشكاوى (اليوم 20)

يقوم مسئول الاتصال المجتمعي بكلٍ من إبلاغ مقدم الشكوى بنتيجة عملية حل الشكاوى ، وطلب التعليقات (إن أمكن) على القرار. وعلى مسئول الاتصال المجتمعي التأكد من أنه تم الرد على جميع الشكاوى في غضون 15 يومًا من الإقرار بها. ويتم

الرد على جميع الشكاوى من المستوى 3 – الأولوية الحرجة في غضون 72 ساعة. يجب أن تكون الردود مكتوبة ويتم تقديم رد شفهي أيضًا عند الاقتضاء. إذا وافق مقدم الشكوى على الحل، فعليه التوقيع على نموذج حل الشكوى، وإذا لم يوافق فله الحق في التماس اللجوء الخارجي.

7-2-6-7 الخطوة 7 – التنفيذ والإغلاق النهائي (بناءً على الإجراءات التصحيحية المطلوبة)

يجب على مسئول الاتصال المجتمعي والموظفين المسئولين الذين تم تحديدهم لحل المشكلة، التأكد من أن قرار حل الشكوى يتم تنفيذه بشكل فعال وفي الوقت المناسب. ويجب على مسئول الاتصال المجتمعي إبلاغ الفئات المتأثرة بشأن التقدم المحرز في الإجراءات التصحيحية المنفذة. عندما لا تكون هناك حاجة لمزيد من الاهتمام، يقوم مسئول الاتصال المجتمعي بإغلاق الشكوى وتسجيل تاريخ الإغلاق في سجل الشكاوى (المدرجة في خطة تضمين الفئات المتأثرة ، مسح قياس مفصل في الملحق 1). بالنسبة للشكاوى من المستوى 3، يقوم مسئول الاتصال المجتمعي ومديرالخدمات البيئية والاجتماعية بالهيئة القومية للأنفاق بإغلاق الشكوى معًا. يهدف المشروع إلى إغلاق جميع الشكاوى في غضون 30 يومًا من استلام الشكوى، ويضمن المشروع المجهولية في جميع التقارير الخارجية.

7-7 حفظ السجلات

يأخذ حفظ السجلات الشكل التالي:

- نظم ملفات إلكترونية وورقية لحفظ جميع أنشطة العلاقات الخارجية.
- تسجيل للقضايا المثارة في الاجتماعات وتوزيع التقارير على الحاضرين للتحقق منها على فترات منتظمة.
- إكمال سجلات الحضور في جميع الاجتماعات، والتقاط الصور الرقمية و/أو تسجيلات الفيديو في الاجتماعات حسب الاقتضاء / الممكن

يتم الاحتفاظ بسجل شامل لأغراض:

- جميع الاجتماعات (المواعيد، الأماكن، الحضور، الأهداف، النتائج)
- جميع الفعاليات مثل حفلات الإطلاق والأيام المفتوحة وما إلى ذلك (التواريخ والأماكن والحضور والأهداف والنتائج)
- كل التعليقات الإيجابية منها والسلبية بالإضافة إلى الشكاوى والردود عليها.
- أوقات ومحتوى الإعلانات عبر الوسائل الإعلامية، والبث الإذاعي

7-8 مستندات الإعلام والإعلان

في المرحلة الأولى من المشروع، يتم الإعلام والإعلان للجمهور عن خطط الإدارة التالية:

- إرشادات الصحة والسلامة المهنية؛
- إجراءات آلية الشكوى؛
- خطة إدارة النفايات؛

- خطة إدارة مياه الصرف الصحي والصرف الصحي، بتقنية صفر تصريف السائل؛
- إستراتيجية سكن العمال؛
- خطة إدارة حركة المرور.

سيتم أيضًا دمج نقاط آلية الشكوى في لقطات وجمعها في عمل تعريفي لجميع العمال، لضمان أن جميع الفئات المتأثرة على دراية بآليات الشكوى الداخلية والخارجية.

7-9 متابعة الشكاوى

تشير المتابعة إلى عملية تتبع الشكاوى وتقييم مدى التقدم المحرز لحلها. يجب متابعة جميع أنشطة الشكاوى من أجل التحقق من العملية، ويجب أيضًا تتبع جميع المعلومات المتعلقة بالاتصال والحالات وتتبع ومتابعة التعليقات / الشكاوى من خلال قاعدة بيانات تم إنشاؤها لهذا الغرض.

يقوم قبل مسئول الاتصال المجتمعي بإدارة قاعدة البيانات تحديثها ومشاركتها مع مدير الإدارة البيئية والاجتماعية بالهيئة القومية للأنفاق شهريًا، ويجب حماية جميع الملفات لضمان عدم فقدان البيانات والمعلومات.

في النهاية، يكون مسئول الاتصال المجتمعي مسئولاً عن توحيد العدد الإجمالي للشكاوى والاستفسارات والتعليقات الأخرى التي تم تلقيها أو حلها أو تعليقها، ومراقبتها والإبلاغ عنها.

إن المعلومات التي جمعها مسئول الاتصال المجتمعي ضرورية للإبلاغ عن التقدم المحرز في مؤشرات الشكوى الخاصة بالمشروع (مثل: العدد والنسبة المئوية للشكاوى المسجلة التي تمت معالجتها)، والتي يتم تضمينها في التقرير الدوري على أساس ربع سنوي.

7-10 السرية

يحق للأفراد الذين يقدمون تعليقاتهم أو شكاوىهم طلب المجهولية (الحفاظ على سرية أسمائهم)، وإن كان هذا قد يعني أن مسئول الاتصال المجتمعي التابع للهيئة القومية للأنفاق لن يتمكن من تقديم المتابعة حول كيفية معالجة الشكوى. ومع ذلك، يمكن القيام بربط الشكوى المجهولة برمز ويجب التحقيق فيها بشكل مناسب والتعامل معها بكياسة. ويمكن للشخص المتضرر تقديم شكوى مجهولة، إلا أنه يجب يجب عليه / عليها الإبلاغ عبر واحدة من وسائل التواصل المقبولة التي يمكن استخدامها لمشاركة المعلومات معه / معها حول الإجراءات التصحيحية.

7-11 إدارة شكاوى طبقا لاعتبارات النوع الاجتماعي

توفر إدارة الشكاوى للنساء وسيلة مناسبة لتقديم الشكاوى (سواء عبر آلية الشكوى أو أنظمة الموارد البشرية المناسبة) المتعلقة بالتحرش الجنسي أو الجسدي أو الاغتصاب أو الإيذاء العاطفي للمرأة. وهذا يشمل إمكانية الوصول والروابط إلى مجموعات

دعم العنف القائم على النوع الاجتماعي العاملة في المنطقة. يقوم المشروع بالخطوات التالية، من أجل تشجيع النساء بشكل صحيح على الإبلاغ والشكوى بشأن أي قضايا متعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي:

- السماح للنساء بتقديم شكاوى مجهولة المصدر.
- الحفاظ على جميع المعلومات المتعلقة بالنساء المتضررات بسرية عالية.
- لا يسمح بتصعيد أي شكوى دون موافقة خطية مسبقة.
- عدم مشاركة أي معلومات عن النساء المتضررات حتى مع أقاربها المقربين.

تقوم مسئولة التواصل المجتمعي بزيارة المتأثرة في منزلها من أجل إعطائها إحساسًا بالأمان.

تقوم الهيئة القومية للأنفاق، من خلال الضمانات الاجتماعية والمتخصصين في النوع الاجتماعي، بتوفير التدريب والتوعية لجميع مقاولي الإنشاءات والتشغيل، ومقدمي السلع والخدمات، والموردين.

يجب أن يكون التدريب موجهًا نحو النوع الاجتماعي من أجل تقليل أي شكاوى تتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.

ويجب أن تكون آلية الشكوى الخاصة بالمشروع مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي، خاصة بسبب الطبيعة المحافظة للمجتمع. كما إنها تعتبر مؤشراً للممارسة الجيدة بهدف توفير نقطة اتصال نسائية منفصلة للشكاوى التي يتم تلقيها من النساء. في حالات زيادة خطر التمييز أو المضايقة أو الاغتصاب أو الاعتداء (مثل في حالة قرب معسكر العمال من المجتمع)، تضمن إدارة الشكاوى للنساء المعرضات للاعتداء الجسدي أو الجنسي أو الاغتصاب، إمكانية تقديم شكاوى سرية. والأمر متروك بالكامل للنساء الناجيات لتقرير ما إذا كان سيتم تصعيد القضية إلى المحكمة أو الاستمرار في العمل من خلال مسئولة التواصل المجتمعي والنساء المتضررات.

12-7 إجراءات الاستئناف

يحق لجميع أفراد المجتمع، بما في ذلك النساء، استئناف الشكوى التي قدموها إلى إدارة الشكاوى الخاصة بالمشروع. و يمكن للمتضررين غير الراضين عن نتيجة شكواهم إعادة تقديم شكواهم إلى مسئول الاتصال المجتمعي في غضون 30 يوم عمل من تلقي الرد، ويقع الخيار الأخير في اللجوء إلى المحكمة. يتألف نظام المحاكم المصرية من عدد من المستويات: المحاكم الابتدائية، ومحكمة الاستئناف، ومحكمة النقض على رأس السلطة القضائية. أدى الانقسام الكلاسيكي بين القانونين العام والخاص إلى إنشاء مجلس الدولة، الذي يتكون من محاكم إدارية مخولة لها سلطة الفصل في المنازعات الإدارية المتعلقة بالعقود الإدارية والمراسيم الإدارية الصادرة عن المسئولين الحكوميين وكيانات القانون العام.

8. المتابعة والتقييم

8-1 مقدمة عامة

تتضمن أهداف متابعة حيازة الأراضي والتعويضات وعملية إعادة التوطين عن طريق الهيئة القومية للأنفاق ما يلي:

- توضيح الأنشطة الخاصة بحيازة الأراضي والتعويضات وتنفيذ إعادة التوطين من أجل السماح بتعديل ترتيبات التنفيذ في الوقت المناسب؛
- إثبات أن عملية حيازة الأراضي والتعويضات وإعادة التوطين تتم إدارتها بما يتماشى مع الأهداف والنتائج المرجوة.

تتابع الهيئة القومية للأنفاق عملية إعادة التوطين من خلال:

- نظام متابعة داخلي يقوم به مدير إدارة البيئة بالهيئة القومية للأنفاق ويقدم تقاريره إلى رئيس مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي.
- نظام متابعة خارجي يديره طرف ثالث مستقل يتألف من عمليات تدقيق خارجية.

يقدم هذا القسم مقدمة للعناصر الأساسية لخطة المتابعة المطلوبة. يتم وضع خطة مفصلة من قبل الهيئة القومية للأنفاق خلال مرحلة الإعداد لإعادة التوطين، وتوضع خطة متابعة لخطة العمل على إعادة التوطين بالتفصيل من حيث المسئوليات التنظيمية، والمنهجية، والجدول الزمني للمتابعة والإبلاغ.

يجب أن تراعي خطة المتابعة ما يلي فيما يتعلق بمكونات المتابعة المختلفة (المتابعة الداخلية والتقييم الخارجي لبيانات المتابعة ومراجعات الامتثال):

- الأطراف المسئولة.
- الأنشطة التي يتعين القيام بها.
- تكرار الأنشطة والجدول الزمني.
- المؤشرات أو المعايير التي يتم استخدامها لإثبات التقدم والفعالية و/أو الامتثال.
- متطلبات تقديم التقارير.

8-2 المتابعة الداخلية

لا تقدم اللوائح المصرية إجراءات متابعة أو تقييم، في حين أن كلٍ من البنك الدولي وبنك الاستثمار الأوروبي تتطلبان معايير متابعة وتقييم للأثر الاجتماعي والاقتصادي على الأشخاص المتأثرين من المشروع، مثل تحديد قيمة التعويضات المدفوعة، وأنشطة استعادة سبل العيش، والوقت المستغرق لضمان دفع التعويضات وإعادة التوطين، وعدد الشكاوى وحالات الإنصاف التي تم تلقيها ومعالجتها والتعليقات الموضوعية حول التأثير العام لإجراء إعادة التوطين على المجموعة المتأثرة .

يجب أن تكون اليد العليا للجنة التعويضات التابعة للهيئة القومية للأنفاق بالتعاون الكامل مع مسئول التواصل المجتمعي بالهيئة القومية للأنفاق، من حيث أنشطة المتابعة المنفذة في إطار خطة عمل إعادة التوطين بجميع مراحلها. لم يتم تشكيل اللجنة حتى الآن.

تتحمل اللجنة مسئولية ضمان التشاور الفعال مع جميع الأشخاص المتأثرين من المشروع وممثليهم، والتنفيذ السليم لعملية التعويض وآثارها على الوضع الاجتماعي والاقتصادي للأشخاص المتأثرين من المشروع (ومن قد يتأثر بسبب تنفيذ المشروع).

لن ينعكس ذلك على التكلفة المالية، لأنها جزء من أنشطة الهيئة القومية للأنفاق، باللإضافة للمسئوليات التالية:

1) توثيق الحصر الذي تم تنفيذه بواسطة خطة عمل إعادة التوطين.
2) توثيق محاضر الاجتماعات مع الجهات الحكومية.
3) توثيق جميع الشكاوى والالتماسات الواردة.
4) توثيق الأشخاص المتأثرين بالمشروع من حصل على تعويضاته ومن لم يفعل ذلك.
5) تتبع وتسجيل الإيصالات الموقعة من قبل الأشخاص المتأثرين من المشروع.
6) العقبات والحواجز وكيف تم حلها.
7) تقارير شهرية وربع سنوية.

تعتبر قدرة الهيئة القومية للأنفاق على الوصول إلى الوثائق المذكورة أعلاه محدودة، وفقا لمشاريع مماثلة نفذتها الهيئة خلال العقد الماضي. ومع ذلك، فإنه يمكن للهيئة الوصول إلى هذه المستندات من خلال مستويين: الأول من خلال اللجنة التوجيهية العليا للمشروع، والثاني أن تكون جزءًا من لجنة التعويضات التي لها حق الوصول إلى جميع الوثائق، ويمكن للهيئة القومية للأنفاق ، كبديل، أن تعقد اجتماع شهري مع جميع الجهات المشاركة في لجنة التعويضات، بهدف مشاركة جميع الوثائق ومحاضر الاجتماعات والإيصالات ... إلخ.

لابد من أن يتم التعامل مع جميع الوثائق بطريقة مهنية ومنهجية، من أجل تسهيل مهام التدقيق المفترض تطبيقها على مدار عمر المشروع. ولا تزال قدرة لجنة التعويضات على الاحتفاظ بسجلات لجميع المستندات الإدارية المطلوبة مشكلة، مما يستدعي مساعدة مستشار مستقل، على الأقل خلال العام الأول.

8-3 المتابعة الخارجية والتقييم

فيما يتعلق بهذا المشروع، يجب أن يعمل مستشار مستقل بالتعاون مع لجنة التعويضات والهيئة القومية للأنفاق، من أجل تطبيق أنشطة المتابعة المختلفة المطلوبة.
يتم التعاقد مع شركة استشارية مستقلة من قبل الهيئة القومية للأنفاق من أجل تقييم الأنشطة المنفذة بموجب خطة عمل إعادة التوطين، وكذلك تقييم تأثير إعادة التوطين غير الطوعي على سبل عيش الأشخاص المتأثرين بالمشروع. و يجب ألا تقابل بنود وشروط هذه الاستشارات بأي اعتراضات من المقرضين. ويتم التقييم في منتصف عملية التنفيذ(تقييم منتصف المدة).
الغرض من هذا التقييم هو تقديم إرشادات للهيئة القومية للأنفاق في حالة مواجهة أي عقبات قد تؤثر على تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين نحو تحقيق أهدافها.

تلتزم الهيئة القومية للأنفاق أيضًا بتوفير جميع البيانات اللازمة لتطبيق تقييم منتصف المدة والتقييم النهائي. البيانات المطلوبة هي:

- قائمة المتأثرين.
- نوع التعويض أو المساعدة المقدمة.
- وثائق الإستشارة.
- الرسائل المرسلة إلى الأشخاص المتأثرين بالمشروع.
- المستندات الموقعة التي تفيد بتلقي التعويض.

يهدف التقييم إلى التأكد من أن السياسات المعتمدة تمتثل لقواعد ولوائح وكالة التمويل، كما ينبغي أن توفر المتابعة اللازمة لتعديل الاتجاهات الاستراتيجية.
للتقييم أهداف محددة وهى:

- التقييم العام لمدى امتثال تنفيذ أنشطة إعادة التوطين، للأهداف والاساليب الموضحة في خطة عمل إعادة التوطين.
- تقييم مدى امتثال تنفيذ أنشطة إعادة التوطين، للقوانين واللوائح وسياسات الحماية، الموضحة أعلاه.
- تحديد الإجراءات التي يجب اتخاذها كجزء من المتابعة المستمرة لتحسين التأثير الإيجابي للبرنامج والتخفيف من آثاره السلبية المحتملة، إن وجدت.

بمجرد الانتهاء من تنفيذ عملية إعادة التوطين، يتم تعيين مستشار مستقل من قبل الهيئة القومية للأنفاق لتقييم العملية الكاملة لخطة عمل إعادة التوطين في شكل **تدقيق إنتهاء خطة العمل** الخاصة إعادة التوطين، بالإضافة إلى تقديم تقييم كامل للأنشطة، بما في ذلك التوثيق وآلية الشكاوى والتقييم والاستحقاق والدروس المستفادة.
يجب ألا تقابل بنود وشروط هذه الاستشارات بأي اعتراضات من المقرضين.
ويكون هذا المستشار المستقل مسئولاً عن تقديم تقرير التقييم النهائي بعد عام واحد من الانتهاء من عملية إعادة التوطين.

8-4 المؤشرات التي يتم استخدامها للمتابعة الداخلية والخارجية

فيما يلي بعض المؤشرات التي يجب قياسها خلال عملية المتابعة والتقييم الداخلية والخارجية:

جدول رقم 1-8: أمثلة على الجوانب المقترحة اللازمة لأنشطة المتابعة والتقييم الداخلية والخارجية

الجوانب	وسيلة التحقق	مصدر المعلومات
كفاءة عملية التقييم	•الأساليب المتبعة في تقييم الأصول والأراضي واستعادة الدخل •قدرة لجنة والتقييم •الشكاوى المتعلقة بالتقييم منفصلة حسب المحافظة ونوع التأثير •محاضر أنشطة المشورة المجتمعية مع الأشخاص المتأثرين من المشروع •رضاء المتأثرين من المشروع عن إجراءات التقييم	• أوراق التقييم • اجتماعات فردية وجماعية مع لجنة التعويضات • تقارير ربع سنوية من الهيئة القومية للأنفاق • لقاء مع عينة ممثلة للأشخاص المتأثرين من المشروع
شفافية وكفاءة أنشطة تضمين الفئات المتأثرة	• تم إجراء أنشطة التشاور مع الأشخاص المتأثرين من المشروع o قوائم المشاركين o الصور o التعليقات وردود الفعل o محضر المناقشة o الإجراءات التصحيحية بعد الاجتماعات • تضمين مجموعات مختلفة والاهتمام الخاص بالفئات الضعيفة • كفاية المعلومات المشتركة مع الأشخاص المتأثرين من المشروع • الأسئلة التي أثارها الأشخاص المتأثرون بالمشروع	• تقارير أنشطة التشاور • تحليل المشاركين • تقارير ربع سنوية من الهيئة القومية للأنفاق. • لقاءات مع مختلف الأشخاص المتأثرين من المشروع

الجوانب	وسيلة التحقق	مصدر المعلومات
فعالية أنشطة الإعلام والإعلان وتبادل المعلومات	• نشر خطة عمل إعادة التوطين على موقع الهيئة القومية للأنفاق • إجمالي عدد الأشخاص الذين قاموا بتسجيل الدخول على الموقع • المعلومات التي حصلوا عليها • المعلومات التي لم يحصلوا عليها • تكرار مشاركة المعلومات مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع • وسائل التواصل الخاصة بالوجستيات والمعلومات	• موقع الهيئة القومية للأنفاق • تقرير الهيئة القومية للأنفاق الربع سنوي • لقاءات مع مختلف الأشخاص المتأثرين من المشروع
تعزيز قدرة الهيئة القومية لموظفي الأنفاق	• دورات تدريبية وورش عمل مع موظفي الهيئة القومية للأنفاق ○ قوائم المشاركين ○ الصور ○ التقييم القبلي والبعدي ○ تقرير التدريب • مؤشر الأداء الاجتماعي للهيئة القومية للأنفاق	• تقارير التدريب • مؤشرات الأداء الإحصائي • التقارير الختامية من بنك الاستثمار الأوروبي
كفاءة إجراءات التخفيف	• إجمالي عدد الأشخاص الذين تم تعويضهم عن المحلات التجارية مقابل المعلومات المرجعية الأساسية المقدمة في خطة عمل إعادة التوطين • عدد الأشخاص الذين تركوا بدون تعويض (حسب أنواع الخسائر) والأسباب • تاريخ قرار نزع الملكية • التاريخ نزع الملكية • مناقشة خيارات التعويض مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع	• خطة عمل إعادة التوطين • تقرير الهيئة القومية للأنفاق الربع سنوي • لقاءات مع مختلف الأشخاص المتأثرين من المشروع • صور المجموعة المرجعية الأساسية • نتائج الدعاوى القضائية

الجوانب	وسيلة التحقق	مصدر المعلومات
	• منظور الأشخاص المتأثرين بالمشروع تجاه التعويض المقدم • التأثير على سبل عيش الأشخاص المتأثرين من المشروع • استعادة الدخل • الاستجابة للإجراءات التصحيحية المقترحة من قبل بنك الاستثمار الأوروبي • رفع الالتماسات إلى المحكمة	
كفاءة وإمكانية الوصول إلى آلية الشكوى والتعويض	• إجمالي عدد الشكاوى الواردة من كل وسيلة تواصل وتصنيفها حسب النوع والعمر والمستوى التعليمي والمنطقة • إجمالي عدد الشكاوى التي تم حلها • إجمالي عدد الشكاوى التي لم تحل • العقبات والقيود التي تمت مواجهتها لحل المشكلة (يتم فصلها حسب الكيان المعني) • الاستراتيجيات المعتمدة لإبلاغ الأشخاص المتأثرين بالمشروع بآلية الشكوى • إجمالي عدد الأشخاص المتأثرين بالمشروع الذين ليست لديهم إمكانية الوصول إلى إدارة الشكاوى • أسباب عدم الوصول إلى إدارة الشكاوى منفصلة حسب النوع والعمر والحالة التعليمية والمنطقة • متوسط الوقت اللازم لمعالجة الشكوى • عدد الشكاوى المفتوحة في نهاية كل ربع سنة والاتجاهات للوقت التالي	• سجل الشكاوى • تقرير الهيئة القومية للأنفاق الربع سنوي • لقاءات مع مختلف الأشخاص المتأثرين من المشروع

الجوانب	وسيلة التحقق	مصدر المعلومات
	• النوع ونقاط الضعف المحتملة للأفراد المتأثرين • العقبات التي تمت مواجهتها لحل الشكاوى وكيف تم حلها	

9. التنفيذ

يتطلب تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين مستوى معينًا من التعاون بين الهيئة القومية للأنفاق وكيانات أخرى، مثل هيئة المحافظة ولجنة توجيه المشروع ولجنة التعويضات.

9-1 أدوار ومسئوليات الهيئة القومية للأنفاق

الهيئة القومية للأنفاق مسؤولة عن التنفيذ السليم لخطة عمل إعادة التوطين ، بما في ذلك مشاركة الفئات المتأثرة وإدارة آلية الشكوى والتعويض في إطار خطة عمل إعادة التوطين وسد الفجوات لضمان تنفيذ التعويضات بتكلفة الاستبدال الكاملة واستعادة سبل العيش يتم توفير تدابير / المساعدة في إعادة التوطين. سيتم ضبط التفويضات الواردة أدناه أثناء إعداد خطة عمل إعادة التوطين. أثناء إعداد وتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين ، ستشارك الكيانات أدناه.

جدول رقم 1-9: أدوار ومسئوليات الجهات المسؤولة عن تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين (الهيئة القومية للأنفاق)

الكيان	المرحلة	المهام
قسم العقارات	أثناء إعداد وتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين	مهامه كما يلي: • **تحديد الأراضي المطلوب الحصول عليها (عامة أو خاصة إن وجدت) بناءً على نقل الملكية بالتعاون مع مجموعة سيسترا** • **إعداد مذكرة لإطلاع وزير النقل على قرار النفع العام المتعلق بإعادة التوطين القسري وإعادة تخصيص الأصول العامة.**

الكيان	المرحلة	المهام
		• مذكرة بالمشروع المراد تنفيذه والتعويض المبدئي الواجب إيداعه في حساب هيئة المحافظة • المشاركة في لجنة التعويضات • تبادل المعلومات وإجراء الاستشارات مع جميع الأشخاص المتأثرين من المشروع
المدير العام البيئي والاجتماعي	أثناء إعداد وتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين	• الإشراف على عملية خطة عمل إعادة التوطين • تلقي تقارير شهرية وربع سنوية • حضور الاجتماعات الشهرية التي تتم مع لجنة التعويضات.
نسئول التواصل المجتمعي	أثناء إعداد وتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين	• القيام بجميع أنشطة الاستشارات بالتعاون الكامل مع قسم العقارات • الإشراف على الشكاوى الواردة لدى لجنة الشكاوى • المشاركة في لجنة التعويضات • توثيق جميع أنشطة الاستشارات والاجتماعات، إلخ • إعداد تقرير شهري عن أنشطة خطة عمل إعادة التوطين لمشاركته مع قسم العقارات والمدير العام البيئي والاجتماعي • إعداد التقرير نصف السنوي ومشاركته مع قسم العقارات والمدير العام البيئي والاجتماعي
الإدارة المسئولة عن البوابة الموحدة للشكاوى الحكومية (المستخدمة من قبل جميع الوزارات	أثناء إعداد وتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين	• إدارة جميع الشكاوى الواردة من GCP • مشاركة المعلومات الواردة مع مسئول التوصل المجتمعي.

الكيان	المرحلة	المهام
والهيئات والمؤسسات في مصر)		
لجنة الشكاوى التي يتم تشكليها	أثناء إعداد وتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين	• **إدارة جميع الشكاوى المتعلقة بمشروع ترام الرمل.** • **حضور الاجتماع الشهري مع لجنة التعويضات.** • **التعاون مع مسئول التواصل المجتمعي ومشاركة جميع المستندات المتعلقة بإدارة الشكاوى (الشكاوى المستلمة – سجل الشكاوى – نماذج الإغلاق، إلخ)**

2-9 أدوار ومسئوليات الجهات الأخرى

يلقي إطار سياسة إعادة التوطين الضوء على المؤسسات التي تشارك في تنفيذ ومتابعة أنشطة خطة عمل إعادة التوطين. نظرًا لغياب أي حيازة قسرية للأراضي، لن يكون الترتيب المؤسسي هو نفسه الذي حدده القانون بموجب القسم 2.3 من هذا التقرير حيث لا توجد حيازة أراض خاصة.

تقع مسئولية إدارة تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين، على لجنتين رئيسيتين: اللجنة التوجيهية ولجنة التعويضات

<u>اللجنة التوجيهية:</u>

- تتكون اللجنة التوجيهية من جميع الكيانات في الإسكندرية تقريبًا، مثل مديرية الإسكان وإدارة المرور وإدارة التضامن الاجتماعي ومديرية الطرق وغيرها، برئاسة محافظ الإسكندرية.
- تقع عليها مسئولية القرارات عالية المستوى المتعلقة بالمشروع بما في ذلك قرارات التعويض والاستحقاقات.
- محافظ الإسكندرية مسئول عن توقيع قرار تشكيل لجنة التعويضات.

<u>لجنة التعويضات:</u>

تتشكل لجنة التعويضات بقرار من المحافظ أو وزير النقل، وتتألف من ممثلي الجهات التالية:

- الهيئة العامة للخدمات الحكومية.
- مديرية الإسكان والمرافق.
- مديرية الضرائب العقارية على مستوى المحافظة.
- وزارة المالية.

- مديرية المساحة بمحافظة الاسكندرية،
- إدارة المساحة داخل هيئة المحافظة وهيئة النقل العامة بالإسكندرية.

بالإضافة إلى ممثل هم المالك (الهيئة القومية للأنفاق ووزارة النقل

إضافةً لذلك، قد يحضر ممثلين عن الأحياء والوحدات الأخرى.

تختص لجنة التعويضات بما يلي:

- جمع المعلومات عن جميع المتأثرين.
- حساب التعويض على أساس عملية التقييم الموصى بها المدرجة في إطار سياسة إعادة التوطين
- تبادل المعلومات مع جميع الأشخاص المتأثرين بالمشروع حول المشروع واستحقاقاتهم وعملية التقييم بالإضافة إلى الخطة الزمنية.
- إرسال أي إخطارات رسمية بالإخلاء.
- تطبيق الرقابة الداخلية على جميع الأنشطة.
- الإعلام والإعلان عن قوائم المتأثرين وتلقي أي طلبات بالاختلاف.
- استلام كافة المستندات الرسمية من المتأثرين من المشروع (الهوية – إيصالات المياه والكهرباء والغاز – عقد الإيجار – السجل الضريبي – السجل التجاري ... الخ) ومشاركتها مع الهيئة القومية للأنفاق.
- صرف التعويض والمستحقات.
- الاحتفاظ بالوثائق الرسمية ومشاركتها مع الهيئة القومية للأنفاق.
- إدارة جميع المصروفات المالية.

يمكن تلخيص الأدوار والمسئوليات التفصيلية للكيانات المسئولة عن تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين على النحو التالي:

جدول رقم 2-9: أدوار ومسئوليات الكيانات المسؤولة عن تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين (المنظمات الحكومية)

الكيان	المهام والمسئوليات
محافظ الاسكندرية	**مسئول عن إصدار القرار المتعلق بتشكيل لجنة التعويضات**
مديرية بحوث الإسكان والبنية التحتية التابعة لوزارة مرافق الإسكان والمجتمعات العمرانية	**مسئولية تحديد خيارات إعادة التوطين البديلة للأشخاص المتأثرين والمشاركة في جميع الإجراءات التشغيلية المتعلقة بتحديد قيمة التعويض ووضع إجراءات التحسين داخل المستوطنات غير الرسمية.**
مسوح المساكن داخل هيئة المحافظة	**الكيان الرئيسي لتحديد المالك أو المستأجر الدقيق لأي أصل تجاري.**

	إعداد مسح تعداد حول الأصول المتأثرة بالمشروع والتي تعمل كأساس للتعويض.
مديرية الزراعة التابعة لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي	**جزء من لجنة التعويضات التي يتم تشكيلها على مستوى المحافظة** **تقديم قوائم أسعار الأشجار المتأثرة للحديقة الخاصة**
هيئة نقل الركاب بالإسكندرية	**مسئولية نقل عمالهم خلال مرحلة الإنشاءات .** **تبادل المعلومات مع الهيئة القومية للأنفاق حول العاملين بالهيئة العامة للمواصلات بالإسكندرية الذين تم نقلهم بسبب إعادة تأهيل ترام الرمل.**

يعكس تشكيل لجنة التعويضات اجتماع كل الكيانات المسئولة عن تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين في لجنة واحدة، مما يمنع احتمالية التناقضات أو الصراعات، بالإضافة إلى أن وجود تمثيل للأشخاص المتأثرين بالمشروع يسهل العملية من خلال مشاركة المعلومات.

بالإضافة إلى الجهات المذكورة أعلاه، تقع مسئولية توفير ملاجئ لأطفال الشوارع بناءً على قرار الهيئة القومية للأنفاق،على التضامن الاجتماعي. تقوم الهيئة القومية للأنفاق بالتنسيق مع المديرية لاستيعاب الأشخاص المشردين أيضًا كما هو موضح في مصفوفة الاستحقاقات.

تلعب كلّ من إدارة الأمن ومديرية الصحة دورًا في عملية إيواء الأطفال المشردين وأطفال الشوارع أيضًا.

يتم تقديم الأدوار والمسئوليات التفصيلية في خطة عمل إعادة التوطين بعد اختيار أعضاء لجنة التعويضات واللجنة التوجيهية.

فيما يتعلق بالمتابعة المستقلة، تقوم الهيئة القومية للأنفاق بتعيين مستشار مستقل لمدة 9 أشهر على الأقل لمتابعة جميع أنشطة إعادة التوطين، ويعمل المستشار بشكل وثيق مع لجنة التعويضات الهيئة القومية للأنفاق تحت إشراف بنك الاستثمار الأوروبي والوكالة الفرنسية للتنمية.

9-3 بناء القدرات

تم إجراء تقييم سريع لاحتياجات الجهات المذكورة أعلاه في عامي 2020 و 2021، وقد كشف أن العديد من الجهات (مثل هيئة المحافظة ولجنة التعويضات والشخص المسئول عن آلية الشكوى ولجنة آلية الشكاوى) ليست على دراية كاملة بمتطلبات الجهات الممولة، مما قد يؤثر على تنفيذ المشروع.

تدرك جميع الكيانات دراية كاملة بأنه يجب تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين في إطار من الالتزام التام بمتطلبات وكالات التمويل، وتقييم الأصول وفقًا لتكلفة الاستبدال الكاملة، وتطوير الخرائط المساحية، والتفاوض والتشاور مع أفراد المجتمع، إلخ.

يجب على الهيئة القومية للأنفاق تمويل برنامج بناء القدرات لتلبية متطلبات الجهات الممول، وقد تم اقتراح وحدات تدريبية لتعزيز قدرة الشركاء المنفذين، لتمكين الأطراف المعنية من تلبية متطلبات إجراءات إعادة التوطين الخاصة بالمشروع.

أربع دورات تدريبية هي الأساس لتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين؛ وهم على النحو التالي:

- **سياسات بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي المتعلقة بأنشطة إعادة التوطين.** (بما في ذلك التقييم – الاستحقاق – الأهلية – الفجوات بين المتطلبات والاستراتيجيات القومية والدولية لسد الفجوات.
- **تضمين الفئات المتأثرة ومهارات التشاور.**
- **مهارات التوثيق:** تحاول هذه الدورة تزويد الكيانات بمهارات حفظ الملفات الضرورية لإعداد التقارير ومهام التدقيق للوكالات الممولة.
- **المتابعة والتقييم:** هي واحدة من أهم التدريبات المطلوبة لتعزيز مهارات المتابعة لموظفي الهيئة القومية للأنفاق

بالإضافة إلى التدريبات المذكورة أعلاه، من المهم أن يتم تزويد مسئولي التنمية الاجتماعية العاملين بوحدة إدارة المشروع بالهيئة القومية للأنفاق بمعلومات عن قضايا المجتمع المتعلقة بالمشروع من خلال الدورتين التاليتين:

- **النهج التشاركي:** من أجل الانخراط مع المجتمع في المشاركة في أنشطة المشروع، وهو مفيد لتعزيز الحوار بين الهيئة القومية للأنفاق والمجتمعات المضيفة للمشروع.
- **بناء الوعي ومهارات الاتصال:** هذه التدريبات مهمة لنجاح المشروع، وخاصة لإعلام المجتمع بتأثيرات المشروع وتدابيرتخفيف وطأة الأضرار، لذلك فإن هذا التدريب مفيد لمسئول التنمية الاجتماعية والوكالات المنفذة من أجل تزويد الأشخاص المتأثرين بالمشروع بالمعلومات المطلوبة.
- إدارة آلية الشكوى في الامتثال الكامل لمعايير وكالات التمويل، بما في ذلك تبادل المعلومات حول إدارة الشكاوى وتوثيق وإدارة الشكاوى وإعداد التقارير.

جدول رقم 3-9: أنشطة بناء القدرات المقترحة

التدريب	المهارات التعليمية	المدة والتاريخ	المتدربين المقترحين	الكلفة المقترحة
سياسات بنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي المتعلقة بأنشطة إعادة التوطين	• الفهم الكامل للمعيار رقم 6 المتعلق بالحيازة غير الطوعية للأراضي والمعيار البيئي والاجتماعي رقم 5 للبنك الدولي • الفهم الكامل للإجراءات المطلوبة ضمن هذه السياسة وأدواتها (إطار سياسة إعادة التوطين – خطة عمل إعادة التوطين – خطة استعادة سبل العيش)	**1 يوم للجزء النظري** **2 يوم للتدريب أثناء العمل** **قبل تنفيذ إعادة التوطين**	1) مسئولي التواصل المجتمعي 2) موظفي العقارات 3) مدير البيئة 4) كادر محافظة الاسكندرية	1,000دولار أمريكي
مشاركة الفئات المتأثرة	• فهم أفضل للمعيار رقم ب10مشاركة الفئات المتأثرة والمعيار البيئي والاجتماعي رقم 10 للبنك الدولي • الفهم المناسب لطرق الاتصال والاستراتيجية والتواصل • مهارات التفاوض اللازمة مع الأشخاص المتأثرين من المشروع	**1 يوم للجزء النظري** **2 يوم للتدريب أثناء العمل** **قبل تنفيذ إعادة التوطين**	1. مسئولي التواصل المجتمعي 2. موظفي العقارات 3. مدير البيئة 4. كادر محافظة الاسكندرية	1,200دولار أمريكي
مهارات التوثيق وإدارة الملفات الورقية والالكترونية	• الفهم الكامل لعملية حفظ الملفات. • الفهم الكامل للعناصر المطلوبة للإتمام عملية توثيق جيدة وشاملة • القدرة على إعداد تقرير حول الشكاوى والتعويضات	**1 يوم للجزء النظري** **2 يوم للتدريب أثناء العمل**	1. مسئولي التواصل المجتمعي 2. موظفي العقارات 3. مدير البيئة 4. كادر محافظة الاسكندرية	800دولار أمريكي

التدريب	المهارات التعليمية	المدة والتاريخ	المتدربين المقترحين	الكلفة المقترحة
	• الاحتفاظ بالسجلات وتوثيق المستندات المختلفة المتعلقة بالتعويضات	**قبل تنفيذ إعادة التوطين**		
المتابعة والتقييم	• فهم تعريف المتابعة ودور المتابعة والتقييم في المشروع • التعرف على أدوات المتابعة والتقييم الفعالة وأشكال التقارير	**1 يوم للجزء النظري** **2 يوم للتدريب أثناء العمل** **قبل تنفيذ إعادة التوطين**	1) مسئولي التواصل المجتمعي 2) موظفي العقارات 3) مدير البيئة 4) كادر محافظة الاسكندرية	750دولار أمريكي
أنشطة رفع الوعي	• فهم أفضل لأنشطة زيادة الوعي وكيفية زيادة وعي الفئات المهمشة والضعيفة بحقوقهم القانونية المتعلقة بالاستعادة الاقتصادية وآلية الشكاوى	**1 يوم للجزء النظري** **2 يوم للتدريب أثناء العمل** **قبل تنفيذ إعادة التوطين**	1) مسئولي التواصل المجتمعي 2) موظفي العقارات 3) مدير البيئة 4) كادر محافظة الاسكندرية	750دولار أمريكي
آلية إدارة التظلمات	• فهم أفضل لأهمية الآلية العالمية وكيفية إدارة جالشكاوى التي يتم تلقيها ومراقبتها والإبلاغ عنها.	**1 يوم للجزء النظري** **2 يوم للتدريب أثناء العمل** **قبل تنفيذ إعادة التوطين**	1) مسئولي التواصل المجتمعي 2) لجنة الشكاوى 3) مدير البيئة	750دولار أمريكي
الإجمالي				**5,250 دولار أمريكي**

9-4 الجدول الزمني

يتسق الجدول الزمني الخاص بخطة عمل إعادة التوطين مع الجدول من أجل تجنب المشاكل والعقوبات في عقود الأعمال المخصصة، حيث تدرج المعلومات المتعلقة بالجدول الزمني (موعد إخلاء المناطق) في وثائق العطاء وعقود الإنشاءات لتجنب العقوبات. يلخص الجدول التالي الأنشطة المتعلقة بخطة عمل إعادة التوطين الجارية والمخطط لها.

جدول رقم 4-9: خطة عمل إعادة التوطين – جدول الأنشطة ذات الصلة

النشاط	التاريخ المتوقع
إعداد التصميم والمواءمة النهائية	اكتملت في ديسمبر 2021
مراجعة القسم الفني بالهيئة القومية للأنفاق للتصاميم	اكتملت نهاية ديسمبر 2021
إحاطة الإدارة العقارية بالهيئة القومية للأنفاق بالموازنة النهائية	اكتملت نهاية ديسمبر 2021
استلام قرار المصلحة العامة	اكتملت في 22 ديسمبر 2021
الميزانية المبدئية للودائع لغرض التعويض (50 مليون جنيه كما وردت في قرار المصلحة العامة الصادر بتاريخ 22 ديسمبر 2021	يتم تحديدها
إعادة تخصيص خط الترام من قبل هيئة النقل العام بالإسكندرية وقرار المصلحة العامة	بدأت في 22 ديسمبر 2021
بدء مديرية الإسكان في الحصر النهائى لعمال المحلات	يتم تحديدها
صرف التعويضات بعد انتهاء الحصر النهائى من قبل مديرية الإسكان	يتم تحديدها
إعداد خطة عمل إعادة التوطين	بعد الانتهاء من الحصر
استمرار أنشطة التشاور من نوفمبر 2021 حتى الانتهاء من جميع أنشطة التعويضات	جاري التنفيذ
أنشطة بناء القدرات	خلال الربع الأول والثاني من عام 2022
بدء آلية الشكاوى في يناير 2022 واستمرارها حتى الانتهاء الكامل من أنشطة التعويض	الربع الأول من عام 2022
تنفيذ خطة عمل إعادة التوطين	خلال الربع الأول والثاني من عام 2022
بدء متابعة الأنشطة والتوثيق عند بدء جميع الأنشطة	جاري التنفيذ

9-5 الميزانية

يضمن المشروع أن تكاليف التعويضات، بالإضافة إلى تكاليف إعادة التوطين، مدمجة في الميزانية الإجمالية للمشروع ويتم تعريفها بوضوح على أنها تكلفة المشروع "الأولية."
بالإضافة إلى ذلك، يضمن المشروع أخذ التخطيط والتنفيذ لأي إعادة توطين في الاعتبار في الجدول الزمني لتطوير المشروع.
يجب تقديم جميع أشكال التعويضات ومساعدة إعادة التوطين قبل النزوح، كما يجب أيضًا الانتهاء من جميع أعمال التعويضات وإعادة التوطين قبل ثلاثة أشهر على الأقل من البدء الفعلي في أي أعمال بناء.
يتم تحديد الميزانية الإجمالية في خطة عمل إعادة التوطين.

يتعين على الهيئة القومية للأنفاق تأمين الحسابات المصرفية لصرف التعويضات (في حالة عدم وجود حساب مصرفي لدى الأشخاص المتأثرين من المشروع) ويجب أن تجمع خطة عمل إعادة التوطين معلومات حول الأشخاص المتأثرين بالمشروع الذين لديهم حسابات بنكية، بما في ذلك العمال.
تتحمل الهيئة القومية للأنفاق تكلفة فتح الحسابات المصرفية. وتشمل الميزانية تكلفة التعويض النقدي، وتكلفة بناء القدرات والاستشاري المستقل، وتكلفة أنشطة المشورة المجتمعية وتكلفة المواد المطبوعة، وتكلفة الحساب المصرفي.
يجب أن تتضمن الميزانية أيضًا مخصصات للتضخم والنمو السكاني والاحتياطات الطارئة الأخرى.
حالياً، تقوم الهيئة القومية للأنفاق، مع الامتثال الكامل لقرار فوائد الأراضي، بصرف 50 مليون جنيه مصري للجهة المسئولة عن صرف التعويضات في ثلاثة أشهر (بحلول مارس 2022) (يرجى الاطلاع على الملحق 21 صفحة 18).

قائمة المرفقات

الملحق رقم 1: قائمة مستأجري المحلات التجارية ومدة عقودهم

الملحق رقم 2: خرائط تعرض بعض مواقع الأصول المتأثرة بالمشروع

الملحق رقم 3: قائمة الصور التي تعرض الأصول المتأثرة بالمشروع وإحداثياتها

الملحق رقم 4: عقد الإيجار

الملحق رقم 5: أنشطة التشاور

الملحق رقم 6: بعض خرائط الأشخاص المتأثرين بالمشروع

الملحق رقم 7 : خطاب التضامن الاجتماعي – ترام الرمل

الملحق رقم 8: خطاب الهيئة القومية للأنفاق إلى الهيئة العامة لنقل الركاب بالأسكندرية بشأن عدم تأجير المحلات التجارية بعد تاريخ الإغلاق

الملحق رقم 9: توضيحات من الهيئة العامة لنقل الركاب بالأسكندرية حول تأجير المحلات التجارية بعد تاريخ الانتهاء

الملحق رقم 10: بطاقات وصف مشروع ترام الرمل

الملحق رقم 11 قيمة المحلات التجارية المستأجرة

الملحق رقم 12: مذكرة المصلحة العامة – ترام الرمل

الملحق رقم 13 استبعاد حلقة سيدي جابر الشمالية

الملحق رقم 14 مواقع التوظيف في الإسكندرية

الملحق رقم 15 قرار الحد الأدنى للأجور

الملحق رقم 16 سجل صور لجميع المحلات التجارية

الملحق رقم 17 إجمالي الإيرادات لكل متجر

الملحق رقم 18 – الرمل الخطة الزمنية المحدثة

الملحق رقم 19 قرار حيازة الأراضي

الملحق رقم 20 وثائق المنظمة غير الحكومية التي تدير المسجد

الملحق رقم 21 الكشف عن قرار حيازة الأراضي في الصحافة الوطنية

الملحق رقم 22 كتيب إعادة التوطين